

15.6.2013

محمد م. الأرناؤوط



من التاريخ الثقافي للقهوة والمقهى



محمد م. الأرناوس

من التاريخ الثقافي
للقهوة والمقاهي



من التاريخ الثقافي للقهوة والمقاهي

الكتاب: من التاريخ الثقافي للقهوة والماهبي
المؤلف: محمد م. الأرناؤوط

جداول

للنشر والتوزيع

الحمرا - شارع الكويت - بناية البركة - الطابق الأول
هاتف: 00961 1 746638 - فاكس: 00961 1 746637
ص.ب: 5558 - 13 شوران - بيروت - لبنان
email: info@jadawel.net
www.jadawel.net

الطبعة الأولى

آذار / مارس 2012

ISBN 978-614-418-113-3

جميع الحقوق محفوظة © جداول للنشر والتوزيع

لا يجوز نسخ أو استعمال أي جزء من الكتاب في أي شكل من الأشكال أو بأية وسيلة من الوسائل سواء التصويرية أم الإلكترونية أم الميكانيكية، بما في ذلك النسخ الفوتوغرافي والتسجيل على أشرطة أو سواها وحفظ المعلومات واسترجاعها دون إذن خطي من الناشر.

طبع في لبنان

Copyright © Jadawel S.A.R.L.

Hamra Str. - Al-Barakah Bldg.

P.O.Box: 5558-13 Shouran

Beirut - Lebanon

First Published 2012 Beirut

تصميم الغلاف، محمد ج. ابراهيم

المحتويات

إهداء	7
مقدمة	9
من التاريخ الثقافي للقهوة في الحجاز ومصر والشام في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي	13
من التاريخ الثقافي للقهوة: من اليمن الى البوسنة	53
رسائل عن القهوة	67
رسالة «حسن الدعوة للإجابة إلى القهوة» المنسوبة للشيخ عبد الله الأدكاوي	67
حسن الدعوة للإجابة إلى القهوة	75
رسالة مصطفى بن محمد الأقحشاري عن القهوة والدخان والأشربة المحرمة	107
رسالة عن القهوة والدخان والأشربة	119
رسالة للشيخ حسن الأوزيجهلي الهرسكتلي عن القهوة والدخان من القرن العاشر الهجري / السابع عشر الميلادي	141

141	مقدمة
143	بيئة المؤلف
148	المؤلف
149	الرسالة
167	ملاحظات بيلوغرافية

إهداء

إلى روح جدي زين الله غيفا
الذي كان يحرص في كل حجة
على حمل القهوة العربية إلى
أسرته في كوسوفا

Twitter: @ketaib_n

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

تتميز القهوة عن غيرها من المشروبات بتاريخ ثقافي في العالم العربي/ الإسلامي لا يمكن أن نجد له مثيلاً في الشاي أو في الماء أو في غيرها من المشروبات التي جاءت من موطنها الأصلي إلى هذه المنطقة. وربما كانت طبيعة المشروب والهيئة التي كان يشرب فيها وراء هذا الاختلاف الواسع في الموقف من القهوة، الذي قسم الفقهاء/ الأدباء خلال عدة قرون بما أدى إلى تراكم نتاج فقهي/ أدبي لا يزال يستحق الدراسة، كما أدى إلى حراك اجتماعي نتيجة لظهور بيوت القهوة/ المقاهي وما صاحب ذلك من استقطابها لمظاهر جديدة (الغناء والموسيقى والمسرح الشعبي الحكواتي والكراكوز).

وفي الحقيقة تكشف «واقعة مكة» في 911هـ/ 1511م عن هذا الجو الذي «ضُبطت» فيه القهوة وهي تُشرب في جوار الحرم، حيث إن المحضر الذي رُفع حينئذ إلى العاصمة/ القاهرة يكشف عن عناصر الارتباط في تأثير هذا المشروب الجديد على الوسط المحلي. وكان من الواضح أن هذا المحضر نفسه قد تضمن أيضاً أول أسباب ومظاهر الخلاف حول القهوة بين

الفقهاء، الذي سيستمر بعد ذلك عدة قرون. فقد أثار هذا الخلاف حول حلة/ حُرمة القهوة الطرفين المتناوبين، ودفع كل طرف إلى التأليف لإثبات صحة موقفه، مما أدى إلى تراكم تراث الرسائل في هذا المجال التي ضاع بعضها وحفظ بعضها الآخر.

ونظراً لأن بعض الفقهاء، كان لهم اشتغال بالشعر أيضاً، على عادة ذلك الوقت، فلم يكتفوا بالأدلة الفقهية مع أو ضد القهوة، بل أثروا عليها بالأبيات الشعرية، وهكذا أصبح للشعر دور أيضاً حيث لم يعد في الإمكان أن يبقى الشعراء على الحياد في حالة كهذه. وهكذا أخذ الشعراء يشحذون قرائحهم لإثبات حضورهم أيضاً سواء في مدح القهوة أو ذمها، مما تشكل لدينا مع الزمن أدب حول القهوة.

وفي الواقع إن هذا الكتاب يضم بعض الدراسات التي نُشرت خلال عشرين سنة (1992-2011). وكانت أول مقالة/ دراسة في هذا المجال قد نُشرت لي في 1992 بعنوان « بدايات انتشار القهوة والمقاهي في بلاد الشام الجنوبيّة » في مجلة « البرموك » التي تصدرها جامعة البرموك (الأردن)، التي فتحت المجال لأبحاث أخرى نشرتها في بعض المجلات. وقد أثار هذا الموضوع منذ ذلك الحين اهتمام عدد من الباحثين، وخاصة من الفرنسيين المستغلين في معهد الدراسات العربية في دمشق، مثل راندي ديفيليم Deguilhem R. وجان بول باسكوال J. Pascual Marino. وبريجيت مارينو B. Marino وغيرهم.

ويجد القارئ في هذا الكتاب دراسة حول بدايات وصول القهوة من اليمن إلى الحجاز ومصر والشام في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، و موقف الفقهاء/ الشعراء من

ذلك، ودراسة أخرى حول بدايات انتشار القهوة والمقاهي في بلاد الشام الجنوبية وملامح التغير الثقافي في المجتمع نتيجة لذلك، بينما يجد لاحقاً دراسة أخرى حول استمرار القهوة في طريقها إلى أقصى الشمال (البوسنة) وما تركت من مؤثرات هناك بما في ذلك انشغال الفقهاء/ الشعراء هناك بالكتابة عنها. أما في القسم الثاني للكتاب فقد آثروا نشر ثلاثة نماذج أو ثلاث رسائل حول القهوة، وهي رسالة لعبد الله الأدكاوي من مصر التي تشمل بلاد الشام أيضاً، ورسالة من البوسنة لمصطفى الأقحصاري ورسالة من صربيا للهرسكلي.

وأؤدّ هنا أن أشكر الزميل د. أمين عودة، من قسم اللغة العربية، الذي كان قد قد اطلع على رسالة الأدكاوي وضبط ما فيها من أشعار.

محمد م. الأرناؤوط

عمان

15 كانون الثاني 2012

Twitter: @ketaib_n

من التاريخ الثقافي للقهوة في الحجاز ومصر والشام

في القرن العاشر الهجري / السادس عشر الميلادي

«وقد ألف فيها من أهل العصر بمكة والقاهرة وغيرها مؤلفات منهم من سلك منهج الصواب، المجرد من الهوى بُغض وحب ظهور، وأطرب الشعراء في مدحها وحلّها نظماً على اختلاف القوافي والروي».

عبد القادر الأنصاري الجزييري⁽¹⁾

(1) عبد القادر بن محمد بن عبد القادر بن إبراهيم الأنصاري الجزييري الحنبلي، الدرر الفرائد المنظمة في أخبار الحاج وطريق مكة المعظمة، تحقيق: حمد الجاسر، ج 2، الرياض، دار اليمامة، 1983، ص 1025.
 ولد المؤلف سنة 911هـ/1505م، في القاهرة وكان والده قد درس الطب وعمل في البيمارستان المنصوري بالقاهرة ثم تولى إدارته وانتقل بعدها للعمل في ديوان الإنشاء ثم في ديوان إمرة الحج. وقد نشأ المؤلف في رعاية أبيه حيث كان يرافقه/ يساعدته في ديوان الحج، مما وفر له مادة واسعة استفاد منها في تأليف كتابه الضخم «الدرر الفرائد». للمزيد عنه وعن مؤلفاته الأخرى انظر: مقدمة المحقق: حمد الجاسر، ص 32-9.

«وهو مشروب الكتاب والمدرسين والمطالعين للكتب والمعلمين للعلوم الأدبية والصناعية والشعراء وأهل الأدب».

جمال الدين القاسمي⁽¹⁾

تكشف «واقعة مكة» في 1916/1917 على أن القهوة كانت قد وصلت إلى مصر قبل سنوات على الأقل حتى انتشرت وارتبطة بها ظواهر معينة كما هو واضح من المحضر الذي حُتر بالواقعة وأرسل إلى القاهرة حسب الأصول في تلك السنة، وهو أقدم ما لدينا من النصوص التي توفر بعض المعطيات المهمة المتعلقة بوصول وانتشار القهوة. وكان السلطان قانصوه الغوري (906-1516هـ/1500-1922م) قد عين خاير بك ناظراً على الحسبة في مكة، حيث رأى ليلة 23/22 ربيع الأول 1923هـ/1511م، خلال طريقه من الكعبة إلى بيته جماعة تحتفل بالمولود النبوى و«وَجَدَ بَيْنَهُمْ شَيْئًا يَتَعَاطَوْنَهُ عَلَى هِبَّةِ الشَّرِبَةِ الَّذِينَ يَتَنَاهَّلُونَ مَسْكَرًا وَمَعْهُمْ كَأسٌ يَدِيرُونَهُ وَيَتَدَالُونَهُ بَيْنَهُمْ... فَسَأَلَ عَنِ الشَّرَابِ الْمَذُورِ فَقَيِيلٌ هَذَا شَرَابٌ اتَّخَذَ فِي هَذَا الزَّمَانِ وَسَمِيَّ الْقَهْوَةُ يُطْبَخُ مِنْ قَشْرِ حَبَّ يَأْتِي مِنْ بَلَادِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ الْبَنُ، وَأَنَّ هَذَا الشَّرَابَ قَدْ فَشَا أَمْرَهُ بِمَكَّةَ وَكَثُرَ وَصَارَ يُبَاعُ فِي مَكَّةَ عَلَى هِبَّةِ الْخَمَارَاتِ وَيَجْتَمِعُ عَلَيْهِ بَعْضُ النَّاسِ بِالرَّهْنِ وَغَيْرِهِ مَا هُوَ مَنْعُونٌ فِي الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ»⁽²⁾.

(1) جمال الدين القاسمي، رسالة في الشاي والقهوة والدخان، دمشق، 1322هـ، ص 17.

(2) عبد القادر محمد الأنصاري الجزيري الحنبلي، عمدة الصفة في حل القهوة، مخطوطة في معهد المخطوطات العربية، رقم 21531، ورقة 28-29.

ويلاحظ هنا على النص/ المحضر الذي حُرر حينئذ بالواقعة جملة من الأمور التي تستدعي الاهتمام:

- 1- أن القهوة الموجودة حينئذ في مكة كانت تُصنع من قشر حب البن، أي مما سترى بالقهوة القشرية تمييزاً لها عن القهوة الأخرى (البنية).
- 2- أن القهوة جاءت إلى الحجاز من اليمن.
- 3- أن القهوة قد فشت في مكة وصارت تُباع في أماكن على هيئة الخمارات/ بيوت القهوة.
- 4- أن القهوة قد أصبحت تجمع الرجال والنساء في هذه الأماكن.
- 5- أن هذه الأماكن (بيوت القهوة) أصبحت تضم أيضاً أدوات التسلية كالشطرنج والمنقلة.
- 6- أن هذه الأدوات/ الألعاب لم تكن للتسلية البريئة بل أصبحت أيضاً وسيلة للرهن/ القمار.

ويبدو أن كل هذه الأمور المصاحبة لانتشار المشروب الجديد قد أقلق ناظر الحسبة (الوصي على أخلاق المجتمع)، ولذلك فقد جمع في صباح اليوم التالي «قضاة الإسلام وعلماء الأنام ممن هو يتصف بمعرفة العلم والتصوف والزهد والورع والدين ممن يُقتدى بقولهم وفعلهم» مثل قاضي القضاة صلاح الدين بن ظهيرة الشافعي، والقاضي نجم الدين بن عبد الوهاب المالكي، والشيخ شهاب الدين فاتح البيت الحرام، والشيخ عبدالله اليماني الحضرمي، والشيخ عبد النبي المالكي المغربي،

وغيرهم لمناقشة «أمر القهوة المذكورة واجتماع الناس عليها على هذه الهيئة المشروحة». وقد اتفق العلماء في نقاشهم على التمييز بين القهوة نفسها وبين ما يُصاحب شربها من مظاهر وأحوال. وهكذا فقد أجمعوا على «أن اجتماع الناس على هذه الهيئة حرام اتفاقاً يجب إنكاره على كل قادر عليه»، و«أما الحب المسمى البن فحكمه حكم النباتات والأصل فيه الإباحة لقوله تعالى: **﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾**⁽¹⁾، ولكن تركوا الأمر للأطباء لكي يقرروا إذا كان يحصل من شرب القهوة ضرر في البدن أو العقل. وقد اقتنع خاير بك بما انتهى إليه العلماء وأحضر فوراً طبيبين من «أعيان السادة الأطباء بمكة»، وهم الشيخ نور الدين أحمد العجمي الكازروني وأخوه الشيخ علاء الدين الكازروني، فشهادا بأن المشروب المتخد من قشر البن «بارد يابس مفسد للبدن المعتدل». وحين اعرض أحد الحاضرين على ذلك بأن البن مباح ومفيد (محرق للبلغم) قبل له إنه حتى «لو كان مباحاً فقد جرَ إلى معصية، وكل طاعة جرت إلى معصية سقطت». ولما تحقق الأمر كذلك لخاير بك «أشهر النداء بمكة المشرفة بمساعها ونواحيها وطرقها بالمنع من تعاطي القهوة المذكورة»، وذلك في «ضحوا يوم الجمعة المبارك الثامن والعشرين من شهر ربيع الأول سنة سبع عشرة وتسعمائة»⁽²⁾.

ويبدو من المحضر المذكور أن الشيخ نور الدين بن ناصر

(1) سورة البقرة، الآية : 29.

(2) عمدة الصفة في حل القهوة، ورقة 31.

الشافعي مفتى مكة ومدرّسها آنذاك كان من المدافعين عن القهوة خلال ذلك الاجتماع مع خابر بك، مما عرّضه إلى مصاعب بعد أن كفره بعض الحاضرين. وقد وصل الأمر إلى أن يُرسل مع المحضر المذكور إلى العاصمة/ القاهرة سؤال يشير إليه لاستصدار فتوى ضد القهوة. وقد جاء هذا السؤال على الصيغة التالية: «ما قولكم في مشروب يقال له القهوة مُشاع شربه بمكة المشرفة وغيرها بحيث يتعاطونه في المسجد الحرام وغيره يُدار بينهم بكأس من إناء آخر. وقد أخبر خلقٌ من الأطباء بأنه مضرٌ كثيرون يؤدي إلى السكر، وأخبر عدول من الأطباء بأنه مضرٌ بالأبدان، وقد منع من شربه من يعتد بقوله من العلماء بمكة والزهد بها، وهناك شاهد جاهل جعل نفسه واعظًا وأفتى الفساق بحلّ شربه، فقيل له ما تقول في هذه الإدارة على هذه الصفة فقال الشارع أدار اللبن، فقيل أخطأت لم يكن إداره اللبن على هذه الصفة. فهل يُحلّ شربه على الوجه المذكور أم يُحرّم مطلقاً لكونه مسّكراً ومضرّاً بالأبدان؟ وماذا على الجاهل المبيح لشربه، وهل يجب على ولی الأمر أيته الله تعالى إزالة هذا المنكر والمنع منه وردع هذا الجاهل ومن يقول بقوله أم لا ومن الحكم في ذلك؟»⁽¹⁾.

وحيث وصل المحضر/ السؤال إلى السلطان الغوري أصدر مرسوماً نشره في مكة جاء فيه «أما القهوة فقد بلغنا أن أناساً يشربونها على هيئة شرب الخمر ويخلطون فيها المسكر ويغفون عليها باللة ويرقصون وينكسرن، ومعلوم أن ماء زمزم إذا شرب

(1) عمدة الصفة في حلّ القهوة، ورقة 37-38.

على هذه الهيئة كان حراماً. فليمنع شرّابها من التظاهر بشربها والدوران بها في الأسواق»⁽¹⁾.

ويبدو لنا أن مرسوم السلطان الغوري، الذي لم يستجب لما ورده في السؤال المتج وز ضد الشيخ ابن ناصر الشافعي بل كان يتميز بروح توفيقية، إنما كان يعبر عن الجو العام في العاصمة/ القاهرة، وبالتحديد عن اختلاف العلماء ما بين مؤيد ومعارض للكهوة وامتداد ذلك إلى الحجاز وبلاد الشام، نظراً لمكانة أولئك العلماء.

وفي هذا الإطار يبرز أولاً شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (823-926هـ/1420-1520م) الذي أصبح تلاميذه، كما يقول الغزي، شيخوخ الإسلام في الحجاز وبلاد الشام كابن حمزة الدمشقي وبدر الدين الغزي وابن السيفي «مفتي الديار الحلبية» وشهاب الدين الرملي «فقيه مصر» وابن حجر الهيثمي «مفتي الحجاز وعالمهما» وغيرهم⁽²⁾. ولذلك فقد كان من المهم هنا موقفه من القهوة لما لذلك من تأثير على تلاميذه الكثر سواء في مصر أو في الحجاز وبلاد الشام. ومن المثير للاهتمام أن الأنصاري نفسه قد تقلب في موقفه من القهوة بين التحرير والتخليل. وهكذا يسوق العيدروسي في «النور السافر» رواية تفيد بأن «بعض المالكية كتب إليهم بتحريم شرب القهوة وساعدوه من لا بصيرة له على ذلك» مما دفع الأنصاري إلى «منع الناس من شربها» وانتشر الخبر في مصر. إلا أن المولعين بشرب القهوة

(1) عمدة الصفو في حلّ القهوة، ورقة 38-39.

(2) نجم الدين الغزي، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، تحقيق: جبرائيل جبور، بيروت، دار الآفاق الجديدة، 1979م، ج 1، ص 199.

راجعوه في ذلك فاستفسر أولاً من يشربون القهوة عنها، ولم يكتف بذلك بل «أراد الاختبار وأحضر قشر البن ثم أمر بطبعه ثم أمرهم بشربها ثم فاتحهم في الكلام فراجعهم فيه ساعة زمنية فلم ير منهم من الكلام لا تغييراً ولا طرباً فاحشاً بل وجد منهم انبساطاً قليلاً... ثم زاد فلم يؤشر»، ولذلك فقد صفت في حلها مصنفاً قاطعاً بالحل⁽¹⁾. ومع أن هذا المؤلف لم يصلنا للأسف، إلا أن تأثيره واضح في بعض تلاميذه. ومن هؤلاء مثلاً شيخ الإسلام المحدث ابن باكثير المكي (905 - 989هـ/ 1499 - 1581) الذي له أشعار في مدح القهوة⁽²⁾، وقطب العارفين الشيخ محمد البكري الصديقي (توفي 993هـ/ 1585م) الذي أفتى بتحليل القهوة وله في ذلك أشعار أيضاً⁽³⁾.

(1) عبدالقادر بن شيخ بن عبدالله العيدروسي، النور السافر في أخبار القرن العاشر، صححه وضبطه محمد رشيد الصفار، بغداد، المكتبة العربية، 1934م، ص 260.

(2) انظر ترجمته في المصدر السابق، ص 364-368، حيث يسوق المؤلف بعض أشعاره عن القهوة:

جلبت فزانت بالخمار الأسود	أهلاً بصفني قهوة كالإثم
بيمين ساق كالقضيب الأملد	لما أديرت في كوبوس لجينها
طرفاً كحيلة لا بكحل المرود	يحكى بياض أنائها وسوادها

(3) انظر ترجمته في المصدر السابق، ص 414-433، حيث يسوق له المؤلف هذه الآيات:

وأصبح من كثر التشغل في فكر	أقول لمن ضاق بالهم صدره
شراب طهور سامي الذكر والقدر	عليك بشرب الصالحين فإنه
عليك به تنجو من الهم في الصدر	مطبخ قشر البن قد شاع ذكره
وخدنها بفتوى من أبي الحسن البكري	وخل ابن عبد الحق يفتى برأيه

وفي المقابل فقد وجد في محيط الأنصاري من العلماء من عارض القهوة وأثر بدوره على موقف الآخرين في الحجاز وببلاد الشام. ومن أهم هؤلاء دون شك قاضي القضاة ابن الشحنة الحلبي (851 - 921هـ / 1447 - 1515م) الذي كان قد رحل من حلب، إلى القاهرة حيث درس وأفتى وتولى قضاء القاهرة وصار أخيراً جليس السلطان الغوري، وهو الذي أفتى بتحريم القهوة⁽¹⁾. وكان من أهم تلاميذه محمد بن سلطان الدمشقي مفتى بلاد الشام (870 - 950هـ / 1465 - 1543م) الذي كان قد ولد القضاء في القاهرة في عهد السلطان الغوري نيابة عن أستاذه ابن الشحنة، والذي أفتى أيضاً بتحريم القهوة⁽²⁾.

وفي مثل هذا الوضع لا يعد من المستغرب أن يتفاعل هذا الموقف للعلماء بين مؤيد ومعارض في وقت واحد تقريباً في القاهرة ودمشق ومكة بحكم الأستذنة والتلمذة، وأن يؤدي إلى تجادب ديني/اجتماعي/سياسي غير مألف.

ففي مكة، التي انطلقت منها الشرارة الأولى في 917هـ / 1511م، استمر انقسام العلماء ما بين معارض ومؤيد للقهوة بل إنه تعمق أكثر من خلال النتاج الفقهي/الأدبي. فقد أصرَّ بعض

(1) انظر ترجمته لدى الغزي، الكواكب السائرة، ج 1، ص 219-220، ابن العماد الحنبلبي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق محمود الأنماوط، دمشق، بيروت، دار ابن كثير، 1993، ج 10، ص 141-143.

(2) انظر ترجمته لدى الغزي، الكواكب السائرة، ج 1، ص 406-407، ابن العماد، شذرات الذهب، ج 10، ص 142.

العلماء على تحريم القهوة كالشيخ الحكيم الكازروني الذي ألف رسالة في تحريمها، بينما أيد بعض العلماء تحليل القهوة كالشيخ أبو بكر المكي الذي ألف أولًا للدفاع عن القهوة رسالته «إثارة النخوة بحكم القهوة» ثم رد على الكازروني برسالة أخرى «إجابة الدعوة بنقض القهوة»⁽¹⁾. وفي هذا الوضع جاء مكة في ذي القعدة 932هـ / 1524م العالم المعروف محمد بن عراق (توفي 933هـ / 1525م) «شافعي زمانه وجنيد أوانه»⁽²⁾، الذي هاله «أن يفعل في بيوت القهوة من المنكرات فأشار على الحكام بإبطال بيوت القهوة مع تصريحه بحلها في حد ذاتها غير مرة لغير واحد»⁽³⁾.

ومن المثير أن ابنه الشيخ علي بن محمد «قدوة وقته في المعقول والمنقول»⁽⁴⁾ كان من أقوى أنصار القهوة في ذلك الوقت. فقد سُئل للفتوى فيها شعرًا من قبل العالم الشاعر الحلبي المعروف ابن الحنبلي⁽⁵⁾ نفسه:

(1) القاسمي، رسالة الشاي والقهوة والدخان، ص.8.

(2) انظر ترجمته لدى العيدروسي، النور السافر، ص 192-197.

(3) الجزيري، عمدة الصفة في حل القهوة، ورقة 22.

ويضيف الجزيري هنا أن هذا الوضع لم يستمر سوى عدة شهور، وبالتالي يحدد إلى وفاة ابن عراق في صفر 933هـ، إذ «رجع الحال إلى ما كان عليه ولم يزد في تزايد إلى وقتنا هذا».

(4) انظر ترجمته لدى العيدروسي، النور السافر، ص 193-195، والغزي، الكواكب السائرة، ج 2، ص 197-198.

(5) رضي الدين محمد بن الحسن المعروف بابن الحنبلي (908-971) فقيه وأديب ومؤرخ مشهور في حلب. اعتبر «عالم الشهباء في عصره»، له =

أيها السامي لكلتا الذروتين بجوار المصطفى والمرؤتين
 أفتني في قهوة قد ظلمت حيشما شنت تعاطيها بشين
 فأجاب عن ذلك بفتوى يحلل فيها شرب القهوة بغضّ النظر
 عما يشوبها أحياناً من مظاهر في أبيات شعرية منها:

فعلى ذي الأمر إنكار الذي شابها حتى يصفي دون دين
 فإذا لم يستطعه دون أن يمنع الأصل ففعل منه زين⁽¹⁾
 وفي الواقع لقد كان لهذا الخلاف/ الانقسام بين علماء مكة
 حول القهوة أثره في دمشق، إذ كان لبعض العلماء من أنصار
 القهوة دور مهم في ترويجها.

وهكذا يروي لنا المؤرخ الدمشقي المحضرم ابن طولون (توفي 953هـ/ 1545م) أول معلومة عن شرب القهوة في دمشق بمناسبة زيارة قاضي مكة وشيخ الحرم ابن الضياء (توفي 942هـ/ 1534م) لدمشق وإقامته فيها فترة من الزمن. فقد ذكر

مؤلفات كثيرة من أشهرها «در الحبب في أعيان حلب»، وله ديوان شعر يرصد فيه قضايا عصره بما في ذلك القهوة.

ابن الحنبلي، درر الحبب في أعيان حلب، تحقيق محمود حمد الفاخوري، ويحيى زكريا عبارة، دمشق، وزارة الثقافة، 1973م، ص 7-20م؛ راغب الطباطبائي، أعلام النبلاء في تاريخ حلب الشهباء، صفحه وعلق عليه محمد كمال، حلب، دار القلم العربي، ج 6، ص 62-72.

(1) العيدروسي، النور السافر، ص 194-195، وانظر أيضاً الغزي، الكواكب السائرة، ج 2، ص 198-199.

ابن طولون أن ابن الضياء ذهب عند الشيخ علي الكيزواني⁽¹⁾ لسماع المولد النبوى وشرب مع الجماعة «القهوة المتخذة من البن»، ويعلق على ذلك بالقول «ولا أعلم أنها شربت في بلدنا قبل ذلك»⁽²⁾. والأهم من هذا حديث ابن طولون عن الشيخ علي بن محمد بن عراق نفسه، الذي جاء دمشق أيضاً في سنة 1539هـ/947م، وأشهر شرب القهوة فاقتدى به الناس وكثرت يومئذ حوانيتها⁽³⁾. ومن ناحية أخرى، فقد جاء دمشق في ذلك الوقت العالم المكي ابن أبي كثير (توفي 950هـ/1542م)، حيث أقام مدة فيها تصاحب خلالها مع العالم/ الشاعر الدمشقي أبو الفتح المالكي. وكان ابن أبي كثير من أنصار القهوة ومن أبدعوا فيها الأشعار. فابن العماد يذكر أن له شعراً حسناً منه الموشح المشهور في القهوة الذي مطلعه:

قهوة البن مرهم الحزن وشفا الانفس

فهي تكسو شقائق الحسن من لها يحتسي

وقد عارضه أبو الفتح المالكي بموشح على وزنه وقافته⁽⁴⁾.
إلا أن هذا الموقف دفع بالعلماء المعارضين للقهوة كابن

(1) الشيخ علي الكيزواني من شيوخ الصوفية الشاذلية في عصره. ولد سنة 888هـ وتقل ما بين حماة وحلب ودمشق ومكة، حيث دفن سنة 952هـ:
الغزي، الكواكب السائرة، ج 3، ص 203-201.

(2) ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب، ج 10، ص 350.

(3) الغزي، الكواكب السائرة، ج 2، ص 189.

(4) ابن العماد، ذكرات الذهب، ج 10، ص 404؛ الغزي، الكواكب السائرة، ج 2، ص 181-179.

سلطان والشيخ يونس العيثاوي⁽¹⁾ إلى الرد على ذلك بتحريم «القهوة البنية» وحتى إلى منعها بشكل رسمي. فقد جاء دمشق قاضياً في مطلع 953هـ/1545م الشيخ محمد عبد الأول الحسيني الذي انضم إلى ابن سلطان والعيثاوي في تحريم القهوة، ولذلك فقد نادى بإبطالها في يوم الأحد المصادف 7 ربيع الأول 953هـ/1545م. ولم يكتف القاضي الحسيني بذلك بل إنه عرض الأمر بإبطالها إلى السلطان سليمان القانوني (974-926هـ / 1566-1520م) فورد أمره بإبطالها في شوال من سنة 953هـ/1546م⁽²⁾.

ولكن كل هذا لم يمنع بعض العلماء من التعبير عن تأييدهم للقهوة كالشيخ أبو الفتح المالكي (توفي 975هـ/1567م) الذي يصفه الغزي بأنه كان «مغالياً في نصرة القهوة»⁽³⁾. وتجدر الإشارة إلى أن المالكي كان بالإضافة إلى علمه الغزير في الفقه واللغة وانشغاله بالفتوى والقضاء من أفضل الشعراء في وقته واشتهر بالهجاء حتى أن الناس كانوا

(1) الشيخ يونس العيثاوي شيخ الإسلام في عصره، ولد سنة 898هـ في عباد البقاع وتللمذ على شيوخ عصره كابن قاضي وابن حمزة وغيرهما. اشتغل في الفقه والوعظ واشتهر بخطابه الجامع الجديد/ المعلق في دمشق. له عدة رسائل في الفقه وأشعار، وألف رسالة ضد القهوة حيث «كان يعلن بالإنكار على شربها على المنبر». توفي سنة 976هـ أو 977هـ الغزي، الكواكب السائرة، ج 2، ص 223-222.

(2) الغزي، الكواكب السائرة، ج 2، ص 39.

(3) المصدر السابق، ج 3، ص 22.

يغافون من لسانه⁽¹⁾. ولذلك فلم يقصر في شعره بحق الشيخ العثواني الذي كان يحرم القهوة:

أنا الفتى بمقتضى الظاهر إنها مفnm
ليت شعري من أين للماهر أنها تحرم؟⁽²⁾

ويذكر البوريني المعاصر لهما (توفي 1024هـ / 1615م) أن المالكي كانت له في القهوة البنية مواقف ومشاهد معشيخ الإسلام يونس العثواني... فحصل بينهما شقاق طال أمده وتأجج حسده⁽³⁾. ويضيف البوريني هنا أنهما اجتمعوا مرة لدى قاضي الشام على أفندي وتناقشا فيما يتعلق بالقهوة وذكر كل منهما دليلاً فظهر الشيخ أبو الفتح في البحث على الشيخ يونس حيث لم تكن أدلة التحرير ناهضة⁽⁴⁾.

وقد تصاعد الخلاف بين العالمين/الطرفين المؤيد والمعارض للقهوة خلال عهد الوالي الجديد لدمشق لا مصطفى باشا⁽⁵⁾ الذي بقي في دمشق خمس سنوات (971-972).

(1) للمزيد عن المالكي وأشعاره انظر: الغزي، الكواكب السائرة، ج 3، ص 21-26، والبوريني، ترجم الأعيان من أبناء الزمان، تحقيق صلاح الدين المنجد، دمشق، ج 1، ص 249-255.

(2) البوريني، المصدر السابق، ج 1، ص 253.

(3) المصدر السابق.

(4) المصدر السابق.

(5) لا مصطفى باشا من وزراء/ قادة/ ولاة الدولة العثمانية في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، ولد في قرية صوقول في البوسنة، وبدأ صعوده تحت رعاية الصدر الأعظم أحمد باشا (960-1553هـ).

976هـ/1568م). وكان هذا الوالي كما يصفه الغزي «غشوماً سفاكاً ومع ذلك يحترم العلماء ويعظمهم»⁽¹⁾. ويبدو أنه كان من أنصار القهوة، ولذلك فقد امتدحه الشيخ أبو الفتح المالكي حين أنجز بناء الحمام الجديد في دمشق، بينما كان يتعرض له الشيخ يونس العيثاوي. وهكذا يذكر الغزي أن الوالي صلّى مرة الجمعة في الجامع الجديد خلف الشيخ العيثاوي مع الدفتردار والأغوات فتعرض العيثاوي للظلم وتحريم القهوة، فغضب لذلك الوالي وعقد مجلساً للعيثاوي دعا إليه خصمه اللدود أبو الفتح المالكي. إلا أن القاضي، كما يذكر الغزي، أنصف إلى حد ما العيثاوي مع أنه لم يكن راضياً عنه بسبب

= 1555هـ/1556م مربياً (لا لا) للأمير سليم، ولذلك فقد بُرِزَ أكثر بعد تولِّي الأمير سليم للسلطة. وهكذا فقد عُيِّنَ والياً على الشام ثم وزيراً في استانبول في 1569م ثم قائداً للجيش العثماني المرسل إلى اليمن في السنة ذاته، وبعد خلافه مع سنان باشا تولَّ الحملة لفتح قبرص خلال 1578-1579هـ/1570-1571م، ثم فتح جورجيا 1578هـ/1579م، وتوفي أخيراً في 1587هـ/1588هـ، دون أن يتوج حياته بالصدارة العظمى. تزوج حفيدة السلطان قانصوه الغوري وحظي بشروء واسعة أُنفق منها الكثير على بناء أوقاف له في عدة ولايات. وفيما يتعلق ببلاد الشام فقد بني منشآت مختلفة دينية وثقافية واجتماعية:

S.J. Shaw, *History of the Ottoman Empire and Modern Turkey*, Vol.1, Cambridge 1976, pp.180-181.

كتاب وقف الوزير لا مصطفى باشا، وقف على طبعه خليل مردم بك، دمشق، مطبعة الترقى، 1925م.

(1) الغزي، الكواكب السائرة، ج 3، ص 207.

«تشديده في الظلم وتعرضه له وللباشا»⁽¹⁾. ولكن مع وفاة العيشاوي في (976-1568م)، رجحت كفة المؤيدين للقهوة في دمشق وببلاد الشام بشكل عام، إذ أخذت تنتشر بيوت القهوة في نهاية القرن العاشر الهجري / السادس عشر الميلادي بفضل الأوقاف الجديد التي عرفتها دمشق حينئذ⁽²⁾، ولم يعد العلماء / الشعراء يترجون من الجلوس فيها والإبداع بها والتغنى بالقهوة في أشعارهم⁽³⁾.

وفيما يتعلق بالقاهرة فقد كان في غضون ذلك الشيخ أحمد

(1) الغزي، الكواكب السائرة، ج.3. ص 207.

(2) تميزت تلك الفترة ببناء منشآت وقفية كبيرة لولاة دمشق من الوزراء الكبار كأحمد باشا ولاه مصطفى باشا ودرويش باشا وسنان باشا ومراد باشا التي تضمنت بيوت القهوة كمصدر للدخل، مما يدل على أنها أخذت تجذب الدمشقيين. وهكذا تكشف وقفية الوالي أحمد باشا (التي تعود إلى سنة 983هـ/1574م) إلى ما يمكن اعتباره أقدم بيت للقهوة معروفة لدينا في دمشق، حيث كان يقع في السوق الجديد (سوق السبياحية / سوق الأرואم).

للمزيد حول ذلك انظر: محمد م. الأرناؤوط، معطيات جديدة عن دمشق في منتصف القرن السادس عشر-وقفية أحمد باشا، مجلة دراسات تاريخية، عدد 51، دمشق، 1995م، ص 193-223.

(3) يروي البوريني على سبيل المثال في حديثه عن الشيخ أحمد العنابي النابلسي أنه «كانت عادته في كل يوم على الصباح أن يجرب في الغالب داعي الفلاح ثم يسير إلى بيت من بيوت القهوة يكون فيه الماء الجاري مع الملح الساقى والجلوة؛ ويشرب من قهوة البن أقداحاً، ويرتاح بها كأنه عاقر راحاً ثم يشرع في الكتابة»: البوريني، ترجم الأعيان، ج 2، ص 893.

ابن عبد الحق السنباطي (توفي 950هـ / 1543م)، الذي «اشتهر في أقطار الأرض كالشام والحجاز واليمن والروم وصاروا يضربون المثل وأذعن له علماء مصر» على حد قول ابن العماد الحنبلي⁽¹⁾، يقود الحملة ضد القهوة وبيوت القهوة التي أخذت تنتشر حينئذ بعد أن أفتى بتحريمها سنة 939هـ / 1532م. فقد وجّه إليه أحد تلاميذه سؤالاً مقصوداً «ما قولكم، رضي الله عنكم، في شراب يسمونه القهوة، يجتمع عليه الجماعة يشربونه ويزعمون أنه مباح مع أنه يتربّط عليه مفاسد كثيرة، فهل هذا جائز أم حرام؟ أفتونا». وقد أجابه الشيخ السنباطي حينئذ: «إنها حرام لأنها مسكرة»⁽²⁾.

ومن الطبيعي ألا تمر هذه الفتوى دون اعتراض من أنصار
القهوة التي عبرت عنهم هذه الآيات:

والبلا منهم تأتي قد رروا إفكا وبهتان ⁽³⁾ إن عبد الحق أفتى	إن أقوماً تعدوا حرموا القهوة عمداً إن سألت النص قالوا
--	---

ويبدو أن الموقف قد تصاعد بين الطرفين إلى أن اندلعت فتنة عام 941هـ / 1534م، حين أفتى الشيخ السنباطي بحرمتها وأكّد على ذلك في مجالسه بالأزهر فـ «تعصّب جماعة من العوام لما سمعوا منه ذلك وخرجوا إلى بيوتها من تلقاء أنفسهم

(1) ابن العماد الحنفي، شذرات الذهب، ج 10، ص 402.

(2) الجزيري، عمدة الصفوة في حل القهوة، ورقة 24.

(3) المصدر السابق، ورقة 25.

من غير أمر حاكم فكسروا أوانها وضربوا جماعة ممن هناك فقام بسبب ذلك فتنة كبيرة⁽¹⁾. ولتجنب هذه الفتنة أحيل الأمر إلى قاضي القضاة محمد بن إلياس الحنفي، الذي ناقش العلماء أولاً ثم أحضر جماعة ممن يشربون القهوة ذ «أمر بطبعها في منزله وسفى منها جماعات بحضرته وجلس يتحدث معهم معظم النهار ليختبر حالهم فلم ير فيهم منهم تغيراً أو شيئاً منكراً فأقرّها على حالها»⁽²⁾.

ويبدو أن هذه الفتوى قد أعادت الاعتبار للقهوة وشجعت أنصارها على التمتع بشربها في بيوت القهوة/المقاهي. وهكذا يشير عبد الغني في كتابه «أوضاع الإشارات» عن الوالي الجديد خسرف باشا الذي تولى حكم مصر خلال 941-1536هـ / 1536م، أنه «في زمانه فشت القهوة والقهاوي»⁽³⁾.

ولكن هذا الوضع انقلب من جديد في سنة 968هـ/1572م، مع الفارق أنه لم يكن هذه المرة نتيجة لفتوى بل لحكم سلطاني. فقد أورد الجزييري المعاصر للأحداث في «الدرر الفرائد» عن ورود حكم سلطاني مفاجئ إلى القاهرة في مطلع شعبان 968هـ/1572م «يقضى بمنع المنكرات والمسكرات والمحرمات، ويغلق أبواب الحانات والخانات، ومنع استعمال

(1) الجزييري، عمدة الصفو في حل القهوة، ورقة 24.

(2) المصدر السابق، ورقة 25.

(3) أحمد جلبي عبد الغني، أوضاع الإشارات فيمن ولی مصر القاهرة من الوزراء والباشوات، تحقيق د. فؤاد محمد الماوي، القاهرة، 1977م، ص 147.

القهوة والتجاهل بشربها وهدم كوانينها وكسر أوانيها». ولتنفيذ هذا الحكم، كما يضيف الجزييري، «كان العسس على الفحص وبيوتها وباعتها شديداً جداً، وضربوا وأشهروا، وهدموا البيوت، وكسروا أوانها المحترمة الطاهرة التي هي مالٌ لرجل مسلم... ولم يبلغنا فعلهم مثل ذلك في أوانى الخمر والبرش والحسيشة»⁽¹⁾. ويتبين من النص أن الجزييري ساخط على التعسف في منع القهوة وإغلاق المقاهي، خاصة وأن السلطة العثمانية كانت تساهل مع شرب الخمر والبرش والحسيشة معللة ذلك بأن منع البرش يؤدي إلى موت المدمنين عليه وحرمان الخزينة من الضرائب المفروضة عليه⁽²⁾.


ويبدو أن الموقف قد حُسم أخيراً لصالح أنصار القهوة، حيث عبر عن هذا شاعر القاهرة إبراهيم بن المبلط (توفي سنة 991هـ / 1583م) بأيات يقول في مطلعها:

أرى قهوة البن في عصرنا على شربها الناس قد أجمعوا⁽³⁾

(1) الجزييري، الدرر الفرائد، ج 2، ص 1018-1019.

(2) المصدر السابق، ج 2، ص 1019.

(3) الغзи، الكواكب السائرة، ج 3، ص 92-93؛ ابن العماد شذرات الذهب، ج 10، ص 623.



الورقة الأولى من مخطوطه الجزييري «عمدة الصفة في حل القهوة

أهان حكم العادات والأخلاق ونها عن التشاطط على العادة
مالاً أسوة به عصى ولا اخلاق ولا املاً الامر المستحب
من هبته بسوت ياعتها واصحاع اهل المحظوظ مع دفعها
وچاعتها واصفافه مالا يباح الى ذاتها او معها بالاصفاف
التي اشتهرت بين البرية فلا يلهم من له ادنى الماء
معروفة الاحكام الشرعية والاجزاء مما خبر بعد حل
قطافه لا شتم له بعد ذلك على قبح او صفاته التي
منها ايقاع العداوة والبغض والبعد عن ذكر الله
وعن الصلاة والتساهر فيها) والادعضا فقم الاوصاف
بحرم ما كان سبباً لخلاف وستوضح ذلك ببيانه
يتنا في اجوئه العلی عن الاسئلة

في سياق المحضر الذي كتب في شأنها بكرة
المشرفة وشرح المرسوم السلطاني الوارد جواباً عن مانع
من الصفة تفصيبي العلی بالحل والحرمة واقوال
دوي المعرفة وتحقيق المطافيف اضيف اليها من
الذئب والاصفة وتنابين اجوئه بموجب الاستحباط
واستهلاك امهما زمان عليه وعمره

فهذا المحضر يفهم من المقصود
واقعه
ذلك سنه ما ان سولانا المقام الشرعي بالي النصر
دار وله الغزو، ۱۱۱۱هـ الله تعالى، خاتماً للمؤمنين
جبل العقبة، على يديه رب العالمين

الورقة 27 من المخطوطة التي تتضمن بداية المحضر المتعلق
بما وقع في مكة المكرمة في 1511هـ / 917م

بدايات انتشار القهوة والمقاهي في بلاد الشام الجنوبيّة

يمكن القول إن وصول القهوة البنية إلى جنوب بلاد الشام، وبروز المقاهي لأول مرة، كان من الأحداث المهمة في التاريخ الحضاري للمنطقة. فقد أدى انقسام الفقهاء والشعراء حول القهوة إلى بروز نتاج مثير فقهي وشعري يمثل الطرفين المختلفين، أي الطرف الذي يحلل القهوة ويمتدحها والطرف الآخر الذي يحرم القهوة ويحمل عليها. ومن ناحية أخرى فقد أدى انتشار القهوة في هذه المنطقة إلى بروز «بيوت القهوة»، أو «ال مقاهي» كما سُتُّعرف لاحقاً، التي تحولت مع الزمن إلى مراكز ثقافية واجتماعية بعد أن أصبحت تشد الأفراد لتنقضي أوقات الفراغ وممارسة بعض الألعاب (النرد والشطرنج)، وتتجذب الفقهاء والشعراء، وتجمع هواة الغناء والموسيقى والمسرح أيضاً. وبهدف هنا هذا البحث إلى التعرف على البدايات الأولى لانتشار القهوة والمقاهي في بلاد الشام الجنوبيّة خلال القرن السادس عشر ومطلع القرن السابع عشر.

لقد تصادف وصول القهوة البنية إلى جنوب بلاد الشام من الحجاز واليمن مع التغيير السياسي الذي حصل في المنطقة (سقوط الدولة المملوكيّة وبروز الدولة العثمانيّة)، ولم تلبث أن

أثارت مواجهة عنيفة استمرت حوالي قرن من الزمن بين المؤيدین والمعارضین لهذا المشروب الجديد وما نشأ عنه من تقاليد في المجتمع (ارتیاد المقاهي). وربما كان من سوء حظ هذا المشروب الجديد أن أطلق عليه اسم «القهوة» التي كانت من أسماء الخمر عند العرب⁽¹⁾، ولأجل ذلك كان يحدث التباس بين القهوتين لدى الباحثين في التاريخ الحضاري للمنطقة حين يذکرون أن القهوة معروفة في بلاد الشام منذ العصر الأموي أو العباسي⁽²⁾. وفي الحقيقة لقد حرص المؤرخون المعاصرون في بلاد الشام على التمييز بين القهوتين إذ أطلقوا على الجديدة «قهوة البن» أو «القهوة البنية» أو «القهوة المتخذة من البن» لتمييزها عن القهوة القديمة (الخمرة)⁽³⁾.

وفيما يتعلق بوصول وانتشار القهوة في المنطقة نجد أن

(1) جاء في لسان العرب، على سبيل المثال، أن «القهوة: الخمر، وسميت بذلك لأنها تفهي شاربها عن الطعام، أي تذهب بشهوته»، ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 206.

(2) د. عبد المنعم ماجد، تاريخ الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى، الطبعة الخامسة، القاهرة، 1986م، ص 139-140؛ د. يوسف درويش غوانمة، التاريخ الحضاري لشرقى الأردن في العصر المملوكي، الطبعة الثانية، عمان، 1982م، ص 153؛ د. صالح أبو دياك، دراسات في التاريخ الإسلامي - الحضارة الإسلامية ومؤسساتها، عمان، 1985م، ص 155.

(3) شرف الدين موسى بن يوسف الانصاري، نزهة الخاطر وبهجة الناظر، تحقيق: عدنان إبراهيم، مراجعة: د. عدنان درويش، ج 2، دمشق، 1991، ص 188.

الروايات المختلفة تربط ذلك بعده أشخاص، وبالتحديد ثلاثة من الشيوخ الفقهاء بالنسبة لعصرهم:

- 1- الشيخ محمد بن سعيد النجاشي (توفي 875هـ / 1470م) والذي يقال إنه قد حمل القهوة إلى عدن ومنها وانتقلت عبر البحر الأحمر إلى الشمال (مصر وغيرها).
- 2- الشيخ علي بن عمر الشاذلي (توفي 821هـ / 1408م)، الذي يرجح بأن يكون قد تعرف على القهوة في الجبيحة خلال نشره للطريقة الشاذلية فيها.
- 3- الشيخ أبو بكر بن عبدالله الشاذلي المعروف بالعيديروس أو العيديروسي، الذي جاء من اليمن إلى دمشق حيث استقر هناك وُعرف بـ «مبتكر القهوة» وتوفي فيها سنة 909هـ / 1503م⁽¹⁾.

ويلاحظ هنا على الرغم من اختلاف الأشخاص أن ما يجمع بينهم وجودهم في وقت متقارب وانتسابهم إلى إحدى الطرق الصوفية، وبالتحديد إلى الطريقة الشاذلية. وفي الحقيقة لم يعد هناك من شك في أن انتشار القهوة سواء في مصر أو الشام، حسب هذه الرواية أو تلك، قد جرى في وقت متقارب (نهاية القرن الخامس عشر وبداية القرن السادس عشر) بواسطة الصوفيين. وفي الحقيقة إن هذه الصلة بين القهوة ورجال التصوف تبرز سواء حين يتعلق الأمر ببلد المنشأ (أثيوبياً أو اليمن) أو في البلدان التي انتشرت فيها (مصر والشام)، إذا أن

K.N. Chaudhuri, «Kahwa». *The Encyclopaedia of Islam*, New (1) Edition, Vol. Leiden 1978, p.449.

القهوة كانت مناسبة للصوفيين للقيام بشعائرهم المختلفة. وهذه الصلة بين القهوة والطرق الصوفية، وخاصة الطريقة الشاذلية، أصبحت وطيدة إلى حد أن اسم القهوة أو شرب القهوة أصبح يرتبط بشكل وثيق بالشاذلي نفسه. وهكذا نجد مثلاً أن القهوة في الجزائر تسمى «شاذلية» نسبة إلى الشاذلي⁽¹⁾، بينما نجد في ضواحي دمشق إلى مطلق القرن العشرين أن صاحب البيت حين يأخذ إيريق القهوة من على النار يسكب الفنجان الأول على الأرض لأنه «حصة الشاذلي»، لاعتقادهم أن الشاذلي «هو الذي ابتدع شرب القهوة أو هو أول من شربها، وإنهم إذا لم يرموا هذه من الفنجان إلى الأرض ينقلب وترّاق القهوة حتماً»⁽²⁾.

وفيما يتعلق ببلاد الشام نجد أن المؤرخ الدمشقي المعاصر لانتشار القهوة نجم الدين الغزي (توفي 1061هـ/1651م) يعزز من ذلك حين الرواية القائلة بدور أبي بكر الشاذلي المعروف بالعيديروسي أو العيدروسي في اكتشاف القهوة ببلاد اليمن إذ أنه يعتبره «مبتكر القهوة المتخذة من البن»⁽³⁾. ويدرك الغزي بهذه المناسبة قصة اكتشاف الشاذلي العيدروسي للقهوة إذ يقول إنه

(1) Ibid, pp. 449-450.

(2) يوسف موسى خن شب، طرائف الأمس غرائب اليوم، أو صور من حياة النبك وجبل القلمون في أواسط القرن التاسع عشر، تحقيق: عبدالله حنا، دمشق، 1990م، ص 117-118.

(3) الشيخ نجم الدين الغزي، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، تحقيق: جبرائيل سليمان جبور، ج 1، بيروت، 1945م، ص 114.

«مرّ في سياحته بشجر البن على عادة الصالحين فاقتات من ثمرة حين رأه متروّكاً مع كثرته فوجد فيه تخفيفاً للدماغ واجتلاباً للسهر وتنشيطاً للعبادة فاتخذه قوتاً وطعاماً وشراباً وأرشد أتباعه إلى ذلك. ثم انتشرت (القهوة) في اليمن ثم إلى بلاد الحجاز ثم إلى الشام ومصر...»⁽¹⁾. أما فيما يتعلق بالشاذلي العيدروسي نفسه، الذي استقرَّ وتوفي دمشق، فيذكر الغزي عنه أنه «من سادات الأولياء وأئمة العارفين وقد ألف كتاباً في علم القوم سمّاه «الجزء اللطيف في علم التحكيم الشريف» حيث ذكر فيه لبسه للخرقة الشاذلية من أشهر شيوخها»⁽²⁾.

ونظراً لتصادف وصول القهوة وانتشارها في دمشق مع دخول بلاد الشام في إطار الدولة العثمانية فقد أصبحت القهوة قضية عثمانية وإسلامية عامة وليس قضية محلية فقط. وفي الحقيقة لقد اختلف العلماء الواردون والقادمون والنازلون في دمشق حول القهوة مما جعلها موضوعاً فقهياً وأديرياً وسياسياً لقرنين من الزمن تقريباً. فقد دفع هذا الخلاف إلى تأليف الرسائل المختلفة، سواء مع القهوة أو ضد القهوة، وأثار قريحة الشعراء المناصرين والمعارضين للقهوة، ووصل الأمر أخيراً إلى شيخ الإسلام والسلطان مما جعل الأمر يتعلق بالدولة العثمانية ككل⁽³⁾.

(1) الشيخ نجم الدين الغزي، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، ص 114.

(2) المصدر السابق، ص 114.

(3) حول شيخ الإسلام ومكانته لدى السلطان وفي الدولة العثمانية انظر: أكرم كيدو، مؤسسة شيخ الإسلام في الدولة العثمانية، ترجمة: د. هاشم الأيوبي، طرابلس، لبنان، 1992م.

وفي الواقع لقد ترك لنا المؤرخ الدمشقي المحضرم ابن طولون (توفي 953هـ/1545م) بعض المعطيات المبكرة عن وصول القهوة إلى دمشق، وهو الذي عرف باهتماماته الواسعة ومؤلفاته الغزيرة. وهكذا يذكر ابن طولون في حديثه عن أحد علماء الحجاز، ابن الضياء قاضي مكة وشيخ الحرم فيها (توفي 942هـ/1534م) الذي أقام فترة من الزمن في دمشق، أنه خلال وجوده في دمشق لسماع المولد لدى الشيخ علي الكيزرواني شرب مع الجماعة «القهوة المتخذة من البن»، ثم يعلق على ذلك بقوله: «ولا أعلم أنها شُربت في بلدنا قبل ذلك»⁽¹⁾. ويمدنا ابن طولون بمعطيات أخرى مهمة حديثة عن عالم آخر من الحجاز، لا وهو الشيخ علي ابن محمد الشامي. فقد كان هذا الشيخ من علماء الحجاز وذهب إلى بلاد الروم (الأناضول) ثم عاد أخيراً إلى دمشق سنة 947هـ/1539م. وهنا يذكر ابن طولون أنه قد «أشهر شرب القهوة بدمشق فاقتدي به الناس وكثرت يومئذ حوانيتها»⁽²⁾. وكما يتضح من هذا النص فإن «حوانية القهوة»، كما سُمِّيت المقاهي لأول مرة، قد انتشرت في دمشق منذ 947هـ/1536م على الأقل.

ولكن الأمر لم ينته بهذه السهولة إذ أن الأمر كان يتعلق بالقاضي الموجود في دمشق، الذي كان يتغير من حين لآخر ويتغير معه الموقف برمهة. وهكذا بعد عدة سنوات، وبالتحديد في مطلع 953هـ/1545م، عين الشيخ محمد بن عبد الأول الحسيني قاضياً

(1) ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط، ج 10، دمشق- بيروت، 1414هـ/1993م، ص 350.

(2) الغزي، الكواكب السائرة، ج 2، بيروت، 1949م، ص 198.

في دمشق، واتفق مع بعض العلماء المعروفين بدمشق كالشيخ ابن سلطان الحنفي والشيخ يونس العيناوي في القول بتحريم «القهوة البنية»، ونادي بابطالها في يوم الأحد المصادف لـ 7 ربيع الأول 953هـ / 1545م. ولم يكتف ذلك القاضي بهذا بل عرض الأمر بابطالها إلى السلطان العثماني سليمان القانوني (1520-1566م) فورد أمره بابطالها في شوال من سنة 953هـ / 1546م⁽¹⁾.

ويبدو أن هذا الأمر السلطاني بتحريم القهوة قد استند إلى فتوى من فتاوى شيخ الإسلام. وتتجدر هنا الإشارة إلى أن شيخ الإسلام في الدولة العثمانية كان يمثل المرجعية الإسلامية العليا، وكان السلطان يلتجأ إلى فتوى منه قبل اتخاذ أي قرار مهم. وفي ذلك الحين كان يتولى مشيخة الإسلام العالم أبو السعود العمادي الذي عُرف باسم أبو السعود أفندي والذي بقي يشتغل بهذا المنصب المهم طيلة سنوات (953-982هـ / 1545-1574م)⁽²⁾. ومع أن أبي السعود عرف كعالم متنور إلا أن موضوع القهوة عرض عليه بشكل متحيز. فقد سئل، كما يخبرنا الغزي، عن شرب القهوة «بعدما قرر له اجتماع الفسقة على شربها» فأجاب بقوله: «ما أكبّ أهل الفجور على تعاطيه فينبغي أن يتجنّبه من يخشى الله ويتقنه»⁽³⁾.

(1) الغزي، الكواكب السائرة، ج 2، ص 39.

(2) للمزيد حول هذه الشخصية المهمة انظر:

R.C.Repp, *The Mufti of Istanbul- A Study in the Development of the Ottoman Learned Hierarchy*, Oxford, 1986.

(3) الغزي، الكواكب السائرة، ج 3، بيروت، 1958م، ص 35.

ولدينا من تلك الفترة، التي منعت فيها القهوة، وثيقة مهمة تتعلق بالقدس. ويبدو من هذه الوثيقة أن القهوة انتشرت في مطلع العصر العثماني في القدس وأدى هذا كما في غيرها من المدن إلى افتتاح عدة «بيوت للقهوة» فيها. إلا أن هذا التطور، كما حدث في دمشق وغيرها، أثار مخاوف بعض الشيوخ من أن يؤثر هذا الإقبال على «بيوت القهوة» على الإقبال على «بيوت الله». ولذلك فقد توجه قاضي القدس بكتاب إلى السلطان سليمان القانوني يطلب منه أن يصدر أمراً بإغلاق «بيوت القهوة» في القدس، التي كان قد وصل عددها إلى خمسة، مما يدل على مدى انتشار القهوة ومدى إقبال الناس على هذه المحلات الجديدة (المقاهي). ونظرًا لمكانة القدس في الدولة العثمانية فقد تجاوب السلطان مع هذا الطلب وأصدر الأمر التالي في 10 جمادى الأولى 973هـ / 3 كانون الأول 1565م، الذي نورده هنا كاملاً نظراً لما يتضمنه من معطيات مثيرة.

حكم سلطاني إلى قاضي القدس

لقد أرسلتم كتاباً وذكرتم (فيه) أنه منذ أقدم الأزمان لم تعرف القدس ما يسمى «بيت القهوة» (قهوة خانة)، وأن الأهالي متمسكون بدينهم ومواطبوthem على صلواتهم الخمسة، وأنه قد فتحت مؤخرًا خمسة بيوت للقهوة في خمسة أماكن، وأن هذه (بيوت القهوة) أماكن تجمع للوندات⁽¹⁾ والأشرار الذين لا يكفون

(1) اللوندات جمع «لوند» وهي من أصل إيطالي، استخدمت في البداية للتعبير عن البحارة أو القراءنة العثمانيين ثم عن الجنود في المدن والقلاع، وخاصة حرس الوالي، ثم أطلقت على المسلمين والأشقياء بشكل عام.

ليل نهار عن التصرف بإزاعاج وخبث وعبث. (هكذا) يبعدون المسلمين عن ورعهم التقى ودينهم المقدس، ولذلك فمن الضروري (في رأيكم) إغلاق واستئصال بيوت القهوة من هذا المكان المقدس. لقد أمرت الآن بإغلاق واستئصال بيوت القهوة من هذا المكان المقدس.

لقد أصدرت أوامرني بأن تتولوا شخصياً (وتتابعوا) باهتمام هذا الأمر وأن تزيلوا بيوت القهوة هذه. وعليكم الآن ألا تتركوا في مدينة القدس أي مكان يمكن أن يسمى «بيت القهوة» وألا تدعوا الأهالي يجتمعون هناك بل (عليكم) أن تمنعوا وتحولوا (دون ذلك) وعليكم أن تكتبوا وترسلوا لسدة سعادتي أسماء أولئك الذين لا يحترمون (هذا المنع)⁽¹⁾.

وفي الواقع إن ذلك الموقف من القهوة لشيخ الإسلام لم يكن مجرد «تصريح بتحريمها بل يقتضي أن الأولى تركها حذراً من التشبه بالفجار»، كما فهم من قبل المثقفين في ذلك الوقت⁽²⁾، ولذلك فقد اختلف الأمر بعد وفاة السلطان سليمان القانوني سنة 1566م. وهكذا فقد عاد الناس إلى شرب القهوة ثانية في عهد والي دمشق في ذلك الحين لا مصطفى باشا (1563-1568م). وليس من المستغرب في هذه الحالة أن يبقى هناك من يعارض القهوة. وهكذا يسوق لنا الغزي أن الوالي مصطفى باشا حضر في أحد الأيام صلاة الجمعة في «الجامع الجديد» وغضب كثيراً حين

Uriel Heyd, Ottoman Documents on Palestine 1552-1615, Oxford (1) 1960, doc. No. 107, pp 160-161.

(2) الغزي، الكواكب الساترة، ج 3، ص 35.

قام الخطيب بالتعرض للقهوة مرة أخرى⁽¹⁾. وكما يذكر الغزي فقد عقد حينئذ مجلس للخطيب المذكور وشارك فيه الشيخ أبو الفتح المالكي الذي كان مغالياً في نصرة «القهوة المتخذة من البن»⁽²⁾.

ومع هذا يبدو أن بعض المعارضين للقهوة بقوا يمارسون سلطتهم في الأطراف ويصرون على إغلاق «بيوت القهوة» في المناطق التي يسيطرون عليها. وفي هذه الحالة، بعد أن تغير الموقف إزاء القهوة، لم يعد يتورع أصحاب المقاهي عن السفر حتى إلى استنبول للاحتجاج على إغلاق مقاهيهم. من هذا لدينا وثيقة مهمة تفيد أن أحد أصحاب المقاهي في غزة قد سافر إلى استنبول للاحتجاج على إغلاق المقهي الذي كان افتتحه هناك، مما دفع السلطان إلى إصدار هذا الحكم - الأمر السلطاني إلى قاضي وبك غزة في 14 رجب 993هـ / 22 تموز 1584م.

حكم إلى قاضي وبك غزة

إن الحامل (لهذا الكتاب) الشخص المسمى بدر الدين الرجبي (?) قد جاء (إلى استنبول) وعرض أنه يعيش في مدينة غزة، (حيث) افتح بيته للقهوة ليرتزو من هذا العمل. وهكذا فهو لا يسيء إلى أحد، وعلى هذا النحو يشتغل الآن بيتهان للقهوة في القصبة المذكورة، ولكن صاحب التيمار المدعو أحمد قد أوقفه قائلاً (له) ألا يقوم بعمل كهذا.

ولذلك فقد كتبت الأمر لكي لا يتم التدخل في شؤونه إذا

(1) الغزي، الكواكب السائرة، ج 3، ص 207.

(2) المصدر السابق، ج 3، ص 22.

(تبين) أنه لم يسمى إلى ممتلكات أي شخص أو أي وقف أو إلى الأموال السلطانية⁽¹⁾.

وعلى الرغم من هذا فقد برزت المعارضة للقهوة ثانية خلال عهد الوالي العثماني الآخر سنان باشا، الذي تولى ولاية دمشق خلال 995هـ/1587م. وكما يبدو فقد بقي خطيب «الجامع الجديد» في دمشق مصرًا على موقفه من القهوة حتى أنه ألف رسالة في تحريم القهوة حينئذ ولكن «ردها عليه أهل عصره وعقدوا عليه مجلسًا عند سنان باشا... وألزمته بالقول بحلها فلم يرجع عن تأليفها واستمر مصرًا إلا أنه خالف الإجماع من العلماء»⁽²⁾. وهكذا يبدو بوضوح من هذا النص المتقدم أن الكفة أخذت تميل إلى جانب أنصار القهوة منذ ذلك الحين. وقد تدعم هذا الموقف مع الفتوى التي أصدرها شيخ الإسلام الآخر بستان زاده محمد أفندي، الذي أصدر خلال توليه لهذا المنصب 1589-1592م فتوى صريحة في تحليل القهوة⁽³⁾.

ومما ساهم في ترجيح كفة أنصار القهوة أن العلماء المناصرين للقهوة أخذوا يرتادون بيوت القهوة/المقاهي الجديدة، ويتمتعون بشرب القهوة هناك، ويشرعون في الكتابة دلالة على ما أصبحت القهوة تعني بالنسبة إليهم، ويبدو هذا

(1) Heyd, Ottoman Documents, doc. No. 108, pp. 161-162.

(2) محمد أديب تقى الدين الحصنى، كتاب منتخبات التواریخ لدمشق، ج 2، بيروت، 1979م، ص 568.

(3) برنارد لويس، استنبول وحضارة الخلافة الإسلامية، تعریف: د. سید رضوان علي، الرياض، 1982م، ص 169.

بوضوح في النص الذي كتبه المؤرخ الدمشقي المعاصر الحسن البوريني عن الشيخ أحمد العنابي النابلسي في نهاية القرن السادس عشر. فقد أورد البوريني في كتابه «ترجم الأعيان» أن الشيخ النابلسي «كانت عادته في كل يوم على الصباح أن يجib في الغالب داعي الفلاح ثم يسير إلى بيت من بيوت القهوة يكون فيه الماء الجاري مع المليح الساقى والجلوة، ويشرب من قهوة البن أقداحاً، ويرتاح بها كأنه عاقر راحاً ثم يشرع في الكتابة»⁽¹⁾. وهكذا يكشف البوريني منذ ذلك الحين عن شغف المثقفين بالمقاهي الجديدة وعن ارتياحهم للكتابة فيها.

ومن ناحية أخرى فقد أصبحت بيوت القهوة/ المقاهي تجذب المزيد من الرواد لأسباب أخرى، وبالتحديد باعتبارها أماكن للتسلية والمتعة. فقد أخذت بعض بيوت القهوة/ المقاهي توفر بعض أدوات التسلية لروادها مثل النرد على ما يذكر الغزي نفسه⁽²⁾. والأهم من هذا أن بعض المقاهي في دمشق أخذت تستقبل رواد الطرب أيضاً للتمتع بالاستماع إلى المغنّين المعتبرين في عصرهم. وهكذا يذكر لنا الغزي المعاصر في حديثه عن مغني دمشق مصطفى بن تنكز (توفي 1016هـ/1608م) أنه كان «من المنفردِين في الموسيقى والألحان، وكان يقوم بالغناء في بعض مقاهي دمشق ليلاً ونهاراً»⁽³⁾.

(1) الحسن بن محمد البوريني، *ترجم الأعيان من أبناء الزمان*، تحقيق: د.صلاح الدين المنجد، ج 2، دمشق، 1959م، ص 93.

(2) الغزي، *الكتاب السائر*، ج 1، ص 66.

(3) المصدر السابق، ج 1، ص 363-364.

وفي الحقيقة لدينا من تلك الفترة بالذات معطيات تؤكد هذا التحول لصالح ارتياز بيوت القهوة بشكل آخر، وبالتحديد افتتاح المزيد من المقاهي في المدن الشامية. وبالمقارنة مع المعطيات المبكرة التي وجدناها عن ابن طولون وحتى لدى البوريني، والتي تتحدث بشكل عام عن «حوانيت للقهوة» دون تحديد الواقع، نجد الآن أن المعطيات الجديدة من الثلث الأخير للقرن السادس عشر تحدد بشكل أوضح موقع المقاهي الجديدة التي افتتحت حينئذ. وهكذا، إذا استثنينا الإشارة الواضحة لدى الغزي التي تفيد بوجود «بيت للقهوة» في محلة السويقة بدمشق قام بفتحه وبيع القهوة فيه الشيخ محمد اليتيم قبل سنة 976هـ / 1568م⁽¹⁾، تكشف المصادر عن قيام الوالي دوريش باشا ببناء «دار القهوة» في جوار السوق الذي أنشأه خلال 979-980هـ بدمشق قرب الجامع الأموي، وذلك في إطار وقفه الضخم الذي اشتمل أيضاً على حمام وقاسارية وجامع⁽²⁾، وعن «مكان معد لطبع القهوة» في سوق السbahية أو

(1) الغزي، الكواكب السائرة، ج 3، ص 206.

ونظراً لأن الشيخ محمد اليتيم المذكور توفي في سنة 1005هـ / 1597م فقد أورد المحبي له أيضاً ترجمة في كتابه:
المحبي، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادى عشر، بيروت، د.ت،
ج 3، ص 321.

ومن المثير هنا أن المحبي يذكر في هذا السياق أن «فهودته كانت مجمع الصالحين».

(2) الغزي، الكواكب السائرة، ج 3، ص 150-151؛ ابن العماد، شذرات الذهب، ج 10، ص 605.

الأورام بدمشق (في مدخل سوق الحميدية الآن) الذي أضيف سنة 983هـ/ 1574م إلى الوقف الضخم الذي أنشأه سابقاً الوالي أحمد شمسي باشا خلال وجوده في دمشق (958-962هـ/ 1550-1554م)⁽¹⁾. وفي السنوات اللاحقة قام الوالي الآخر مراد باشا خلال وجوده بدمشق (1001-1004هـ/ 1592-1595م) ببناء «مكان لطبع القهوة وبيعها» في جوار السوق الذي أنشأه عند باب البريد بدمشق، وذلك في إطار وقفه الضخم الذي اشتمل أيضاً على خان وجامع⁽²⁾. ومن ناحية أخرى تكشف لنا وقفيه الوالي سنان باشا التي تعود لسنة 1004هـ/ 1596م، والتي تشتمل على المنشآت التابعة لوقفه الضخم، عن إنشاء «ثلاثة بيوت للقهوة»⁽³⁾. والمهم هنا أن الوقفيه تحدد موقع «بيت القهوة» الأول في «سوق العماره»، الذي لا يزال موجوداً في دمشق، والثاني في (سوق السنانية الآن) الذي لا يزال موجوداً في دمشق، بينما أنشأ الثالث في خان عيون التجار، الذي كانت تقصده القوافل لأهميته التجارية لأنّه كان يفترق منه الطريق القادر من دمشق إلى اتجاهين: إلى القدس وفلسطين جنوباً وإلى مصر غرباً⁽⁴⁾.

(1) وقفيه أحمد باشا، نسخة مصورة في مركز الوثائق والمخطوطات بالجامعة الأردنية، شريط 172، 13أ.

(2) وقفيه مراد باشا، مخطوطة رقم 4316 في مكتبة الظاهرية - مكتبة الأسد الآن، ورقة 20 أ - ب.

(3) د. محمد م. الأرناؤوط، معطيات عن بلاد الشام الجنوبية في نهاية القرن السادس عشر، دمشق، 1993م، ص 103.

(4) المرجع السابق، ص 61-63.

ويلاحظ هنا أن كل هذه المقاهي الأخيرة قد أنشئت في إطار الأوقاف الجديدة، وهو ما يؤكد في حد ذاته على مدى انتشار القهوة والإقبال على المقاهي. فالوقف بطبعيته كان يحتاج إلى منشآت تدرّ عليه الدخل (خان، قاسارية، حمام إلخ) لتغطية الفقفات التي تحتاجها المنشآت الأخرى (الجامع، المدرسة، المكتبة إلخ). ومن هنا فقد أصبحت المقاهي، بعد انتشار القهوة وازدياد الإقبال على الأماكن التي تقدمها، تمثّل بالنسبة للوقف استثماراً جيداً من خلال تأجيرها.

ومع أن السلطان مراد الرابع (1640-1623م) بادر بشكل مفاجئ إلى تحريم القهوة وحتى أنه أمر بإعدام بعض الأشخاص الذين تجاهلو هذا المنع⁽¹⁾، إلا أن «ثورة القهوة» لم يعد في الإمكان كبحها بقرارات فوقية. وهكذا فقد سمح في عهد السلطان محمد الرابع (1648-1687م) ببيع القهوة في الأسواق وعادت المقاهي إلى فتح أبوابها من جديد وتجميل مظاهرها لجذب المزيد من الرواد حتى أصبح يُضرب بها المثل. وفي الواقع لدينا من ذلك الوقت شهادات بعض الرحالة العرب والأجانب، الذي فتنوا بما رأوه من المقاهي في دمشق بالذات. فقد زار الرحالة الفرنسي جان تيفنو J. Thevenot دمشق في 1664م وذكر أن «كل مقاهي دمشق جميلة وتميز بوفرة المياه»، وخصص بالذكر «مقهى السنانية» الذي يزيد من رونقها ذلك العدد الكبير من التوافير الدافقة في بحراتها الكبيرة⁽²⁾. كما زار دمشق في ذلك الوقت الخياري المدني الذي

(1) لويس، استبول، ص 169.

(2) وصف دمشق في القرن السابع عشر، ترجمة وتعليق: أحمد إبيش، دار المأمون للتراث، 1982م، ص 77-78.

قال عن «حانات القهوة» إنها «من ألطاف ما تلحظه بالشام النواطر وتقرب به العين ويروق الخاطر»، ويستغفر الله عن قوله «إنها بذلك القطر أعمى من الجوامع»⁽¹⁾.

ويلاحظ في نصّ الخياري أن مقاهي دمشق كانت تشدّ إليها «الظرفاء واللطفاء من الناس» وهي «تصيد ذوي الشجن». وفي الواقع إن مقاهي دمشق والقدس أخذت منذ ذلك الحين تجذب أكثر هواة التغم. وهكذا تشير سجلات القدس إلى أن المغنين في مقاهي القدس كانوا يغنون ويضربون الآلات حتى في أوقات الصلاة⁽²⁾. وعلى الرغم من أن بعض السكان كان يحتاج من حين إلى آخر على هذا الوضع إلا أن الشيخ عبد الغني النابلسي (توفي) يشير لاحقاً في رحلته إلى القدس أن المقاهي هناك كانت تقدم لروادها «أنواع المغاني»⁽³⁾. وحتى في دمشق، وعلى الرغم من شكوى بعض السكان على المغنين في المحاكم الشرعية⁽⁴⁾ فقد

(1) إبراهيم بن عبدالرحمن الخياري المدني، *تحفة الأدباء وسلوة الغرباء*، تحقيق: رجاء محمود السامرائي، بغداد، وزارة الثقافة، 1969م، ج 1، ص 172-173.

(2) محمود عطا الله، وثائق الطوائف الحرفة في القدس في القرن السابع عشر من خلال سجلات محكمة القدس الشرعية، ج 2، نابلس، جامعة النجاح، 1992م، ص 148.

(3) الشيخ عبد الغني النابلسي، المختار من كتاب الحضرة الانسية في الرحلة القدسية، تحقيق: إحسان التمر، نابلس، 1973م، ص 53.

(4) في بعض الحالات كان يتم سوق المغني إلى المحكمة الشرعية للتعهد بعدم الغناء كما حدث في 17 محرم 1104هـ/1692م حين تعهد المغني رجب بن أحمد أمام قاضي المحكمة بالامتناع عن الغناء.

استمرت المقاهي في جذب الرواد بواسطة المغنين. وهكذا يذكر لنا البديري في حوادث 1160هـ / 1726م قدوم ثلاثة مغنين من يهود حلب إلى دمشق، حيث اشتهروا بمهاراتهم «بضرب الآلات الموسيقية باللغمات الحسنة»، وعملوا في بعض مقاهي دمشق⁽¹⁾.

وبالإضافة إلى الغناء فقد أخذت مقاهي دمشق تقدم لروادها أيضاً بعض الفنون التي أصبحت تميز لاحقاً المقاهي الشعبية كالحكواتي والكراكوز. وفيما يتعلق بالحكواتي فقد أخذ يشوق رواد المقاهي بالسير الشعبية البطولية مثل سيرة عنترة والملك الظاهر وغيرها، وخاصة عندما يتوقف عند بعض المواقف المشوقة التي تشدّ الرواد لمتابعتها في اليوم التالي⁽²⁾. وقد اشتهر في دمشق لاحقاً بعض الحكواتية مثل سليمان بن حشيش الحكواتي (توفي 1155هـ / 1742م) الذي يصفه البديري المعاصر بأنه «كان فريد عصره ووحيد في أوانه، وكان يحكي سيرة الظاهر وعنترة وسيف ونواذر غريبة في التركي والعربي»⁽³⁾. ثم الأكثر شهرة في عصره أحمد بن شاكر الحكواتي (توفي 1193هـ / 1778م) الذي يقول عنه المرادي

(1) الشيخ أحمد البديري الحلاق، حوادث دمشق اليومية 1154-1175هـ / 1762-1741م، تفريح الشيخ محمد سعيد القاسمي وتحقيق: د. أحمد عزت عبدالكريم، القاهرة، 1959م، ص 95.

(2) محمد سعيد القاسمي، جمال الدين القاسمي، خليل العظم، قاموس الصناعات الدمشقية، تحقيق وتقديم ظافر القاسمي، دمشق، 1988م، ص 367 - 368 . 434 - 444.

(3) البديري، حوادث دمشق اليومية، ص 34.

(توفي 1206هـ/1791م) المعاصر له أنه كان يعمل في «بيوت القهوة» فينقل الحكايات الواقع ويفيدي النوادر واللطائف في أقبح الموضع مع فضله وأدبه الذي لا ينكر⁽¹⁾.

وفيما يتعلق بالكراکوز فمن المؤكد أنه عرض بشكل ما في دمشق قبل وصول القهوة وانتشار المقاهي فيها، إلا أن المقاهي أصبحت فيما بعد هي المكان المناسب له⁽²⁾. كما أن المقاهي أخذت تقدم أيضاً بعض العروض الجديدة التي لم تكن مألوفة حتى ذلك الحين كالألعاب الخففة والمصارعة وغيرها⁽³⁾. أما في بادية الشام الجنوبية فقد انتشرت القهوة إلى حدّ أنه لم يعد في الإمكان تصوّر المجتمع البدوي بدون القهوة، وذلك بسبب العادات والتقاليد التي ارتبطت بها⁽⁴⁾.

(1) محمد خليل المرادي، سلك الدرر في أعبان القرن الثاني عشر، ج 4، ص 155-157.

(2) القاسمي، قاموس الصناعات الدمشقية.

(3) المصدر السابق.

(4) محمد أبو حسان، «القهوة وأثرها في حياة البدو الاجتماعية»، مجلة «الفنون الشعبية»، عدد 2، عمان، 1974م، ص 15-4؛ أحمد عويدي العبادي، من القيم والأداب البدوية، عمان، 1976م، ص 189-253.



مقهى التوفة المجاور للجامع الأموي أقدم

مقهى موجود في دمشق الآن

Twitter: @ketaib_n

من التاريخ الثقافي للقهوة: من اليمن الى البوسنة

عرفت البوسنة كغيرها من مناطق أوروبا الجنوبيّة الشرقيّة (شبة جزيرة البلقان) تغييرات كبيرة اقتصاديّة وسياسيّة واجتماعيّة وثقافيّة بعد ضمّ هذه المناطق إلى الدولة العثمانيّة الأخيرة في التوسّع. وقد كانت هذه المناطق تتبع حتى منتصف القرن الرابع عشر أنظمة إقطاعيّة متنافسة ومتنازعة، ولذلك فقد أدى هذا الواقع الاقتصادي - السياسي، إلى استمرار نمط الحصون / المدن المنغلقة، والتبادل السلعي الضئيل، والانعزal عن بقية المناطق. ولكن بعد ضمّ هذه المناطق إلى دولة واحدة تمثّل حضارة جديدة نجد أن هذه المناطق قد انفتحت على بعضها البعض ثم على المناطق الأخرى في القارات المجاورة (آسيا وأفريقيا). وقد تميّز العصر العثماني الطويل في البلقان (ق 14-20)، منذ بدايته بتطور عمرانيٍّ مثير، إذ سرعان ما نشأت وتطورت عشرات المدن التي نعرفها الآن كمراكز إدارية واقتصادية وثقافيّة كبلغراد وسراييفو وصوفيا والباسان Elbasan وبريزرن Prizren وكورتشا Korca إلخ⁽¹⁾.

(1) للتوسيع حول هذا انظر كتابنا: الإسلام في يوغسلافيا - من بلغراد إلى سراييفو، عمان، 1993م، حيث يوجد قائمة بأهم المصادر والمراجع حول هذا الموضوع.

وفي الحقيقة لقد ترافق هذا الانتشار العماني مع انتشار دين جديد هو الإسلام، الذي اختلف انتشاره من منطقة إلى أخرى⁽¹⁾ وهكذا فقد بزرت في العصر العثماني مدن بملامح شرقية تبدو في الجوامع والمدارس والحمامات والخانات والبيوت.. إلخ، كما تبدو في الأزياء والأطعمة والأشربة والعادات والتقاليد الجديدة فيها. ولا شك في أن انتشار الإسلام في هذه المناطق كان له الدور الحاسم في هذا المجال، فالإسلام، كما هو معروف، ينبع على الصلاة باعتبارها «عماد الدين»، التي يجب أن تؤدي خمس مرات في اليوم، وهو ما يتطلب من المسلم تعلم بعض سور القرآن الكريم. ونظراً لارتباط «العلم» بالإسلام فقد أصبح النظام التعليمي الجديد يقوم أساساً على تعلم القرآن واللغة العربية والعلوم اللغوية (علم النحو والصرف، علم العروض، علم البلاغة إلخ)، والعلوم الدينية المساعدة (أصول الفقه، التفسير،

(1) انتشر الإسلام بشكل محدود في بعض المناطق (بلغاريا، صربيا واليونان) ولم يشكل المسلمين الجدد هناك سوى أقلية بين السكان، بينما انتشر بشكل واضح في البوسنة وألبانيا، حيث أصبح المسلمين الجدد يشكلون غالبية السكان. وبينما انتشر الإسلام ببطء في ألبانيا نجد أنه انتشر بسرعة في البوسنة في أقل من قرن:

Adem Handizc, «O islamizaciji U sjeveroistocnoj Bosni u XVIXVI vijeku», POF XVI- XVII, Sarajevo 1970, s. 5-45; Islam I Muslimani u Bosni I Hrccegovini, Sarajevo 1977, S. 36; «Bosna I Hercegovina», Enciklopedij/ ija Jugoslavije, II tom, Zagreb 1982, s. 177, 229.

الحديث إلخ)، وأصبحت العربية إحدى لغات التأليف لـ«العلماء» في هذه المناطق.

ومن ناحية أخرى أخذ الإسلام ينظم شؤون المسلمين الجدد في البلقان على نحو مغاير في كل صغيرة أو كبيرة، بما في ذلك الزي والمأكل والمشرب إلخ. ولذلك فقد احتفت عند المسلمين الجدد بعض المأكولات والأشربة (لحم الخنزير والخمر إلخ)، ودخلت لديهم مأكولات وأشربة جديدة (الشربة serbet الكباب kabab، الكفتة kufte، الحلوي halva إلخ)، وأزياء جديدة (الجبة dolama، الدلامة dzuba، العنترية anterija... إلخ)⁽¹⁾. ومن هنا لم يعد من المستغرب أن تشبه بعض المدن الجديدة في البلقان بمت特الياتها في الشرق، إذا أصبحت بلغراد مثلاً تعرف بـ«دمشق الأوروبية»⁽²⁾، واشتهرت بروساتس Prusac أو آق حصار كـ«مكة البوسنية»...⁽³⁾ إلخ. ومن ناحية أخرى فقد أصبح طريق الحج الحيوى (سرابيفو - استنبول - حلب - دمشق - المدينة - مكة) جسراً هاماً للتواصل الحضاري بين

Islam i Muslimani, pp. 53-45; Smail Balic, **Kultura Bonsnjaka**, (1) Wien 1973, pp. 16-18.

Dr. Dusan Popovic, **Beograd kroz vekove**, Beograd 1964, p.72. (2) وبالإضافة إلى هذا عرفت بلغراد باسم «بوابة الشرق» لأن الرحالة الأوروبيين القادمين من الغرب كانوا يشعرون بمجرد وصولهم إلى بلغراد أنهم قد دخلوا الشرق. للتوسيع حول هذا انظر: الإسلام في يوغسلافيا، ص ص 20-40.

F.B Abinger, «Prusac, Das bosnische Mekka», **Der Nahe Osten**, Berlin August- Septemper 1929, pp. 125-126. (3)

شعوب المنطقة إذا كانت تنتقل فيه الأفكار والطرق الدينية والسلع الجديدة في اتجاهين وليس في اتجاه واحد فقط. وهكذا على سبيل المثال، نجد أن الطريقة التيجانية تنتقل من الحجاز عن طريق الحج إلى ألبانيا، بينما تنتقل الطريقة الحمزوية من البوسنة إلى مصر⁽¹⁾. وبعبارة أخرى لم يعد هنا ما يخفى في إطار الدولة الواحدة (العثمانية)، إذ أن ظهور أي شيء جديد في أية منطقة كان لا يخفى طويلاً على بقية المناطق، ومن ذلك على سبيل المثال القهوة التي نحن بصددها.

وكانت القهوة قد عُرِفت في اليمن والحجاز في بدايات الأمر ومن هنا وصلت أولاً إلى دمشق في مطلع القرن السادس عشر⁽²⁾. ومن دمشق تابعت طريقها إلى حلب⁽³⁾. وبالإسناد إلى ما ذكره المؤرخ العثماني المعروف بجوى، الذي يعتبر مصدراً موثوقاً في هذا المجال، فقد عرفت استنبول القهوة والمقاهي في سنة 962هـ (تبدأ في 26/10/1554م)، حيث قام شخص من

Islam i Muslimani, p.p 91, 92 Hasan Tehsini, Shtyllat (1) themellore te tarikatit tixhanix, Tirani 1941, pp. 28-29.

(2) د.محمد م.الأرناؤوط، بدايات انتشار القهوة والمقاهي في بلاد الشام الجنوبيّة، مجلة البرموك، عدد 35، إربد، 1992م، ص30-33.

(3) في 1573 زار حلب الرحالة الهولندي ليونهارت راولوف وتعرف هناك على القهوة وتذوقها وقدم لنا معطيات قيمة عن القهوة والمقاهي في حلب في ذلك الوقت، مما يدل على انتشارها في وقت سابق بطبيعة الحال: الدكتور ليونهارت راولوف، رحلة المشرق إلى العراق وسوريا وفلسطين، سنة 1573، ترجمة وتعليق: سليم طه التكريتي، بغداد، 1978، ص53-55.

دمشق وأخر من حلب بفتح مقهيين في محلة تحت القلعة⁽¹⁾، حيث أخذوا بيعان القهوة للزبائن المتزايدين. ويضيف بجوى أن هذين المقهيين سرعان ما نجحا في جذب نخبة استنبول من « أصحاب القلم والكتاب» والقضاة والمدرسين وكبار الموظفين⁽²⁾. وهكذا فقد أدخل «المقهى» تغيرات سريعة في الحياة الثقافية - الاجتماعية للعاصمة، إذ أصبح المرء يرى فيه من يقرأ الكتب، ومن ينشد القصائد، ومن يخوض في المناقشات الأدبية - الفقهية⁽³⁾.

وفيما بعد، كما يذكر بجوى، فقد أخذ يتردد على المقاهمي الأئمة والمؤذنون وطلاب المدارس الدينية، حتى تقاعس الكثيرون منهم عن الذهاب إلى الجامع. ولأجل ذلك فقد أخذت المقاهمي تثير سخط بعض رجال الدين الذين راحوا يصفونها بـ«بيوت الفساد»، حتى لم يتوانوا عن القول «الذهب إلى الحانات أفضل من الذهاب إلى المقهى»⁽⁴⁾.

(1) محلة «تحت القلعة» من المحلات الكبيرة التي نشأت في استنبول في بداية العصر العثماني على الشاطئ الأيمن للقرن الذهبي.

(2) تاريخ بجوى، ج 2، ص 41-42، حسب الترجمة الصربوكروانية: Gisla Elezoxic, «Kafa i kafena na balkanskom poluostrvu», Prilozi za knjizevnost, jezik, istoriju i folklor, knj. VIII, sv. I-2 (1938), p. 620.

Elezovic, **Kafa i kafena**, pp. 620- 621. (3)

لويس، استنبول، ص 167.

Elezovic, **Kafa i kafena**, s. 621. (4)

لويس، استنبول، ص 167.

ونظراً لذلك ولأمور أخرى فقد بادر بعض رجال الإفتاء إلى أصدار الفتاوى التي تحرم شرب القهوة⁽¹⁾. ويحدثنا حاجي خليفة، القريب من هذه التطورات الجديدة (توفي 1566م)، في كتابه «ميزان الحق في اختيار الأحق»، أن القهوة بقيت تحترم وتُحلل حتى سنة 1000هـ (تبدأ 10/10/1591م)، حيث لم تعد تُمنع بعد ذلك وأصبحت تُشرب بحرية حتى أصبح هناك مقهى في كل شارع، ولم تعد المقاهي للقهوة فقط بل أصبحت تضم أيضاً المغنين والراقصات⁽²⁾. ولا يبدو حاجي خليفة في كتابه هذا متعاطفاً مع القهوة إذ أنه يذكر أن تعلق الناس بهذا المشروب الجديد وصل إلى حد أنهم أخذوا يتركون أعمالهم، مما أدى هذا إلى تراجع التجارة والاقتصاد. ولأجل ذلك يبرر حاجي خليفة قيام السلطان مراد الرابع في سنة 1042هـ (تبدأ في 19/7/1632م)، بتحريم القهوة وهدم المقاهي حين يذكر أن ما قام به السلطان إنما كان ينبع «من حبه للشعب ولأجل مصلحته»⁽³⁾. إلا أن حاجي خليفة يضيف جملة ذات مغزى

(1) تكشف تقارير سفراء البندقية في استنبول خلال 1584 - 1588، أن السبب الحقيقي لمنع القهوة حينئذ كان يكمن في تخوف الحكومة من «أوكار التمرد» (المقاهمي)، نظراً لأن الفرضي كانت تسمح بانتشار مختلف الأفكار فيها:

Vuk Vinaver, «Prilog istoriji kafe u jugolslovenskom zemljijame», Istoriski casopis, knj. XIV-XV, Beograd 1965, p.332.

(2) نسخة مخطوطة محفوظة في مكتبة الأكاديمية بيلغراد، وقد ترجم القسم المتعلق بالقهوة الزوفيتش:

Elezovic, *Kafa i kafena*, s. 625.

Ibid, pp. 625-626. (3)

حين يقول إنه في المدن الأخرى، باستثناء استنبول، بقيت المقاهي، مفتوحة كما في السابق⁽¹⁾.

ولما كانت القهوة قد انتشرت بهذا الحد في استنبول، عاصمة الدولة فمن الطبيعي أن تنتقل إلى بقية المدن في الدولة العثمانية. وفيما يتعلق بسراييفو، عاصمة البوسنة⁽²⁾، فمن المؤكد أن القهوة وصلت وانتشرت فيها في النصف الثاني للقرن السادس عشر. فالمؤرخ بجوي، وهو بوسنوي الأصل، يذكر أنه التقى في سنة 1000هـ/1592م، في سراييفو دروش حسن باشا قائد الجيش العثماني، المتوجه إلى كرواتيا، ويقول في هذه المناسبة عن سراييفو إن بها مقهى حسن الترتيب يتميز بوجود ركن خاص لكل طائفة في المجتمع: واحد للقضاة، وأخر للشيخوخ، وثالث للأعيان، ورابع للمدرسين... إلخ⁽³⁾. وفي تلك

Ibid, p. 626. (1)

وينسجم مع هذا ما ذكره المؤرخ الآخر نعيمـا (توفي سنة 1716)، ففي كتابه «تاريخ نعيمـا»، ج 3، ص 160-164، يذكر أيضاً أن المقاهي خارج استنبول بقيت مفتوحة:

Elezovic, *Kafa i kafena*, s. 628.

(2) كانت سراييفو في بداية الأمر مركزاً لـ«ستنق البوسنة»، ومع تشيـل «باشوية البوسنة»، في نهاية القرن السادس عشر أصبحت بانيا لوكا Banja Luka مركزاً للباشوية إلى سنة 1639، حين استردت سراييفو هذا المركز حتى سنة 1697، عندما تعرضت للتدمير من الجيش النمساوي، وبقيت ترافنيك Travnik، المركز حتى سنة 1850 حيث استردت سراييفو مركزها السابق كعاصمة للبوسنة:

Hazim Sabanovic, *Bosanski pasaluk*, Sarajevo 1982, pp. 90-91.

Elezovic, *Kafa i kafena*, p. 632. (3)

السنوات لدينا ما يشير إلى وجود المقاهي في المدن الأخرى في البوسنة. ففي فوتشا Foca، على سبيل المثال، كان هناك مقهياً في سنة 1600م، وفي بانيا لوكا Banja Luka لدينا في 1607م، شخص يحمل لقب «القهوجي»، مما يدل على احترافه لمهنة بيع القهوة، بينما لدينا من 1625م قصيدة شعرية حول سراييفو تتحدث عن «قهوجي» يقدم فناجين القهوة لزبائنه⁽¹⁾. ولم تعد القهوة تقدم في الشوارع (المقاهي) والبيوت الخاصة بل أصبحت تقدم في السرايا ولأهم الضيوف. وهكذا فقد احتفى والي البوسنة في 1640م، بمبروع جمهورية راغوسة (دوبرفنيك)، وقدم له القهوة أيضاً⁽²⁾.

ولدينا منذ ذلك الوقت (منتصف القرن السابع عشر) شهادات الرحالة الأوروبيين الذين زاروا البوسنة حينئذ و تعرضوا فيما تعرضوا إلى ذكر القهوة والمقاهي. ففي 1658م زار البوسنة الرحالة الفرنسي بولليه Boullet حيث تعرف على القهوة وتذوقها لأول مرة، وتحدث فيما تحدث عن مقهى خاص بالجنود في مدينة موستار Mostar⁽³⁾ وفي 1660م زار البوسنة الرحالة المعروف أوليا جلبي، وأشار إلى وجود المقاهي في عدة مدن⁽⁴⁾.

Vinaver, *Prilog istoriji kafe*, p.331. (1)

Ibid. (2)

Ibid. (3)

Evlifa Celebi, Putopis, *prevbod i komenter Hazim Sabanivic*, (4)
Sarajevo 1979, p.98.

Vinaver, *Prilog istoriji kafe*, p.331

ولكن هذا الانتشار للقهوة والمقاهي في البوسنة وغيرها لم يتم بسهولة أو دون معارضة. لقد بدأت المعارضة للقهوة والمقاهي في دمشق حيث انقسم الفقهاء/ العلماء إلى مؤيدین/ محللين للقهوة وإلى معارضین/ محرّمین للقهوة، وكاد هذا الانقسام يؤدي إلى فتنة في دمشق في سنة 953هـ (نبدأ في 4 آذار 1546م)⁽¹⁾. وقد تكرر هذا الأمر مع انتشار القهوة والمقاهي في استنبول. وكانت المعارضة في استنبول ضد القهوة قد بدأت في وقت مبكر خلال عهد السلطان سليم الثاني (1566-1574)، حيث ألف أحد الفقهاء/ العلماء (مسیح بن عبدالله)، رسالة ضد البدع والمفاسد خصص فيها فصلاً كاملاً للقهوة. إلا أن أشد المعارضین للقهوة في ذلك الحين كان شیخ الإسلام فخر الدين محمد جوی زاده (توفي 995هـ/ 1558م)، الذي ألف رسالة ضد البدع خصص معظمها للقهوة⁽²⁾.

لقد قامت القهوة خلال قرنين من الزمن بدور مثير في تحفيز الإنتاج الفقهي والأدبي للوسط الجديد الذي كانت تحلّ

(1) حول هذا الفتنة انظر: عبد الله الأدکاوي، حسن الدعوة للإجابة إلى القهوة، جامعة يال Yale، مجموعة 55 Iandberg ، نسخة مصورة في مركز الوثائق والمخابر في الجامعة الأردنية، شريط رقم 6، ورقة 2-2. والرسالة في أوراقها تجمع آراء الطرفين المتعارضین في ذلك الحين حول القهوة.

Hamdija Kresevljakovic, Esnafilobriti u Bosni I Hercegovini (2) zornik za narodni zivot juznih Slavena, Knj. XXX, sv. I, Zagreb 1935, p.161.

فيه. فنظرًا لانقسام الفقهاء/ العلماء حول القهوة ما بين محلل ومحرم أخذ كل طرف يحاول أن يقنع المجتمع بصحة موقفه وذلك بالرجوع إلى أصول الفقه وحتى الطب والخروج بمؤلفات مختلفة مع القهوة أو ضدتها. وهكذا، على سبيل المثال، نجد أن الشيخ يونس العيثاوي (توفي 976-977هـ)، يبادر منذ ذلك الحين إلى تأليف رسالة ضد القهوة، إذ أنه كان من أكبر المعارضين للقهوة في دمشق⁽¹⁾.

ومن ناحية أخرى انقسم الشعراء في دمشق أيضًا، وبينهم كان أيضًا الفقهاء الذين يعبرون عن آرائهم شعرًا، إلى طرفين مختلفين حول القهوة وراح كل طرف ينظم الشعر ويؤلف القصائد في مدح القهوة أو ذمها⁽²⁾. وقد تكرر هذا الموقف في استنبول أيضًا في وقت لاحق. فقد وجدهنا الفقيه مسيح بن عبد الله يبادر في عدة السلطان سليم الثاني إلى التعرض للقهوة في رسالة له، ويخصص لها شيخ الإسلام جوي زاده معظم رسالته في ذم البدع، في حين نجد أن شيخ الإسلام اللاحق

(1) نجم الدين الغري، الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، تحقيق: جبريل سليمان جبور، ج 2، جونيه 1949، ث 39؛ محمد أديب آل تقى الدين الحصني، كتاب المنتخبات التواريخ لدمشق، ج 2، بيروت، 1979، ص 568.

(2) تجدر الإشارة هنا إلى أن رسالة الأدكاوي المذكورة (هامش 2)، أقرب إلى ما تكون مجموعة شعرية تضم قصائد مختلفة حول القهوة لعدد من الفقهاء والشعراء كابن عبد السلام وأبن كثير المكي، وأبن عراق وماي الرومي وغيرهم، ويعرف المؤلف في المقدمة (ورقة 2)، أن هذه «الرسالة» مجرد قطعة اختارها من مجموعة أكبر.

محمد بستان زاده (توفي 1006هـ / 1598م)⁽¹⁾ يحلل القهوة في فتوى جديدة ويضمن ذلك قصيدة معروفة له⁽²⁾. ولدينا موقف مماثل في البوسنة أيضاً، حيث انقسم الفقهاء والشعراء إلى مؤيدین للقهوة ومعارضین لها. وتفيدنا رسالة مصطفى الأحصاري التي سنعرض لها لاحقاً، في معرفة أن هذا الانقسام حول القهوة بين الفقهاء في البوسنة استمر حوالي قرنين من الزمن. فالأحصاري المتوفى سنة 1169هـ / 1755م، يجعلنا نفهم من مقدمة رسالته أن الخلاف حول القهوة في البوسنة كان لا يزال مستمراً، وأنه أراد من رسالته هذه أن يقدم الجواب الفصل في هذا الموضوع.

وتتجدر الإشارة هنا إلى أن الأحصاري في رسالته هذه يتخذ الموقف المؤيد للقهوة. والأحصاري بهذا كان يعترف بأمر واقع. فالقهوة كانت قد انتشرت في البوسنة خلال ذلك الوقت، وارتبطت بعادات وتقاليد اجتماعية وثقافية، إلى الحد الذي لم يعد فيه بالإمكان تصور معارضتها أو منعها بالقوة. فقد أصبحت القهوة تعتبر عند المسلمين في البوسنة رمزاً للاحتفاء بالضيف،

(1) تتجدر الإشارة هنا إلى أن بستان زاده كان قد تولى القضاء قبل ذلك في دمشق خلال 983-1572هـ / 983-1572م، أي في الوقت الذي كانت فيه القهوة والمقاهي منتشرة في دمشق: شرف الدين موسى بن يوسف الأنصاري، *نזהة الخاطر وبهجة الناظر*، ج 2، تحقيق: عدنان محمد إبراهيم ومراجعة: د. عدنان درويش، دمشق، 1991، ص 127.

Elezovic, *Kafa i kafena*, s. 625. (2)

لويس، استبيان، ص 169.

ودعوة شخص ما إلى «فنجان من القهوة» كانت تعني التشريف له ولصاحب البيت. وقد أصبحت القهوة تُعتبر مادة ثمينة ولذلك كانت تقدم وتؤخذ هدية ثمينة في المناسبات المختلفة. والأهم من هذا أن القهوة دخلت في الحياة اليومية وأصبحت تساعد مثلاً على إنجاز بعض الأعمال وترمز إلى الاتفاق في نهاية الأمر على شيء ما⁽¹⁾. ومن ناحية أخرى فقد أصبحت المقاهي في البوسنة مراكز اجتماعية - ثقافية لا يمكن من دونها تصور الحياة في المدينة. فقد أصبحت المقاهي مراكز تجمع الناس بشكل يومي، حيث يحتسون القهوة ويدخنون ويتحدثون في مختلف الأمور ويقضون بعض الأعمال أيضاً. والأهم من هذا أن المقاهي في البوسنة أخذت تتحول، ولا سيما خلال فصول الشتاء الطويلة، إلى ما يشبه الحانات بعد أن أصبحت تجمع بين القهوة والمتعة الفنية. فقد أخذ أصحاب المقاهي يحرصون على اجتذاب مزيد من الزبائن بفضل المغنين الشعبين، الذين كانوا ينشدون القصائد البطولية على عزف الربابة والذين كانوا يعرفون باسم «الغوسلار»⁽²⁾ ومن الطبيعي في هذه الحالة أن المقهى الذي كان يوجد فيه أفضل «غوسلار» كان يجذب أكثر الزبائن⁽³⁾، ومن ناحية أخرى فقد أصبحت المقاهي في البوسنة تقدم متعة لزبائنه تمثل في «الرواة» الشعبين. وقد كان هؤلاء «الرواة» على اطلاع جيد على التراث الشرقي (العربي الإسلامي والتركي والفارسي)،

(1) Vinaver, Prilog istoriji kafe, p.332.

(2) نسبة إلى gusle، في البوسنية، التي تعني الربابة.

(3) Kresevljakovic, Esnafi i obriti, p.341.

ويررون للزبائن بعض الحكايات والسير المثيرة للاهتمام⁽¹⁾. وبهذا الشكل، كما يقول الباحث المعروف حمدي كرشفليا كوفتش Kresevljakovic، فقد كانت المقاهي في البوسنة هي المنفذ التي دخلت بواسطتها مؤثرات شرقية كثيرة (عربية وفارسية وتركية)، إلى الأدب الشعبي البوسني⁽²⁾. وبالإضافة إلى ذلك فقد أصبحت المقاهي كالنواحي، حيث يمارس فيها الأفراد بعض الألعاب للتسلية وتمضية الوقت كلعبة الخواتم Prestenka، والداما Dama، والشطرنج إلخ⁽³⁾.

وتجدر الإشارة أخيراً إلى أن القهوة المفضلة لدى البوسنيين كانت «القهوة المصرية» Egiptska Kafa، أي القهوة التي كانت تصل من مصر وبالتحديد من الإسكندرية. وفي الحقيقة لقد كانت «القهوة المصرية» تصل وتنشر في شبه جزيرة البلقان من منفذين: عبر ميناء سالونيك بالنسبة إلى جنوب البلقان وعبر ميناء راغوصة (دويروفنيك) بالنسبة إلى غرب البلقان. وفيما يتعلق بسراييفو فقد كانت «القهوة المصرية» تصلها غالباً من ميناء راغوصة (دويروفنيك) القريب⁽⁴⁾. ولكن فيما بعد، منذ القرن الثامن عشر، أصبحت ترد إلى سراييفو أيضاً «القهوة الانتيلية» (نسبة إلى جزر الأنيل) والأمريكية⁽⁵⁾

Ibid., p.162. (1)

Ibid. (2)

Ibid; Vinaver, Prilog istoriji kafe, p.341. (3)

Vinaver, Prilog istoriji kafe, pp.333, 338-339. (4)

Ibid., p.339. (5)

Twitter: @ketaib_n

رسالة «حسن الدعوة للإجابة إلى القهوة» المنسوبة للشيخ عبد الله الأدكاوي

كان لظهور القهوة في اليمن في نهاية القرن التاسع الهجري/الخامس عشر الميلادي وانتشارها في العجائز ومصر وببلاد الشام خلال القرن العاشر الهجري/السادس عشر الميلادي نتائج ثقافية واجتماعية مهمة⁽¹⁾. فقد أدى ظهورها المفاجئ، وما صاحبه من مظاهر معينة في شربها وتناولها، إلى بروز الخلاف بين الفقهاء حول حلة أو حرمة القهوة، وأدى هذا بدوره إلى فتاوى وفتاوى مضادة وإلى رسائل تنتصر للقهوة وتحللها ورسائل مضادة تنتقد القهوة وتحرّمها. وهكذا فقد نشأ لدينا خلال القرن العاشر الهجري/السادس عشر الميلادي نتاج فقهي حول القهوة

(1) للمزيد حول هذه النتائج انظر مقالتنا: بدايات انتشار القهوة والمقاهي في بلاد الشام الجنوبية، مجلة البرموك، عدد 35، إربد، 1992، ص 30-33. وهناك تفاصيل أكثر فيما صدر بعدها:

Randi Deguilhem, *Le café à Damas et le traité du sayh Gamal al-din al-Qasimi al-Dimisqi*, BEO XLV, Damas 1993, pp. 21-32; Jean Pascual, *Café et Cafes à Damas: Contribution à la chronologie de leur diffusion au XVI ème siècle*, Berytus 42, 1995-1996, pp. 141-155.

يتمثل في عشرات الفتاوى وعشرات الرسائل. فمن الفقهاء الذين انشغلوا بموضوع القهوة وأفتوا فيها خلال ذلك القرن لدينا أحمد الرملي الدمشقي (توفي 923هـ / 1517م) وزكريا بن محمد الأنصاري (توفي سنة 926هـ / 1520م) أحمد بن عمر المزجد (توفي 931هـ / 1523م) وأحمد بن عبد الحق السنباطي (توفي 950هـ / 1543م) وغيرهم. كما ولدينا من الفقهاء الذين ألفوا رسائل في حلّ القهوة وحرمتها في ذلك القرن أحمد بن عبد الغفار المالكي (توفي بعد 938هـ / 1530م) وأبو بكر بن أبي يزيد المكي (توفي بعد 966هـ / 1559م) وعبد القادر بن محمد الجزييري (توفي بعد 976هـ / 1568م) وغيرهم⁽¹⁾.

ومن هذه المؤلفات ما نعرفه بالعنوان فقط كـ «إثارة النخوة بحلّ القهوة» لابن أبي يزيد المكي، وما حُفظ ووصل إلينا. ومن هذه المؤلفات تجدر الإشارة إلى ما صنفه العالم شهاب الدين أحمد بن عبد الغفار المالكي في حلّ القهوة الذي وصل إلينا بفضل مؤلف آخر، ألا وهو عبد القادر الجزييري. فقد اطلع الجزييري في وقته على ما صنفه ابن عبد الغفار المالكي واختصره في بعض المواضع وأضاف إليه في بعض المواضع ليصبح مصنفاً جديداً باسمه أطلق عليه «عمدة الصفوة في حلّ القهوة»⁽²⁾.

(1) وردت هذه الأسماء وغيرها في الفصل الأول من (التاريخ الثقافي في الحجاز ومصر وبلاد الشام في القرن العاشر الهجري / السادس عشر الميلادي). ولذلك اكتفينا بما ورد هنا.

(2) «وكان من ألف في حلّها وأفصح عن بيان وصفها وفضائلها الشيخ العلامة... شهاب الدين أحمد بن عبدالغفار المالكي... وكتب مؤلفاً =

وكان الجزيري ولد في القاهرة لأب درس الطب وعمل في البيمارستان المنصوري ثم انتقل بعدها للعمل في ديوان الإنشاء وأخيراً في ديوان إمرة الحج. وقد نشأ الجزيري في رعاية أبيه حيث كان يرافقه ويساعده في ديوان الحج، مما وفر له مادة واسعة استفاد منها في تأليف كتابه الضخم «الدرر الفرائد المنظمة في أخبار الحاج وطريق مكة المعظمة» الذي صدر مؤخراً⁽¹⁾ وفي هذا الكتاب تناول المؤلف موضوع القهوة بشكل عابر ولكنه مهم، إذ سجل فيه كشاهد عيان ما حدث في القاهرة خلال 968هـ/1572م حين ورد الأمر السلطاني بغلق المقاهي و«هدم كوانينها وكسر أوانيها»⁽²⁾.

أما في هذا المؤلف الآخر الذي خصصه للقهوة فلم يكتف الجزيري باستعراض أصل القهوة ورأي بعض العلماء فيها وتأييده لحلها بل جمع في الباب الأخير «بعض ما روي من النظم لبعض أعيان العلماء والصلحاء الأماجد من القول البليغ المشتمل على حلها وجليل الفوائد»، حيث أورد قصائد متنوعة

أعرب فيه عن الإنفاق فأحببت أن أخص منه مؤلفاً لطيفاً... وأزيد عليه إن شاء الله: عبدالقادر محمد الانصارى الجزيري الحنفى، عمدة الصفة في حل القهوة، مخطوطة في معهد المخطوطات العربية، رقم 21531، ورقة 6.

(1) عبد القادر بن محمد بن عبد القادر بن إبراهيم الانصارى الجزيري الحنفى، الدرر الفرائد المنظمة في أخبار الحاج وطريق مكة المعظمة، تحقيق: حمد الجاسر، ج 1-2، الرياض، دار اليمامة، 1983م.

(2) المصدر السابق، ج 2، ص 1019-1018.

في مدحها ووصفها واستعراض فوائدها لبعض العلماء/الشعراء المعروفين في ذلك القرن كأبي الفتح المالكي والعلامة أبو بكر بن أبي كثير المذكور أعلاه والسيد علي والعلامة علي بن ناصر المكي والشيخ شهاب الدين الجيلي والشيخ عمر بن عبد الله بامخرمه والشيخ محمد بن عراق والفقير محمود بن شرف اليمني والشيخ عبد اللطيف بن سليمان باكثير ولغيرهم ممن لم يسمّهم⁽¹⁾.

وقد جاء بعد الجزيري عدد من المصنفين والمؤرخين الذين اهتموا بعلماء القرن العاشر الهجري/السادس عشر الميلادي واستعرضوا في سيرهم ما يتعلق بالقهوة من فتاوى وقصائد مثل ابن الحنبل (توفي 971هـ/1563م) في «درر الحبب»⁽²⁾ والعيذروس (توفي 1038هـ/1628م) في «النور السافر»⁽³⁾ والغزي (توفي 1061هـ/1651م) في «الكوكب السائرة بأعيان المئة العاشرة»⁽⁴⁾ وابن العماد الحنبل (توفي 1089هـ/1679م)

(1) الجزيري، عمدة الصفو، ورقة 14-141.

(2) ابن الحنبل، درر الحبب في أعيان حلب، تحقيق: محمود حمد الفاخوري ويحيى زكريا عبارة، دمشق، وزارة الثقافة، 1973م، ج 2، قسم 1، ص 249-254 وغيرها.

(3) عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيذروس، تاريخ النور السافر في أخبار القرن العاشر، صصحه وضبطه: محمد رشيد الصفار، بغداد، المكتبة العربي، 1934م، ص 134-135 و 155-156 و 192-195 وغيرها.

(4) نجم الدين الغزي، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، تحقيق: جبرائيل جبور، بيروت، دار الآفاق الجديدة، 1979م، ج 1، ص 113-114، ج 2، ص 14-12، ج 3، ص 25-21 وغيرها.

في «شذرات الذهب في أخبار من ذهب»⁽¹⁾، والبوريني (توفي 1024 هـ/1615 م) في «تراجم الأعيان من أبناء الزمان»⁽²⁾، وغيرهم.

وفي هذا الإطار لدينا هنا مؤلف آخر حول القهوة وما قيل فيها من أشعار، ألا وهو «حسن الدعوة للإجابة إلى القهوة» للشيخ الأديب عبدالله الأدكاوي المصري، الذي انتهى منه في 14 جمادى الأول 1176 هـ / 2 كانون الأول 1762 م. وكانت النسخة الأصلية من هذه المخطوطة (13) ورقة بخط نسخي مقروء قد انتقلت إلى مجموعة لاندبيرغ Landberg في مكتبة جامعة يال Yale الأمريكية، وأخذت منها نسخة مصورة في مركز الوثائق والمخطوطات في الجامعة الأردنية، وهي الوحيدة التي نعرفها حتى الآن.

وفيما يتعلق بالمؤلف فقد أفادنا عنه بالكثير معاصره الجبرتي. فقد ولد سنة 1104 هـ / 1693 م في قرية أدكو قرب رشيد حيث حفظ القرآن وغادرها إلى القاهرة حيث حضر دروس علماء عصره و«أدرك الطبقة الأولى واشتهر بفن الأدب» إلى أن توفي في 5 جمادى الأولى 1184 هـ / 8 آب 1770 م، وقد ذكر الجبرتي من مؤلفاته «القصيدة اللزدية في مدح خير

(1) ابن العماد الحنفي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دمشق، دار ابن كثير، 1993 م، ج 10، ص 27-28 و 262-263 وغيرها.

(2) البوريني، تراجم الأعيان من أبناء الزمان، دمشق، مجمع اللغة العربية، ج 1، ص 249-255، ص 893، وغيرها.

البرية» و«عقود الدرر في أوزان الأبحر الستة عشر» و«الدر الشمرين في محسن التضمين» و«بصاعة الأريب في شعر الغريب» وغيرها⁽¹⁾.

وفيما يتعلق بالمؤلف الذي بين أيدينا يعترف الأدكاوي في السطور الأولى أنه «نبذة انتقيتها من قطعة جمعها بعض الأفضل فيما يتعلق بالقهوة البنية، المجلوبة إلى الأقطار من البلاد اليمنية، مسمى لها بحسن الدعوة للإجابة إلى القهوة»، مما يجعل جهد الأدكاوي ينحصر في الاختيار أو «الجمع»، كما فضل أن يصف الأدكاوي ما قام به من عمل (جمع كاتبها الفقير إلى الله تعالى) تحت العنوان الذي اختاره بأسلوب ذلك العصر (حسن الدعوة للإجابة إلى القهوة). فالمحفوظة لا تتضمن سوى تمهيد من الأدكاوي يوضح فيها ما وقع بين العلماء في دمشق سنة 953هـ (تبدأ) نتيجة لظهور القهوة [ورقة 2-3أ]. ثم يتقدّم بعد ذلك إلى القصائد التي اختارها من مصادر ذلك الوقت، ويختتم ذلك ببعض سطور يذكر فيها تاريخ إنجازه لهذا العمل [13 ب].

وفيما يتعلق بعملنا فقد كان فيه بعض الصعوبة نظرًا لعدم وجود نسخة أخرى لمقابلتها كما تقتضي الأصول. ولذلك فقد حاولنا ضبط النص في الواقع الضروري، وصولاً به إلى أفضل

(1) عبد الرحمن بن حسن الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار في التراث والأخبار، ضبطه وصححه: إبراهيم شمس الدين، بيروت، دار الكتب العلمية، منشورات بيضون، 1997، ص 278-279.

ما يمكن، وقمنا بترجمة الأعلام (الفقهاء والشعراء) الذين وردوا في النص باستثناء اثنين لم نستطيع أن نجد لهما ترجمة، إذ أن ترجمتهم بهذا القدر كانت ضرورية للتواصل مع السياق التاريخي للموضوع الذي تتناوله المخطوطة. ومن ناحية أخرى فقد حاولنا، في غياب نسخ أخرى للمخطوطة، أن نصل إلى مقابله الأشعار الواردة فيها مع المصادر السابقة للأدكاوي مثل «الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة» للغزي و«الصفوة في حلّ القهوة» للجزيري و«ترجم الأعيان» للبوريني، حيث قمنا بمقابلتها مع ما ورد في المخطوطة في الهوامش مع تبيان الفوارق فيما بينها.

وعلى الرغم من أن الأشعار الواردة في هذه الرسالة لا ترقى إلى المستوى الرفيع، الذي قد يتوقعه المرء، إلا أنها تتمتع بقيمة تاريخية وتشكل مظهراً مهماً من التاريخ الثقافي للمنطقة خلال المرحلة المذكورة. فهي تعبر من ناحية عن مستوى الإبداع الشعري في ذلك الحين، وتتضمن ناحية أخرى موقف نخبة المجتمع (الفقهاء والشعراء)، حول موضوع القهوة والترويج لرأيهم بواسطة الشعر⁽¹⁾.

وعلى كل حال يبقى أن عمل الأدكاوي يشير إلى أن اهتمام العلماء بالقهوة لم يتوقف ولن يتوقف حتى مطلع القرن العشرين،

(1) لمزيد حول ذلك انظر بحثنا: من اليمن إلى البوسنة: التاريخ الثقافي للقهوة، مجلة الاجتهداد، عدد 47-48، بيروت، صيف/ خريف 2000م،

حين ألف العالم الدمشقي جمال الدين القاسمي (توفي 1332هـ/ 1914م) «رسالة في الشاي والقهوة والدخان» أورد فيها بعض الأشعار المتعلقة بالقهوة أيضًا⁽¹⁾.

(1) الشيخ جمال الدين القاسمي، رسالة في الشاي والقهوة والدخان، دمشق، مطبعة الترقى، 1322هـ، ص 20-32.

حسن الدعوة للإجابة إلى القهوة

الحمدُ لله ربُ العالمين، وصَلَى اللهُ عَلَى سِيدِنَا مُحَمَّدٍ
خاتِمِ النَّبِيِّنَ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَبَعْدَ فَهَذِهِ نِيَّذَةُ اِنْتِقِيَّتِهَا
مِنْ قَطْعَةِ جَمِيعِهَا بَعْضُ الْأَفَاضِلِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْقَهْوَةِ الْبَنِيَّةِ،
الْمَجْلُوبَةِ إِلَى الْأَقْطَارِ مِنَ الْبَلَادِ الْيَمِيْنِيَّةِ، مُسَمِّيًّا لَهَا بِـ«حُسْنِ
الْدَّعْوَةِ لِلْإِجَابَةِ إِلَى الْقَهْوَةِ».

قال جامعُ أصل هذه القطعة رحمه الله تعالى: «اعلمْ،
سلِّمْكَ اللَّهُ، أَنَّهُ قَدْ وَقَعَ بَيْنَ عُلَمَاءِ دَمْشِقَ الْمَحْرُوسَةِ فِي سَنَةِ
ثَلَاثَ وَخَمْسِينَ وَتَسْعَمَائِةِ كَلَامٌ فِي الْقَهْوَةِ، الَّتِي نَشَأَتْ وَحَدَّثَتْ
بِدَمْشِقَ وَغَيْرِهَا فِي هَذَا الزَّمَانِ، فَأَفْتَى الشَّيْخُ يُونُسُ الشَّافِعِيُّ
الْعِيَاثَوِيُّ⁽¹⁾ رَحْمَهُ اللَّهُ بِتَحْرِيمِهَا، وَصَنَفَ فِي ذَلِكَ تَصْنِيفًا⁽²⁾ .

(1) الشَّيْخُ يُونُسُ العِيَاثَوِيُّ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي عَصْرِهِ، وَلَدَ فِي 1492هـ / 1898م فِي عِيَاثَ الْبَقَاعِ وَتَلَمَّذَ عَلَى شِيوْخِ عَصْرِهِ كَابِنِ قَاضِيِّ وَابْنِ حَمْزَةِ وَغَيْرِهِمْ. وَاشْتَغلَ فِي الْفَقَهِ وَالْوَعْظِ وَاشْتَهِرَ بِخَطَابِ الْجَامِعِ الْجَدِيدِ / الْمَعْلُوقِ فِي دَمْشِقِ. لَهُ عَدَةُ رَسَائلُ فِي الْفَقَهِ وَشِعْرٍ، وَأَلْفَ رَسَالةً ضَدَّ الْقَهْوَةِ حِيثُ «كَانَ يَعْلَمُ بِالْإِنْكَارِ عَلَى شَرِبِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ»: الغَزِيُّ، الْكَوَاكِبُ السَّائِرَةُ، ج 3، ص 222-223.

(2) لِلْمَزِيدِ حَوْلَ هَذَا انْظُرْ بِحْثَنَا «مِنَ التَّارِيْخِ الثَّقَافِيِّ لِلْقَهْوَةِ فِي الْقَرْنِ الْعَاشرِ الْهِجْرِيِّ / السَّادِسِ عَشَرِ الْمِيَالَدِيِّ»، مَجَلَّةُ «دِرَاسَاتٍ تَارِيْخِيَّةٍ» عَدْدُ 71 / 72، دَمْشِقُ، 2000.

وُسئل عنها الشيخ موسى الحجازي الحنبلي⁽¹⁾ رحمه الله فأجاب: إن كانت مسكرة مزيلة للعقل فلا شك في تحريمها، وإن لم تكن كذلك فليس كذلك/2، ولكن إن شربت على آلات (و) دف وغناء وتصفيق وإدارة بكأس، وخصوصاً إن انضمّ إلى ذلك معاشرة المردان وأنواع المحرمات، فإنها تُحرّم أيضاً لأنّها صارت ذريعة ووسيلة إلى المحرمات. وقد بعث نبينا محمد ﷺ لسد الذرائع إلى المحرمات كنهيه عن تعظيم القبور، لأنّ تعظيمها وسيلة إلى عبادة الأصنام، كما وقع لقوم نوح عليه السلام.

وأفتى بآياحتها، يعني مع خلوها من علة الإنكار أو ما يضاف إليها من المفاسد كخلطها بلب الأفيون⁽²⁾ ونحوه من المسكرات أو ما ينضمّ حال شربها من الغناء والمردان ونحو ذلك، الشيخ العلامة بدر الدين ابن القاضي رضي الدين الغزي العامري⁽³⁾ رحمه الله بجواز شربها بشرطه المذكور، ووافقه

(1) لم نعثر له على ترجمة.

(2) للمزيد حول بداية ظهور الحشيش والأفيون، وموقف الفقهاء منه انظر: الإمام بدر الدين الزركشي، زهر العريش في تحريم الحشيش، تحقيق دراسة: د. السيد أحمد فرج، المنصورة (دار الوفاء) 1987.

(3) بدر الدين الغزي العامري، 904-498هـ/1577-1499م، فقيه ومدرس ومؤرخ دمشقي غير التأليف،نشأ برعاية والده القاضي رضي الدين، ورحل إلى مصر لتحصيل العلم وبعد عودته إلى دمشق عمل في التدريس والتأليف والفتوى للشافعية حوالي خمسين سنة، بينما تجاوزت مؤلفاته المئة: البوريني، تراجم الأعيان، ج 2، ص 93-105؛ وابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط، ج 10، ص 593-594.

غيره من (العلماء) الشافعية، وأنت خبير بأن الهيئة المذكورة إذا حصلت على الماء القراب نقلته إلى الحرمة بعد أن كان من الحلال المباح. وأما خلطها [3 أ] إن كان بغير قرنفل وحب هل فهو مفيد لها على كل حال.

والخلاف الواقع فيها حال الظهور فقد بطل وانقضى بانقضاء الأعوام والشهور. ولله در العلامة الشيخ محمد أبو الفتح بن عبدالسلام التونسي الأصل⁽¹⁾، حيث أجاب إلى الجواب عن السؤال عنها بالقول الفصل. وصورة السؤال الذي قدم لهذا الإمام المفضل نصه: (الرجز)

وَمَنْ بِهِ فِي الشَّرْعِ كُلُّ يَقْتَدِي
إِبْجِيدُ الْمُدَقَّقُ الْفَهَامَةُ
بَخْرُ الْعُلُومِ رَوْضَةُ الْآدَابِ
ظَاهِرُ الشَّرِيعَةِ الْمَرْضِبَةُ
جَهَلًا وَنَارُ فَتْنَةِ أَضْرَمَهَا
أَوْ حَجَةٌ فِي مَثْعَمِهَا فَتَقْطَعُ
مُمْتَنِعٌ سَهْلٌ بِقَوْلٍ فَاضِلٌ
وَعَمَّ طَلَابُ الْعِلُومِ نَائِلاً

مَا قَوْلُ مَوْلَانَا الْإِمَامَ الْأَوَّلَحُدُ
وَمَنْ هُوَ الْمَحْقُقُ الْعَلَامَةُ
شَيْخُ الشِّيُوخِ رِحْلَةُ الطُّلَابِ
فِي حُكْمِ شُرْبِ الْقَهْوَةِ الْبُلْبُلَةِ
وَمَا عَلَى مَنْ بِالْهُوَى حَرَمَهَا
وَهَلْ لَهُ مَنْ شُبْهَةٌ فَتَدْفَعُ
أَمْنِنْ عَلَيْنَا بِجَوَابِ جَرْزِيلِ
إِذْ أَنْتَ أَولَى مَنْ أَجَابَ السَّائِلَا

(1) الشيخ أبو الفتح بن عبدالسلام المالكي، فقيه وقاض وشاعر تونسي الأصل دمشقي، جاء دمشق ونزل أولًا في الصالحية بجواز جامع الشيخ محبي الدين بن عربي، ثم هبط دمشق، وصار قاضياً في المحكمة الكبرى ومفتياً للملكية إلى أن توفي في 975هـ. له شعر متربع وخاصة في الهجاء. البوريني، تراجم الأعيان، ج 1، ص 249-255.

ورادعا كل جهود فن
ما اننظمت كواكب الأفلال⁽¹⁾

[3ب]

لا زلت قائما بحق العلم
موئلا بالله والأملاك

فأجاب الإمام أبو الفتح المذكور، ضاعف الله له الأجر،
بما نصه:

وأنما به تعالى أنيط
كم من فتنى على هواها ما فتى
فاستمع التحقيق والتحريرا⁽²⁾
بأنها من جملة الحلال
تشخص من حرمها حرامة
لأنه قد حرم الحلا
يُكفر ظنعا عند كل العلما
وقال في القهوة قوله عجبا
وشبها التخدير والإضرار⁽³⁾

أقول والله هو الموقن
يا سائلني عن قهوة البن التي
سألت عنها وبها خبيرا
واعلم على طريقة الإجمال
وأن حكم شربها الإباحة
ويستحق الخزي والنكاية
وهو كمن قد حلل المحرما
ثم قصارى أمره أن كذبا
من كونها تُنسب للإسكار

(1) وردت لدى الجزيري (ورقة 114) والبوريني (نراجم الأعيان، ج 1، ص 253-254) مع تعديلات بسيطة.

(2) هكذا ورد لدى الجزيري (ورقة 114) والبوريني، ج 1، ص 254، وهو الأصح، أما لدى الأدكادي:

سالت عنها وبها خبرا فاستمع لتحقيق التحريرا

(3) لدى الجزيري (ورقة 114) والبوريني، ج 1، ص 254 من كونها تُنسب للإسكار وشبها التشبث والإضرار

رَدًا يُزِيلُ الْوَهْمَ وَالإِشْكَا
إِنْ لَمْ يَكُنْ مَحْضُ الْعِنَادِ وَرَوْطَةٌ
أَوْ سُمْعَةٌ قَدْ كَانَ فِيهَا وَافْتَرَى⁽¹⁾
كَائِنَةٌ لَمْ يَقْرَأُ الْأَخْبَاءَ
مَقَالَ حَبْرٍ فِي الْعِلُومِ يُفْتَنِي⁽²⁾
لَهُ ثَلَاثٌ شَبَوْ بَلْ أَرْبَعَ
وَأَنَّهَا تَسْتَثْبِيْخُ الْخَمَارَا
بِالْبَرَدِ وَالْيَبْسِ وَهَذَا الثَّانِي
وَهِيَ عَلَى ذَمِّ الْجَهُولِ بَاعِثَةٌ
وَذَا مَا قَالَ بَاطِلٌ لِعُمْرِي
أَنْ يَخْلُطُوا شَرَابَهَا مُحرَّمَا
مِنْ مَرْجِهَا يُمْسِطِلِيْ أوْ مُسْكِرِيْ
وَغَایَةُ التَّشْبِيْخِ بِالْأَوْهَامِ
مُسْكِرَةٌ أَوْ أَنَّ فِيهَا نَشَوَةٌ
لَنَا عَلَى بُظُلَانِيْ دَلَائِلُ
قَدْ بُيَّنَتْ عَلَى يَقِينِ التَّجْرِيْبَةِ

وَهَا أَنَا أَرْدُ مَا قَدْ قَالَ
مُبَيِّنًا شُبْهَةً وَغَلْطَةً
أَوْ ابْتِغَاءَ شُهْرَةَ بَيْنَ الْوَرَى
وَقَالَ مَا قَدْ قَالَهُ رِيَاءَ
فَاسْمَعْ لِمَا أَقُولُ يَا مُسْتَفْتِنِي
إِنَّ الَّذِي أَضَبَحَ مِنْهَا يُمْنَعُ
أَوْلَاهَا ادْعَاؤُهُ الإِسْكَارَا
وَبِعَدَهُ الْإِضْرَارُ بِالْأَبْدَانِ
وَهِيَ مِنَ الْأُولَى وَأَمَّا الثَّالِثَةُ
إِدَارَةُ الْقَهْوَةِ مِثْلُ الْخَمْرِ
رَابِعُهُنْ خَوْفُ مِنْ قَدْرِ مَا
إِذْنُ فَلَا يُؤْمِنُ عِنْدَ الْمُنْكَرِ
هَذِهِ قُصَارِيْ شُبْهَةُ الْأَخْصَامِ
أَمَّا ادْعَاءُ الْخَصْمِ أَنَّ الْقَهْوَةَ
فَذَاكَ بِالْإِجْمَاعِ قَوْلُ بَاطِلٌ
وَحُجَّ لِقَوْلِهِ مُكَذِّبَةٌ

-
- (1) لدى الجزيري (ورقة 115) والبورني، ج 1، ص 255:
أَوْ ابْتِغَاءَ شُهْرَةَ بَيْنَ الْوَرَى أَوْ سُمْعَةَ قَدْ مَانَ فِيهَا وَافْتَرَى
- (2) لدى الجزيري (ورقة 115) والبورني، ج 1، ص 255:
فَاسْمَعْ لِمَا أَقُولُ يَا مُسْتَفْتِنِي قَالَ حَبْرٌ فِي الْعِلُومِ ثَبَتَ

فما رأى النَّاسُ بها إِسْكَارا
مَعْدُودَةً مِنَ الْبِقَيْنَاتِ
فِي كَوْنِهَا إِلَى الْبَقِينِ تَرْتَقِي
إِنْ لَمْ تَذْقُهَا فَسَلِ الْمَجْرِيَا
أَخْتَرِي الْقَهْوَةَ فِعْلَ الْأَلْمَعِي
وَأَسْتَقِي مِنْ سُقَاتِهَا أَخْبَارَهَا
وَأَكْثَرُوا تَبَرُّكًا مِنْ شُرِبِهَا
[4 ب]

سُوِي انتفاع بِدوام السَّهْرِ
بَيْنَ الْأَنَامِ ثَمَلاً يُغَرِّدُ
وَبِالسَّلَاحِ قَائِمًا وَقَاعِدًا⁽¹⁾
عَارِ عنِ الْوَقَارِ وَالسُّكُونِ
أَوْ اُنْسِطَالٌ مِثْلَ آكْلِي الْكَلْسِ
أَوْ ثَقْلٌ فِي الْأَسْنِ أَوْ تَبَخْثُرٌ
كَآكِلِي الْحَشِيشِ وَالْجَوْزَاءِ
لِلْعُقْلِ وَالذَّهْنِ أَوْ الْمُبَلَّدَةِ
تَفْعَلُ ضِدَّ هَذِهِ الْمُحَرَّمَةِ
وَكُلُّ مَا رَأَمْ بِهَا الْمَرْءُ وَحَصَلْ

أَوْ بِالسَّلَاحِ قَائِمًا وَقَاعِدًا

لَأَنَّهَا قَدْ شُرِبَتْ مِرَارًا
وَلَمْ تَزُلْ لِتَجْرِيَةِ الشَّفَاتِ
وَلَا خَلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْمَنْطَقِ
فَقُلْ لِمَنْ يُخْبِرُ عَنْهَا كَذِبًا
وَاحْكُمْ بِالْأَسْتِقْرَاءِ وَالتَّتَبَعِ
وَأَمَّ فِي جُنُحِ الظَّلَامِ نَارَهَا
وَاسْأَلْ ثِقَاتِ شُغْفُوا بِحِبِّهَا

هَلْ وَجَدَ الْقَوْمُ لَهَا مِنْ أَمْرٍ
وَهَلْ رَأَوَا شَارِيَهَا يُعَزِّيْدُ
أَوْ يَشَكَّفُ مَايَلًا أَوْ مَا بَدَا
مُخْمَرَةً عِيَنَاهُ كَالْمَجْنُونِ
أَوْ اعْتِرَاهُ قَطْ قَيْنَةً أَوْ قَلْسَنَ
أَوْ خَدَرَ فِي الْجِنْسِ أَوْ تَفَتَّرَ
أَوْ كَسَلٌ بِنَوْمٍ أَوْ إِغْفَاءِ
وَسَائِرُ الْمَرْكَبَاتِ الْمُفْسِدَةِ
بَلْ صَحَّ أَنَّ الْقَهْوَةَ الْمَكْرَمَةُ
مِنْ طَرْدِ نَوْمٍ وَفَتُورِ وَكَسَلٍ

(1) وَرَدَتْ لَدِي الجَزِيرِي (ورقة 116):
أَوْ يَنْلَقِي مَايَلًا وَحَانِدًا

أو دَرْسٍ قرآن واستفادة
 فهي لباغي الخبر خيرٌ مُنْجِدٌ
 مع هذه الخصال أو مُخدرة؟
 قائلةً مُكابرًاً مُعاذًاً
 عليه من مولاه ما يَسْتَوِيْجَهُ
 فالوَصْفُ للحُكْمِ هو المَدَارُ
 فَيَنْتَفِي التَّخْرِيمُ لانتفائيه
 [15]

إضرارها بِمُظْلَقِ الأَجْسَامِ
 وَغَفَلُوا عَنْ فَضْلِهَا وَنَفْعِهَا
 فَلَيْسَ كُلُّ مَا يَضُرُّ مُحَرَّمٌ
 يَخْرُمُ أو يُكْرَهُ عِنْدَ وَاحِدٍ
 وَلَوْ مَعَ الْأَضْرَارِ بِالْأَسْبَاجِ
 يُبَرِّدُهَا وَيُبَسِّهَا الْمُشْتَهَرِ
 فِي قُولٍ كُلٌّ عَالَمٌ طَبِيبٌ
 بِطَبِيعَهَا وَتَحْرُقُ الدَّمًا
 ثَقِيلَةٌ تَضُرُّ بِالْأَحْلَيلِ⁽¹⁾

وقبله تضرُّ بالأَحْلَيلِ

من عَمَلٍ أو ذُكْرٍ أو عِبَادَةٍ
 أو سهرٍ في الْوِزْدَ أو تَهْجِدٍ
 فَكَيْفَ سَاعَ أَنْ يَقُولَ مُسْكَرَةً
 فَالْقُولُ بِالْإِسْكَارِ قَوْلٌ فَاسِدٌ
 يَكْفِيهِ أَنَّ حِسَهٍ يَكْذِبُهُ
 فَحِيثُ لَمْ يَبْثُتْ لَهَا الإِسْكَارُ
 بِدُونِهِ لَا حُكْمٌ أَوْ إِخْفَائِهِ

هذا وثاني شُبْهَةُ الْأَخْصَامِ
 للبرد والثِّيَّسِ الذي في طَبَاعِهَا
 هَبْ أَنَّ ضَرَّ شُرْبِهَا مُسْلِمٌ
 وَلَيْسَ كُلُّ يَابِسٍ وَبَارِدٍ
 فَالشَّرْعُ لَا يَمْنَعُ مِنْ مُبَاحٍ
 أَلَا تَرَى أَنَّ لَحْومَ الْبَقَرِ
 تَضُرُّ بِالْأَبْدَانِ بِاِحْبَابِيِّ
 لَأَنَّهَا تَهْيَجُ السَّوْدَا
 وَتُورِثُ الْقَوْبَاءَ وَدَاءَ الْفَيْلِ

(1) لدى الجزييري (ورقة 116):
 وتورث القوباء داء الفيل
 والقوباء: نوع من الجرب.

وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ تَكُنْ حَرَاماً
مُحَرَّمٌ لِضُرُّهِ فَقَدْ كَفَرَ
وَقَالَ زُورًا وَأَتَى بُهْتَانًا
يَنْشأُ تَحْرِيمُ حَلَالِ الْجِنْسِ
إِلَّا إِذَا أَفْضَى إِلَى الْبَوَارِ
بِبَرِدِهَا وَبُبُسِّهَا مُقَوِّيَةٌ
وَنَفْعُهُ يُذَكَّرُ فِي الْمَجَالِسِ
كَلَّا وَلَا نَوْعٌ مِنَ الْإِسْكَارِ⁽¹⁾

[5ب]

وَإِنَّمَا يَعْرُفُهُ الْحَكِيمُ
وَتَمْنَعُ الْقَيْءَ وَتَنْفَعُ الْغَمِىَ
وَكَمْ بِهَا مَنْفَعَةٌ عَجِيبَةٌ
وَطَرْدُ رِيحٍ فِي الْحَشَأَ مُمَدَّدَةٌ
إِنْ كَانَ مِنْ حَرَارةِ الْذَّاعَ
وَشُرْبُهَا بِالْغَدَوَاتِ وَالْأَصْلَانِ
وَتَمْنَعُ الطَّرْفَ مِنِ الْإِغْمَاءِ

كَلَّا وَلَا نَوْعٌ مِنَ الْأَضْرَارِ

وَرَبِّمَا أَوْرَثَتِ الْجُذَامَا
وَمَنْ يَقْلُ بِجَهْلِهِ لَحْمُ الْبَقَرِ
لَأَنَّهُ قَدْ صَادَمَ الْقُرْآنَ
فَلَيْسَ عَنْ بِرُودَةٍ وَلَيْسَ
كَلَّا لَا عَنْ مُظْلَقِ الْأَضْرَارِ
وَكَمْ عَقَاقِيرٍ وَكَمْ مِنْ أَدْوِيَةٍ
وَكَمْ غَذَاءٌ بَارِدٌ وَبَابِسٌ
وَلَيْسَ فِي الْقَهْوَةِ مِنْ أَضْرَارِ

بَلْ نَفْعُهَا وَفَضْلُهَا عَظِيمٌ
فَمَنْهُ أَنَّهَا تُذَبِّ الْبَلْغَمَا
وَتَقْطَعُ الرُّطُوبَةَ الْغَرِيبَةَ
مِنَ الْبُوَاسِيرِ وَدَاءَ الْمَعَدَةِ
وَتُذَهِّبُ الْقَوْلَنْجَ وَالْصَّدَاعَ
وَهِيَ مِنَ الْمُهَضَّمَاتِ لِلْأَكْلِ
تُنَبِّهُ الشَّهْوَاتِ لِلْغَدَاءِ

(1) وردت لدى الجزيري (ورقة 117)
وليس في القهوة من إسكار

وَجَرَبِ الْجَفْنِ صَحِيحٌ وَمُغْتَمَدٌ
مِنَ الدَّمَاغِ صُبْحًا وَعَشِيَّةً
وَصَفَتِ الْحَوَاسُّ مِنْ كُلِّ الْكَذْبِ
بِالْبَرْدِ وَالْبَيْسِ عَنِ الْإِطْلَاقِ
فَقَطْ وَأَمَا الْقَهْوَةُ الْبُنْبِيَّةُ⁽¹⁾
وَبَقِيَ الْكَلَامُ فِي الْإِدَارَةِ
كَمَا يُدَارُ الْخَمْرُ وَالْعُقَارُ
جَمِيعُ مَا ذَكَرْتُهُ فِي النَّبَّةِ⁽²⁾
أَبْصَرْتُهَا بِعِينِكَ الْقَوِيهِ؟
فِي حَالَةِ الْبَقْظَةِ أَوْ فِي النَّوْمِ
[١٦]

طَاهِرَ عَيْنِ كَحَرَامَ نَحِسِ
حَتَّى رَأَيْتَ مَا نَوَّهَ بَشَا؟
مِنْ قَضِيدِ تَشْبِيهِ ظَهُورِ بَعْذَرِ
أَوْ بَيْنَةِ الْكَثْفِ وَلَوْ فِي النَّوْمِ
وَإِنَّمَا لِكُلِّ عَبْدٍ مَا نَوَى

وَنَقْعُها مِنْ بَعْضِ أَنْوَاعِ الرَّمَدِ
وَتَمْنَعُ الْأَبْخَرَةَ الرَّدِيَّةَ
لِأَجْلِ هَذَا بَعْثَثُ عَلَى السَّهَرِ
وَلَيْسَ وَصْفَهَا لَدِي الْحَذَاقِ
بَلْ ذَاكَ طَبِّ الْقَهْوَةِ الْقِشْرِيَّةِ
فَلِإِنَّهَا فِي غَايَةِ الْحَرَارَةِ
فَمَنْ يَقُولُ أَنَّهَا تُدَارُ
فَقُلْ لَهُ بِاَجْهَلِ الْبَرِيَّةِ
فَكَيْفَ وَهِيَ حَالَةُ قَلْبِيَّةٍ
أَمْ قَدْ شَقَقَتْ عَنْ قُلُوبِ الْقَوْمِ

حَتَّى رَأَيْتَ جَعْلَهُمْ فِي الْأَنْفُسِ
أَعْنَ قُلُوبِ كُلِّهِمْ شَقَقْتَهَا
أَوْ أَبْرَزَوا لَكَ الضَّمِيرَ الْمُسْتَيْرِ
فَأَنْتَ قَاضِي باعْتِرَافِ الْقَوْمِ
كَلَّا أَخِي لَقْدْ حَكَمْتَ بِالنَّوَى

(١) القهوة القشرية هي التي تحخص وتُطْبَخ مع قشرها، ولا سيما في اليمن، تميزاً لها عن القهوة البنية العادية.

(٢) وردت لدى الجزييري (ورقة 118):
فَقُلْ لَهُ بِاَجْهَلِ الْبَرِيَّةِ

إذ لم يرَلْ يُدارُ فيها السُّكْرُ
 بَيْنَ ذَوِي أَرْبَابِ الْفَضْلِ
 وَيَحْكَ هَلْ قَالَ بِهَذَا مُسْلِمٌ!
 مَا بَيْنَ صَحْبِهِ أَدَارَ اللَّبَنَا
 يُمْنَعُ مَا نَصَّ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءِ
 بِشَارِبِي الْخُمُورِ عَنْ تَمْوِيهِ
 مَحْرَكًا رَأْسًا لَهُ وَكَفَا
 وَهَزْ بِالْبَنَانِ صِرْفَ الرَّاحِ
 الْفَاظَةُ كَجَلْبَةِ السَّكْرَانِ
 وَالْفِعْلَةُ الْقَبِيْحَةُ الْمُذَمَّمَةُ
 وَالْمَاءُ لَا يَحْرُمُ فِيمَا ذَكَرُوا
 فِي الْعَبْنِ بِالثَّحْرِيمِ وَالثَّخْظِيرِ
 [6] [ب]

رَوْجَتَهُ أوْ أَمَّةُ أوْ باضَعَا
 قَدْ حَرَمُوا اسْتِحْضَارَهُ بِالنِّيَةِ
 لِهَبْيَةِ عَارِضَةِ أوْ أَمَّةِ
 لِهَبْيَةِ عَارِضَةِ لَوْ سُلِّمَتْ؟
 فَالْخَوْضُ فِي إِثْبَاتِهِ بُهْتَانُ!
 فَرُدَّهَا بِالْكَلِمَاتِ الْجَامِعَةِ

وَهَيْئَةِ الْمَجْلِسِ لَا تُغَتَّبُ
 وَغَيْرُهُ مِنْ لَبَنِ وَعَسَلِ
 أَبِلَادِ الْحَلَالِ يَحْرُمُ
 لَا سَيْما وَالْمَصْطَفَى زَادَ سَنَا
 فَكَانَ ذَلِكَ سُنَّةً وَإِنَّمَا
 مِنْ هَيْئَةِ تَنْشَأُ مِنْ تَشْبِيهِ
 كَوَافِعَ فِي الْكَأسِ مَاءُ صِرْفَا
 يُوَهِّمُ أَنَّ مَا حَوَى فِي الرَّاحِ
 سِيمَا إِذَا لَجَلَجَ بِاللِّسَانِ
 فَذَا هِيَةُ الْبَنِيَّةِ الْمُحَرَّمَهُ
 فَاعِلُّهَا الْخَبِيثُ عَنْهَا يُرْجِعُ
 إِذْ لَيْسَ لِلْهَبَيْنِ مِنْ تَأْثِيرِ

أَلَا تَرَى لَوْ أَنَّ شَخْصًا جَامِعًا
 مُسْتَحْضِرًا فِي الدُّهْنِ أَجْنَبِيَّةُ
 مِنْ غَيْرِ أَنْ يَحْرُمَ بِضَعَ رَوْجَتَهُ
 فَكَيْفَ قَهْوَةُ حَلَالٌ حُرِّمَتْ
 وَمَا نَفَاهُ الْحَسْ وَالْوِجْدَانُ
 وَخُذْ هَدَاكَ اللَّهُ كُلَّ الرَّاءِبَعَةِ

قَدْ مَرْجُوا بِقَهْوَةٍ مُحَرَّماً
 لَا يَلْحَثُ الْحَلَالُ بِالْمُحَرَّمِ
 سُوءاً بِمَشْرِبٍ وَلَا بِمَظْعِمٍ
 قَطْعاً عَلَى مَطْعَمِهِ وَمَشْرِبِهِ
 قَدْ وَضَعُوا فِي قَهْوَةٍ مَا يَخْرُمُ
 وَلَا بِهِ أَمْرٌ وَلَا مُعَايَةٌ
 مِنْ أَحَدٍ أَوْ مِنْ جَمَاعَةٍ مَعَا
 لَأَنَّ حِلَّ صِرْفَهَا تَحْقِقَا
 فِيهَا حِرَاماً مُؤْذِنَا بِمَنْعِهِمْ
 مُحَرَّماً قَطْ فَكُنْ مُنْتَهِيَا
 نَوْصُفُهَا فِيهَا مِنَ الْمُحَالِ
 وَالْهَالِ وَالْمِسْكِ وَبَعْضِ الصَّنْدَلِ
 [١٧]

مِنْهَا وَسَلْ كُلَّ فَتَى مُجَرَّبٍ
 الصِّرْفَةُ الْبُنْيَةُ الْمَذَاقِ
 لِكَثْرَةِ الْوَقْفُودِ وَالْإِضْرَامِ
 لِخُوفِ مَرْجِهَا بِمَا لَا يُشَرِّعُ
 وَالظُّرُقُ الْقَوِيمَةُ الْعِلْمِيَّةُ
 عِنْدَ الْأَصْوَلِيَّيْنِ أَجْمَعَيْنَا

وَتَلَكَ قَوْلُ الْمَنَاكِرِينَ: رِبَّا
 ثُلَّنَا لَهُمْ بِمُظْلَقِ التَّوْهُمِ
 وَلَا يَظْنُنْ مُسْلِمٌ بِمُسْلِمٍ
 وَكُلُّ مُؤْمِنٍ أَمِينٌ فَانْتَهِيَ
 إِذْنَ فَمِنْ أَئِنَ لَنَا أَنَّهُمْ
 وَمَا رَأَيْنَا ذَاكَ بِالْمُشَاهَدَةِ
 لِنَفَرَرِضْ بِأَنَّهُ قَدْ وَقَعَا
 فَذَاكَ لَا يَمْنَعُ مِنْهَا مُظْلَقاً
 لَمْ يُرْجِرِ النَّاسُ إِذْنَ لِوَضْعِهِمْ
 مَعَ أَنَّهُمْ مَا وَضَعُوا قَطْ بِهَا
 إِذْ هِيَ لَا تَقْبَلُهُ بِحَالٍ
 وَلَئِمَا تُغَتَّبُرُ كَالْقَرَنْفُلِ

وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ أَجْنِبِي
 وَخَيْرُ فَهُوَ عَلَى الإِطْلَاقِ
 لَا سِبَّا غَلِيظَةُ الْقَوَامِ
 فَصَحَّ قَطْعاً أَنَّهَا لَا تُمْنَعُ
 حَلَّتْ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْفِقْهِيَّةِ
 إِذْ لَيْسَ شَكٌ دَافِعًا بِقَبِينا

مُعْتَرِفٌ بِحُسْنِهِ الْجَمِيعِ
فَجَاءَ كَالْإِبْرِيزِ فِي مَعَالِيمِ⁽¹⁾
تَشْرِيْبِهِ مَسَامِعُ الْحُفَاظِ
مُضَمَّنًا بِالْمِسْكِ فِي خِتَامِهِ⁽²⁾
مُحَمَّدٌ وَآلُهُ أَهْلُ الْقَرَى⁽³⁾
وَمُنْقِذُ الْخَلْقِ مِنَ الْغَوَايَا
وَدَارَتِ الْقَهْوَةُ بَيْنَ النُّدَمَاءِ⁽³⁾

هذا جواب حَسَنٌ بَدِيعٌ
 هَذَبَهُ بِالْفِكْرِ فَكُرُّ نَاظِمُهُ
 يَكَادُ مِنْ عُذُوبَةِ الْأَلْفَاظِ
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِتْمَامِهِ
 ثُمَّ صَلَاثَهُ عَلَى خَيْرِ الْوَرَى
 وَصَاحِبِهِ أَئِمَّةُ الْهَدَايَا
 مَا أَلْفَثَ يَدُ الْجَنُوبِ الدِّيَمَا

قول السائل في السؤال:

جهلاً ونارٌ فِتنَةٌ أَضْرَمَهَا

وَمَا عَلَى مَنْ بِالْهَوْى حَرَمَهَا

وكذا قول المجيب في الجواب:

لَأَنَّهُ قَدْ حَرَمَ الْحَلَالاً
 يَكْفُرُ قَطْعًا عِنْدَ كُلِّ الْعُلَمَاءِ

وَيَسْتَحِقُ الْخِزْيَ وَالنَّكَالَا
 وَهُوَ كَمَنْ قَدْ حَلَّلَ الْمُحرَمَا

(1) وردت لدى الجزيري (ورقة 120):

فجاء كالإبريز في معالم

هذبه بالبسط فكر ناظمه

ولدى البوريني (ج 1، ص 255):

فجاء كالإبريز في معالم

هذب بالسبك فكر ناظمه

(2) وردت لدى الجزيري (ورقة 120) والبوريني، ج 1، ص 255:

محمد وأله أسد الشرى

فصلواه على خير الورى

(3) هكذا لدى البوريني (ج 1، ص 255) وفي الأصل:

ودارت القهوة بين الندما

ما ألفت يد الجنوب الديما

لَمْ قُصَارِيْ أَمْرِهِ أَنْ كَذَّبَا وَقَالَ فِي الْقَهْوَةِ قَوْلًا عَجَبًا

الأبيات الثلاثة المتتابعة في الجواب عن السائل والمجيب بذلك الشيخ الصالح الزاهد الورع يونس الشافعي العيناوي الأشعري، فإنه صنف في القهوة تصنيفاً تبعاً لغيره في ترك تعاطيها والانكباب عليها. وكان بسبب ذلك فتنة عظيمة في سنة ثلاث وخمسين وتسعين تعصباً مع الشيخ أبي الفتح المالكي ناظم الجواب الشيخ أحمد الجيلي⁽¹⁾، وتعصباً معهما كثير من العوام الذين ألفوا شربها. فطلبوها إلى بين يدي أمير الأمراء البasha، نائب دمشق الشام⁽²⁾. ووافق الشيخ يونس جماعة من طوائف الحنابلة والحنفية والشافعية، ووافق أولئك جماعة آخر. وكان بمجلس البasha قاضي القضاة بدمشق السيد محمد شاملي⁽³⁾، فغضد الشيخ يونس ثم افترق المجلس وتم الأمر بين هؤلاء الأشياخ. فعمل

(1) يبدو أن المقصود هنا الشيخ شهاب الدين الجيلي نزيل مكة الذي يروي له الجزييري (ورقة 126-128) قصيدة طويلة في مدح القهوة.

(2) المقصود هنا الوالي لا مصطفى باشا الذي بقي والياً على الشام خمس سنوات (976-971هـ/1563-1568م)، ثم وجه لفتح قبرص (978-979هـ/1571-1570م)، وجورجيا (986هـ/1578م). تزوج حفيدة السلطان قانصوه الغوري وحظي بشارة أنفق منها الكثير على بناء أوقاف له في عدة ولايات. فيما يتعلق ببلاد الشام فقد بني منشآت مختلفة دينية وثقافية واجتماعية:

S.J. Shaw, *History of the Ottoman Empire and Modern Turkey*, vol. 1, Cambridge 1976, pp. 180-181.

كتاب وقف الوزير لا مصطفى باشا، وقف على طبعه خليل مردم بك، دمشق، مطبعة الترقى، 1925.

(3) انظر رواية الغزي عن ذلك: الكواكب السائرة، ج 3، ص 207.

الشيخ أبو الفتح هذه المنظومة بسبب ذلك شهر ورود مرسوم سلطاني إلى دمشق بمنعها ، فمنعوها قليلاً ثم أعيدت.

وللعلامة أبي الفتح المجيب [8أ]، عليه رحمة القريب المجيب، هذه الموسحة في مدحها: (موشح - الخفيف)

صِرْقَةُ الْأَكْوَسِ
فِي دُجَى الْجِنْدِسِ
شُرْبِهَا لِي حَلَا
بِخِلَافِ الظَّلَّا
بِأَهْبَلِ الْمُلَّا⁽¹⁾
مَنْ لَهَا يَخْتَسِي
هَبْنَةُ الْمَجْلِسِ⁽²⁾
وَالسَّوْرِي نَائِمٌ⁽³⁾
أَنَّهَا تَخْرُمُ
أَنَّهَا مَفْنَمٌ

إِسْقِيَانِي قَهْيَةُ الْبُنِّ
وَأَمْبَطَا الْكَرَى عَنِ الْجَفْنِ
إِسْقِيَانِي قَهْيَةُ مُرَّةٍ
لَمْ تُغَيِّرْ مِنْ عَقْلِنَا ذَرَّةٍ
فَأَدِيرُوا أَقْدَاحَهَا مُرَّةٍ
مَا رُئِي قَطُّ غَايَبَ الْذَهْنِ
فَهِيَ حِلٌّ وَلَسْتُ أَسْتَثِنِي
قَهْوَةُ بَاتَ كَأسُهَا سَاهِرٌ
لَبَتَ شِعْرِي مِنْ أَبْنِ الْمَاهِرِ
أَنَا أَفْتَيِ بِمُفْتَضَى الظَّاهِرِ

(1) لدى الجزيري (ورقة 121):

فَأَدِيرُ أَقْدَاحَهَا حَرَة

(2) لدى الجزيري (ورقة 121):

فَهِيَ حِلٌ طَلْقٌ وَاسْتَثِنِي

(3) لدى الجزيري (ورقة 121):

قَهْوَةُ مَسْتَحْشِهَا سَاهِرٌ

سُخْنَةُ الْمَلْمَسِ

ظَلَّ كَالْأَخْرَسِ⁽¹⁾

بَا غَتِنَامِ الْأَجْوَزِ⁽²⁾

بِالْهَنَاءِ وَالشُّرُوزِ

وَتَفِيذِ الْحُضُورِ

[8 ب]

فَاغْتَنِمْ شُرْبَهَا بِلَا وَهْنِ

كَمْ فَصَبَحَ لِفَقْدِهَا يَا ابْنِي

أَنَا بِاللِّهِ تَمَّ لِي أَسْوَةٌ

بِارْتِشَافِي فِي الدَّرْسِ لِلْقَهْوَةِ

فَهِيَ تَجْلِي عَنْ قَلْبِي الْقَسْوَةِ

فِي الْجِمَعِي الْأَقْدَسِ

كَامِلُوا الْأَنْفَسِ⁽³⁾

لَوْنُهَا حَالِكُ

شُرْبَهَا مَالِكُ

أَبْهَا السَّالِكُ

نَ عَلَيْهَا مِنْ مُسِيِّ⁽⁴⁾

أَرْوِيَا فِي الْحَجَازِ ذَا عَنَى

فِي وَفْتَيَةِ أُولُو فَنِّ

بَا لَهَا مِنْ قَهْوَةِ صِرْفَةِ

لَوْ رَأَى بِالْبَقِيعِ وَالصُّفَّةِ

قَالَ نَعَمْ الْجَلِيسُ وَالْحَرْفَةِ

كَمْ بِحُكْمِ التَّخْمِينِ وَالظُّنُونِ

ظَلَّ كَالْأَخْرَسِ

فِي اغْتِنَامِ الْأَجْوَزِ

كَامِلُوا الْأَنْفَسِ

عَابِهَا مِنْ مُسِيِّ

(1) لدى الجزييري (ورقة 121):

كم فصبح لفقدها يا آسي

(2) لدى الجزييري (ورقة 121):

أنا بالولباء لي أسوة

(3) لدى الجزييري (ورقة 121):

فيه قد حل فيه من ذوي فن

(4) لدى الجزييري (ورقة 121):

ليس من بالقياس والظن

مِنْ فَتَى جِرْجِسِ⁽¹⁾
 مَا لَهُ جَامِعٌ
 دِينُهُ وَاسِعٌ
 مَلَهُ السَّامِعُ
 عَلَهُ قَدْنَسِي
 بِكَ لَا أَتَسِي⁽²⁾

وعمل على وزنها الإمام العلامة حسن بن كثير المكي الشافعي⁽³⁾، رحمه الله فقال: (موشح - الخفيف)

وَشَفَاءُ الْأَنْفُسِ⁽⁴⁾
 مَنْ لَهَا يَخْتَسِي
 وَهُوَ قُطْبُ الزَّمَانِ⁽⁵⁾

ظَنَّهَا مُثْلَ خَمْرَةِ الدَّنْ
 ذَا قِيَاسِ يَغْرِفُهُ فَاسِدٌ
 لَمْ يُصْرَخْ بِهِ سُوِّ حَاسِدٌ
 أَوْ جَهُولٌ مَقَالُهُ كَاسِدٌ
 إِنْ يَلْمُمْ قُلْ لَهُ لِمَنْ تُعْنِي
 أَوْ بَدَا عَاتِبًا فَقُلْ دَعْنِي

قَهْوَةُ الْبُنِ تُذْهِبُ حُزْنِي
 وَهُنَى تَكْسُو شَقَائِقَ الْحُسْنِ
 شَاذِلِيٌّ لِحَانِهَا أَسْنَنْ

(1) لدى الجزيري (ورقة 121):

حالها مثل خمرة الدن في فناء جرجس

(2) الآيات الخمسة الأخيرة غير موجودة لدى الجزيري.

(3) هكذا في الأصل وال الصحيح الشيخ سليمان بن أبي كثير المكي، فقيه وقاضي وشاعر من مكة المكرمة. جاء دمشق وقرأ على ابن طولون في سنة 928هـ، وعُين بعد ذلك على قضاء مكة وجدة ونظارة الحرم الشريف. توفي في سنة 950هـ / 1542م: ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب، ج 10، ص 404.

(4) لدى الجزيري (ورقة 135) وابن العماد الحنبلي (ج 10، ص 404):

قهوة البن مرهم الحزن وشفاء الأنفس

(5) لدى الجزيري (ورقة 137):

شاذلي المخا أنس وهو قطب الزمان

وَابْنُ نَاصِرٍ أَعَانْ
قَدْ جَلَّا مَا عَيَانْ
كَأْسَهَا تَخْتَسِي
مَنْذُ جَاءَتْ ثُسِي
شَبَّخْنَا الْعَالَمْ
طَبَّعْهَا حَاسِمْ
(١) أَيْهَا الْوَاهِمْ
بِكَ لَا أَثْنَنِي
مِنْ طِلَا جَرْجَنْ
(٢) هُوَ حَلٌّ مُبَاح

وَلَهَا الْعَبَدَرُوسُ قَدْ كَبَسْ
وَالْمُسَاوِي بِالْمُظَهَّرِ الْأَقْدَسْ
وَفَحْوُلُ الْبَيْمَنُ أَوْلُو الْبَيْمَنْ
وَشَرَابُ الْمَصْبِرِ وَالْدَّنْ
قَالَ فِيهَا مَا قَالَ فِي زَمَرْ
وَلَدِي الْبَاسُورِ وَالْبَلْغُمْ
وَلْتَقُولُوا لَمَنْ لَهَا حَرَمْ
أَنْتَ تُفْتَنِي بِمُقْتَضِي الظُّنْ
غَيْرَ مَنْ كَانَ غَائِبُ الْذَّهَنْ
شُرْبِهَا بِالْقِيَاسِ وَالْإِجْمَاعِ

(١) لدى الجزييري (ورقة ١٣٧):

أَيْهَا الْوَاهِمْ
وَلِيَقْلُ لَامِرِي لَهَا حَرَمْ

(٢) لدى الجزييري:

بِكَ لَا تَأْتِي
طِلَا جَرْجَنْ
أَنْتَ تُفْتَنِي بِمُقْتَضِي الظُّنْ
لَيْسَ فِيهَا مَنْ غَائِبُ الْذَّهَنْ
وَجَرْجَنْ خُفِفتْ هُنَا لِضَرُورَةِ الشِّعْرِ مِنْ جَرْجَنْ.
وَجَرْجَنْ مَدِينَةٌ مَعْرُوفَةٌ فِي
التَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ تَقَعُ بَيْنَ طَبَرِيَّةَ وَخَرَاسَانَ، كَانَتْ مَشْهُورَةً بِجَمَالِهَا
وَفَوَّاكِهَا وَخَمْرِهَا وَقِيلَ إِنَّ الْأَقْثَيْرَ قَدْ نَسَبَ إِلَيْهَا الْخَمْرَ:
وَصَهَبَانْ جَرْجَانِيَّةٌ لَمْ يَطْفَ بِهَا حَنِيفٌ وَلَمْ يَنْفِرْ بِهَا سَاعَةٌ قَدْرٍ
يَا قَوْتُ الْحَمْوَى، مَعْجمُ الْبَلْدَانِ، بَيْرُوتُ، دَارُ صَادِرٍ، ١٩٩٥، ج٢،
ص١١٩-١٢١.

والگری والریخ
ظریباً وانثراخ
کأسها الحندسي⁽¹⁾
سخنة الملمس⁽²⁾
قد أصبت الصواب
وأقلام الكتاب
واختسها ثبات
[وب]

وافـتـت او درـسـ
واـطـرـخ ما يـسـي⁽³⁾

وهذا سؤال أيضاً رفعه العلامة رضي الدين الحنبلي

وهي تُنفي ضرائب الإشباع
وتُفبدُ الحواسِ والأنسَاع
فاجل لي في مجالس الأنس
وأدراها على أولو فني
ثل لمن شربها له مسله
إجل كاساتها على اسم الله
ثم صل على رسول الله

ثم صفق إن شئت أو غن
وأتبع ما دعا إلى الحسن

کأسها الحندسي
وتصيب الصواب
سخنة الملمس
واجتنب ما يسي

(1) لدى الجزيري (ورقة 137):
فاجل لي وأتبني بلا وهن

(2) لدى الجزيري (ورقة 137):
وأدراها على في فني

ولدى العزبي (ج):
فأدراها على ذرى الفن

(3) لدى الجزيري (ورقة 137):
وأتبع ما دعى إلى الحسن
وهناك أبيات أخرى لدى الجزيري من هذه القصيدة (ورقة 137-138).

الحلبي⁽¹⁾، رحمة الله، للعلامة علي بن عراق⁽²⁾ في شأن هذه القهوة فقال: (الرمل)

أيها السامي لكلنا الذروتين
بجوار المصطفى والمروتين⁽³⁾
والعالٰي القدر علماً وذكاً
وعلماً فوق علو النيرين⁽⁴⁾
من له في العلم باعَ وَيَدَهُ
والسؤال في حَقِّهِ صِفْرُ الْبَدَئِينِ⁽⁵⁾

(1) الشيخ رضي الدين الحنفي 908-971هـ، فقيه ومؤرخ وشاعر غزير التأليف، ولد ونشأ واشتهر وتوفي في حلب، ألف في مختلف العلوم حيث تجاوزت مؤلفاته الخمسين. من أشهر مؤلفاته «درر الحب» في تاريخ حلب: راغب الطباخ، أعلام النبلاء، في تاريخ حلب الشهباء، صاحبه وعلق عليه: محمد كمال، حلب (دار القلم العربي) ج 6، ص 62-72.

(2) الشيخ علي بن عراق فقيه وشاعر مكي، نشأ في أسرة ذات تقاليد علمية إذ أن أبوه محمد بن عراق، الذي كان يعتبر «شافعي أوانه وجنيد زمانه». من مؤلفاته «شرح على العبا» و«تنزيه الشريعة من الأحاديث الم موضوعة» و«مختصر رحلة ابن رشيد»، وغيرها. العيدروس، النور السافر، ص 193-194.

(3) ورد لدى العيدروس (ص 194) هكذا:
أيها السامي لكلنا الذرتين بجوار المصطفى والمروتين
(4) وورد لدى الجزيري (ورقة 138):
قدراً أو غلماً وكذا
ورد لدى العيدروس (ص 194) هكذا:
والعالٰي القدر علماً وكذا ذا هلا فوق زين النيرين
(5) ورد لدى الجزيري (ورقة 138) والعيدروس (ص 194):
من له في الزهد باعَ وَيَدَهُ وهو في بذلك الندى رحب البدين

(1) حَبَّتْ مَا شَأْوَا تَعَاطُوهَا بِشَبَّينْ
 (2) وَافْتَرَاقٌ لِأَقَاوِيلٍ وَمَنْ
 (3) فَعَلَهَا فِي الْحَالِ فَعْلًا غَيْرَ رَئِنْ
 (4) فَالْتَّدَانِي مِنْهُمْ كَالْفَرَقَدِينْ
 أو دعوا فاليس إحدى الراحتين

أَفْتَنَا فِي قَهْوَةٍ قَدْ ظَهَرَتْ
 مَنْ تَلَاهُ بِأَمْوَارٍ قُطِعَتْ
 وَمُرَاعَاةً أَمْوَارٍ شَاهَدُوا
 وَحَكَى شُرَابُهَا أَهْلَ الْطَّلا
 أَوْدَعُوا ذَا الطَّرَسِ مَا بِرْجُو الْفَتَنِ

فأجاب رحمة الله بقوله : (الرمل)

وَإِمامُ الْعِلْمِ مُفْتَنِي الْفَرَقَدِينْ
 مِنْ رَجَائِكُمْ رَاحَ مَمْلُوءَ الْبَيْدَينْ
 فِي مَضْوِغِ الْلَّفْظِ مَسْبُوكُ الْلُّجَيْنِ
 [10]

أَيُّهَا السَّامِي سُمُّوَ الْفَرَقَدِينْ
 يَا رَضِيَ الدِّينِ يَا بَعْرَ النَّدَى
 جَاءَنِي مِنْكُمْ نِظَامٌ قَدْ حَكَى

- (1) ورد لدى العيدروس (ص 194) هكذا:
 افتني في قهوة قد ظلمت
 حيثما شئت تعاطبها بشبين
- (2) ورد لدى العيدروس (ص 194) هكذا:
 من تله هالنا مهيء
 وافتراق للأقاويل ومبين
- (3) ورد لدى العيدروس (ص 194) هكذا:
 ومراعاة أمور شاهدتها
 في الحان كلنا المقلتين
- (4) ورد لدى العيدروس (ص 194) هكذا:
 وحكي شرابها أهل الطلا
 فالتداني بين تين الفردين
- (5) ورد لدى العيدروس (ص 194) هكذا:
 جاء في منكم نظام قد حكى
 في نصوع اللفظ مسبوك اللجين

ظلموها بين تكذيبٍ وَمَيْنِ⁽¹⁾
وبرقصٍ وبِصَفَقِ الرَاخْتَبِينَ
قد رأيْتُم ما ذكرُتُم رأيَ عَيْنِ
يَقْتَضِي ما قلْتُم تَحْرِيمَ عَيْنِ
شَابَهَا حَتَّى تَصْفَى دون دَيْنِ⁽²⁾
يَمْنَعَ الْوَضْفَ فَبَعْدُ عنْهِ زَيْنِ⁽³⁾
وَصَفْهَا الْمَذْكُورُ شَيْئُ أَيِّ شَيْئِ
أَخْلَصُوا التَّقْوَى وَشَدُّوا الْمِثْرَزِينَ⁽⁴⁾
بِخُشُوعٍ وَدُمْوَعٍ الْمُفْلَتِينَ
من ولِيٍّ قد حَكُوهُ دون مَيْنِ⁽⁵⁾
في اعتدالٍ كَاسْتَوَاء الْكِفَّتَيْنِ⁽⁶⁾

قُلْتَ فِيهِ إِنَّ ذِي الْقَهْوَةَ قد
وَبِمَطْعَمِ حَرَامٍ وَغَنا
وَظَلَبَتِ الْحُكْمَ فِيهَا بَعْدَ ما
وَجَوَابِي أَنَّهَا جَلٌّ وَلا
وَعَلَى ذَا الْأَمْرِ إِنْكَارُ الْذِي
وَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْهُ دون أَنْ
وَالتَّدَانِي من جِمَاهَا وَهِيَ فِي
وَالصَّفَا فِي شُرْبِهَا مَعَ فَتْيَةٍ
ثُمَّ نَاجَوْا رَبَّهُمْ جُنْحَ الدُّجَى
فَابْتِدَاءُ الْأَمْرِ فِيهَا هَكُذا
ذَا جَوَابِي وَاعْتِقَادِي أَنَّهُ

(1) ورد لدى العيدروس (ص 194) هكذا:

خلطوها بـتله وـميـن

قلـت فـيهـ إـنـ ذـيـ القـهـوةـ قدـ

(2) ورد لدى العيدروس (ص 194) هكذا:

شـابـهـاـ حـىـ بـصـفـىـ دونـ زـيـنـ

فعـلىـ ذـيـ الـأـمـرـ انـكـارـ الـذـينـ

(3) ورد لدى العيدروس (ص 194) هكذا:

يـمـنـعـ الـأـهـلـ فـعـلـ مـنـهـ زـيـنـ

فـإـذـاـ لـمـ يـسـطـعـهـ دونـ أـنـ

(4) ورد لدى العيدروس (ص 194) هكذا:

اذـنـصـواـ التـقـوـىـ وـشـدـواـ الـمـثـرـزـينـ

وـالـصـفـاـ فـيـ شـرـبـهاـ مـعـ فـتـيـةـ

(5) لدى الجزيري (ورقة 131):

قـدـ حـكـوهـ عـنـ ولـيـ دونـ مـيـنـ

فـابـتـدـاءـ الـأـمـرـ فـيـهـاـ هـكـذاـ

(6) ورد لدى العيدروس (ص 194) هكذا:

فيـ اـعـتـدـالـ كـاـعـتـدـالـ الـكـفـتـيـنـ

ذـاـ جـوـابـيـ وـاعـتـقـادـيـ أـنـهـ

ومما قيل في مدحها من أشعار البلغاء: (الوافر)

**مُفْرِحةٌ لِهِمُ الصَّبِّ تَجْلِي
مُوَرَّدٌ وَجْنَةٌ عَبْنَاهُ تُجْلِي
وَحَرَمٌ شُرْبَهَا شُحٌّ وَبُخْلٌ
تَرَاهُ فِي الْفَلَاظَةِ لَيْسَ يَخْلُو
نَقْوُلُ سُقَاتُهَا هَا نَحْنُ نَخْلُو / 10 ب
بِفَنْجَانٍ إِذَا مَا مَرَّ يَخْلُو**

**أَدْرَهَا قَهْوَةٌ صِرْفًا حَلَالًا
وَخُذْهَا مِنْ يَدِي رَشِيلًا غَرِيرٍ
وَخَالِفُ مِنْ نَهَاكَ وَلَوْ تَنَاهَى
فَلَا يَنْهَاكَ غَيْرُ غَلِيظٍ طَبْعٍ
يَقُولُ مَرِيرَةٌ لَا خَيْرَ فِيهَا
فَهَاكَ وَهَاتِهَا صِرْفًا كَمِسْكٍ**

وقال بعضهم وأجاد: (السريع)

**فَاللُّطْفُ قَدْ حَفَّ بِنُذْمَانِهَا
وَرِقَّةُ الْعَبْشِ وَإِلْحَوَانِهَا
(١) قَابِلَكَ السَّاقِي بِفَنْجَانِهَا
وَنُحْرَقَ الْهَمُ بِنِيرَانِهَا
(٢) أَفِّ عَلَى الْخَمْرِ وَأَدَنَانِهَا
قَامَتْ لَدِي الْعُقْلِ بِبَرْهَانِهَا
(٣) بِجَهْلِهِ يُفْتَنِي بِحَرْمَانِهَا**

**عَرَجَ عَلَى الْقَهْوَةِ فِي حَانِهَا
حَانٌ حَكِيَ الْجَنَّةُ فِي بَسْطَهَا
لَا هُمْ بِلْفَاكَ وَلَا غَمْ إِذْ
بِمَائِهَا تُفْسَلُ أَكْدَارُنَا
يَقُولُ مَنْ أَبْصَرَ كَانُونَهَا
فَهِيَ رَحِيقٌ لَوْنَهَا خَتْمُهَا
فَاشْرَبْ وَلَا تَسْمَعْ كَلَامَ الْذِي**

(١) لدى الجزييري (ورقة 136):

وَقَهْوَةٌ لَاغْمٌ تَبْقِي إِذَا قَابِلَكَ السَّاقِي بِفَنْجَانِهَا

(٢) مَكْنَا لَدى الجزييري (ورقة 135) وفي الأصل:

وَغَرَقَ الْهَمُ بِثَبَرَانِهَا بِمَائِهَا تُفْسَلُ أَكْدَارُنَا

(٣) لدى الجزييري (ورقة 136):

فَهِيَ رَحِيقٌ لَوْنَهَا خَتْمُهَا قَدْ شَهَدَ الْعُقْلِ بِبَرْهَانِهَا

وقال ماما ي الرومي⁽¹⁾ رحمة الله مخمساً : (الوافر)

وَالْخَوَانِ سَمَّوْا فِي كُلِّ فَنْ
بَدَارِ قَذْ حَوَثَ مِنْ كُلِّ حُسْنِ
وَلَمَّا أَنْ حَلَّتْنَا بِأَمْنِ

أَتَنَا قَهْوَةً مِنْ قِشْرِ بُنْ تُعِينُ عَلَى عِبَادَاتِ الْعِبَادِ⁽²⁾
لِقَهْوَتِنَا مَعَانِ لَبِسْ تُخْفِي
وَرَوْيَثَهَا تَخَالُ الْمِسْكَ عَرْفَا
وَنِي أَفْدَاجَهَا لِمَائَضِي

[١١]

حَكَثَ فِي كَفِ أَهْلِ الْلُّطْفِ صِرْفَا زِبَادَا ذَائِبَا وَسْطَ الزَّبَادِي

(1) محمد بن أحمد الرومي: محمد بن أحمد بن عبد الله المعروف بماميه الشاعر أصله من بلاد البلقان، جاءه دمشق في شبابه وانضم إلى الانكشارية. صاحب الشيخ الشاعر أبي الفتح المالكي و«عليه تخرج في الأدب». عمل في الترجمة بمحاكم دمشق وترك ديواناً من الشعر. حجَّ في سنة ١٦٥٥هـ وحصل له قبول عظيم وطارح أدباء مكة بأشعاره، يصفه الغزي بأنه «إليه كان المتنهى في الزجل والموالي والموشحات»، توفي في دمشق ودفن في جوار أبي الفتح المالكي في ذي الحجة ٩٨٦ أو في محرم ٩٨٧هـ العيدروس، النور السافر، ص ٢٩٢-٢٩١؛ والغزي، الكواكب

السايرة، ج ٣، ص ٥٠-٥١.

(2) لدى العيدروس (ص ٢٩٤):

أَتَنَا قَهْوَةً مِنْ قِشْرِ بُنْ تُعِينُ عَلَى عِبَادَةِ الْعِبَادِ

وقال الشيخ صلاح الدين الحريري المصري⁽¹⁾ رحمه الله:
(الرمل)

شُربُها أنعشَ قلبي وشفى
عَرْفُها يُنْشِّئُهُ من عَرْفَا
مِنْ بِهِ الْأَمْ إِلَّا اشْتَفَى
خَصْصَ اللَّهِ بِهَا أَهْلَ الصَّفَا
مُذْعِشْفَنَاهَا عَلَوْنَا
وَسُرُورًا وَنَشَاطًا وَعَفَا
تَابِ وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ مِمَّا سَلَفَا
مَرَّةً مَا كَانَ فِيهَا عَنَّفَا
بَيْنَ إِخْرَانِ كَرَامٍ ظُرُفَا
مِنْ أَيَادِيهِمْ كَغَيْثٍ وَكَفَا
شَبَّهَ بَذْرِ الْتَّمِّ مِنْ غَيْرِ حَفَا
صَارَ فِي الْحُسْنِ فَرِيدًا أَهْيَفَا
طَافَ بِالْقَهْوَةِ خَلْفًا أوْ طَفَا
فَلَهُذَا نَلْتَقِي مِنْهَا الشُّفَا
شُربُها صَفْرًا لِهَمِّي صَرَفَا
[11ب]

قَهْوَةُ الْبُنْ حَلَالٌ وَرَشْفَا
قَهْوَةُ الْمِسْكِ لَوْنَا وَشَدَا
بَا لَهَا مِنْ قَهْوَةِ مَا ذَاقَهَا
قَهْوَةُ مُنْعَشَةٍ صَافِيَةٌ
سُخْنَةُ الْمَلْمَسِ فِيهَا لَذَّةٌ
تَهْضُمُ الْأَكْلِ وَتُبَدِّي فَرَحَا
إِنْ يَذْقُهَا عَالَمُ حَرَمَهَا
أَوْ يَذْقُهَا جَاهِلٌ عَنْفَنِيَ
قُنمُ بِهَا حَانَاتِهَا نُحْبِي بِهَا
سَادَةُ سَادُوا وَشَادُوا كَرَمَا
وَاغْتَنَمُهَا مِنْ يَدِ سَاقِي بَدَا
غُضْنِ بَانِ إِنْ تَشْتَنِي قَدْهَةٌ
ظَبْئِي أَنْسِ بَيْنَ شَرْبٍ كُلَّمَا
يَمْزُجُ الْقَهْوَةَ مِنْ أَرِيَاقِهِ
فَهِي قَضِيَ وَمُرَادِي وَالْمُنْتَنِي

(1) لم نعثر له على ترجمة.

كَيْفَ تَدْعُى بِحِرَامٍ وَأَرَى
لَوْ رَأَوْا فِي شُرْبِهَا مِنْ رِبْيَةٍ
شَيْخَنَا الْبَكْرِيَّ مِنْهَا رَشَفَا⁽¹⁾
مَا سَقَوْهَا عِنْدَ قَبْرِ الْمُصْطَفَى
وَمِنْ أَحْسَنِ مَا قَالَ فِيهَا قَوْلُهُ⁽²⁾ : (السريع)

أَنْتَ لِحَاوِي الْعِلْمِ خَيْرُ مُرَادٍ⁽³⁾
لِطَالِبِ الْحِكْمَةِ بَيْنَ الْعِبَادِ
فِي نَكْهَةِ الْمِسْكِ وَلَوْنِ الزِّيَادِ⁽⁴⁾
يُشَرِّبُ مِنْ وَسْطِ الزِّيَادِ زِيَادٌ⁽⁵⁾
يَقُولُ فِي تَحْرِيمِهَا بِالْعِنَادِ
مَا خَرَجَتْ عَنْهُ سَوْيَ الْسَّوَادِ

بِإِقْهَوَةِ تُذَهِّبُ هَمَّ الْفَتَنِ
شَرَابُ أَهْلِ اللَّهِ فِيهَا الشُّفَا
تَطْبُخُهَا قِشْرَا فَتَأْتِي لَنَا
مَا عَرَفَ الْحَقُّ سَوْيَ عَاقِلٍ
حَرَّمَهَا اللَّهُ عَلَى جَاهِلٍ
كَاللَّبِنِ الْخَالِصِ فِي حِلْوَةِ

(1) الشيخ محمد البكري الصديقي، فقيه وشاعر مصري. نشأ في أسرة ذات تقاليد إذ أن والده شيخ الإسلام أبو الحسن البكري الذي كان له مجلس معروف بالأزهر، له رسائل في الفقه والتفسير وديوان شعر أفتى بشرب القهوة، وله فيها أشعار. توفي في ربيع الثاني 993. العيدروس، النور السافر، ص 414-432.

(2) ورد لدى القاسمي (ص 26) منسوبة للشيخ زين العابدين بن محمد البكري الصديقي القاھري:

القاسمي، رسالة في الشاي والقهوة، ص 26.

أَنْتَ لِقَارِي الْعِلْمِ نَعَمُ الْمُرَادِ
فِي نَكْهَةِ الْمِسْكِ وَلَوْنِ اعْدَادِ
يُشَرِّبُ فِي وَسْطِ الزِّيَادِ زِيَادٌ
أَنْتَ لِحَاوِي الْعِلْمِ نَعَمُ الْمُرَادِ

بِإِقْهَوَةِ تُذَهِّبُ هَمَّ الْفَتَنِ

(3) لدى القاسمي (ص 26):
تطبخها قِشْرَا فَتَأْتِي لَنَا

(4) لدى القاسمي (ص 26):
ما عَرَفَ الْمَعْنَى سَوْيَ عَاقِلٍ

وقال أيضاً: (مجزوء الرمل)

أهْلُ مَصْرَ قَدْ تَعَذَّلُ
حَرَمُوا الْقَهْوَةَ جَهْلًا
إِنْ طَلَبَتِ النَّصْرَ قَالُوا
بَا مَسَاكِنِ اشْرَبُوهَا
وَدَعُوا الْلُّوَامَ فِيهَا

والبلاء منهُمْ تأتى
فَخَوَّا دَاءَ وَقَمْتَا
ابْنُ عَبْدِ الْحَقِّ أَفْتَى
وَاغْنَمُوهَا ذُكْرًا وَوَقْنَا
يَضْرِبُونَ الْمَاءَ حَتَّى

ولبعضهم في المعنى: (السريع)

قَهْوَةُ بَنَيَّةَ تُجْتَلَّا
وَنَفْعُهَا الأَكْبَرُ لَا يُجْحَدُ

[12]

جَامِعَةُ النَّوْمِ لِمَنْ يَغْبُدُ
كَانَهَا الْمِسْكُ منْ لَوْنِهَا
قَدْ ذَابَ فِيهَا اللَّيلُ مِنْ طُولِهِ
وَقَالَ آخَرُ فِي الْمَعْنَى: (البسيط)

ما زَعَمَتِ النَّوْمُ لِمَنْ يَغْبُدُ
وَالْمَنْدُلُ الرَّطْبُ بِهِ تُوَقَّدُ
أَوْ حَلَّ فِيهَا الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ

يَا قَهْوَةُ مِنْ قُشُورِ الْبَنِّ قَدْ طُبِخْتُ
فَاسْرَبْتُ وَلَا تَنْوَانَ كُلُّمَا حَضَرْتُ
وَقَالَ آخَرُ: (الكامل)

وَعِنْدَ كُلِّ ضَيْقٍ شُرِبَهَا فَرَخَ
إِذْ لَبَسَ فِي شُرِبَهَا إِنَّمَا وَلَا خَرَجَ

ا شَرَبْ هَبِيَّا قَهْوَةُ الْبَنِّ التِّي
سُودَاءُ فِي الْمُبَيِّضِ مِنْ فَنْجَانِهَا

يَضْبُو إِلَيْهَا كُلُّ صَبَّ كَانَ
جَاءَتْ كَمْثِلِ الْعَيْنِ لِلإِنْسَانِ

وَقَالَ آخَرُ: (مجزوء الرمل)

فَهُوَنَا الشُّوَنَّدَا
ثُرِيَّخُ الشُّوَنَّدَا

فأعجب بها من سُودا فيها شفَا السَّوْدا
 وقال العلامة أبو بكر العصفوري⁽¹⁾ في تشبيه الفنجان
 والساقي :
 (الكامل)

فنجان قهوة ذا المليح وعيته النُّجلا حارث فيها الألباب
 كسوادها وذخانها الأهداب فبياضها كبياضها وسوادها

(1) الشيخ أبو بكر العصفوري من شعراء الشام ومصر. ولد ونشأ في دمشق وهاجر إلى القاهرة في نهاية القرن العاشر الهجري. عرفه المحببي ووصفه بأنه «باهر السمت في النظم والنشر، طائر الصيت في الأفاق»، إلا أنه لم يدركه حين ذهابه إلى القاهرة حوالي 1100هـ إذ كان قد توفي فيها: المحببي: نفحة الريحانة ورشحة طلاء الحانة، تحقيق عبد الفتاح الحلو، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، 1967، ج 1، ص 304 - 323.

Twitter: @ketaib_n

خاتمة

ذكر العلامة السيد محمد المعروف [12 ب] بكتابت المدنى في كتابه المسمى بـ«رحلة الشتاء والصيف» أن بعض ملوك مكة، شرفها الله تعالى، أمر بأن ينادى في مكة وأطرافها بمنع القهوة، فقال له أحد جلساً لــ«لا تفعل فإنه لا يتم ولا بد من زيادة ظهورها». فقال له: لم ذلك؟ فقال: لأن القهوة موافق عددها لعدد اسمه تعالى: «قوى» فهي لا تزال في قوة وظهور، فأعرض عن ذلك⁽¹⁾. ومما وجد بخط العلامة الشريف السيد حسن الأهدلى⁽²⁾، رحمة الله، أن «في القهوة البن خصالاً محمودة مباركة وهي أنها تنشط الأعضاء، وتطيب النفس، وتزيل الهم، وتجمع الخاطر، وتحضر القلب، وتجلب الخشوع، وتعين على

(1) في المصدر المذكور لا يرد أي ذكر لملوك مكة وإنما الصدر الأعظم مسيح باشا؛ الذي أمر بمنع القهوة فاعتراض عليه بالقول المذكور. والمراد هنا بالموافقة بين «قهوة» و«قوى» حساب الجميل لأن «قهوة» تساوى $5+6+5+100$ (116) و«قوى» يساوي $10+6+100$ (116): محمد بن عبد الله الحسيني الموسوي الشهير بكتابت، رحلة الشتاء والصيف، تحقيق: محمد سعيد الطناوي، بيروت، المكتب الإسلامي، 1385هـ، ص 159-160.

(2) يشير العيدروس في «النور السافر»، إلى حاتم الأمدل.

الطاقة والسهر، وتجلو البصر، وتهضم الطعام، وتقطع الصفراء، وتزيل البلغم، وتذهب الباسور، وتدر بول وتنقي مجراه.

انتهى ما انتقىته من تلك القطعة التي وجدتها، وهي كافية في التنبيه على ما وقع فيها من حلّ وحرمة، والاستقصاء في الكلام عليها يؤدي [13أ] إلى تطويل وملل. وخير الكلام ما قلّ ودلّ، فلنجرس عنان اليراع عن جريه في مضمار خوفاً من زلة أو عثارة، والحمد لله أولاً وأخرًا وباطناً وظاهراً.

كملت هذه النبذة على يد جامعه الفقير إلى رحمة الله مولاه عبدالله بن عبدالله الأدكاوي، غفر الله ذنبه ورحمه إياته وال المسلمين. وكان الفراغ منها صبيحة يوم الجمعة الأنور، رابع عشرى جمادى الأول سنة ست وسبعين ومائة وألف.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
تسلیماً

أنا المعشوقه السمرا	وأجلى في الفناجين
وعود الهند لي طيب	وذكري شاع في الصين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَوةُ اللَّهِ عَلَى
 سَيِّدِنَا مُحَمَّدِ خَاتَمِ النَّبِيِّنَ وَبَطْرُوا الْوَحْشَ
 الْجَعْفَرَ وَلَعْنُهُمْ هُنَّ ذُبَقٌ اسْتَقْبَلُهُ
 مِنْ قَطْرٍ مَّرْجَهُمْ بَعْزَ الْأَوْاَمِيلِ فَهُنَّ يَمْلَأُونَ
 بِالْعَهْنَهُ النَّسِيرَ الْمَجْلُومَةَ إِلَى الْأَقْطَارِ
 مِنْ الْمَلَادِ الْيَمِينِيِّ مُسْمَى الْمَاءِ جَسِّسُ الدُّعَوْنَ
 لِلْأَجَابَةِ إِلَى الْمُهْتَوْنَ قَالَ الْجَامِعُ أَصْلُهُنْ لِمَنْ
 الْمُعْطَعَةُ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى إِعْلَمُهُنْ لِمَنْ
 أَنْتَ فَرَدْقَمُ بْنُ عَلَيَّ أَدْمَشَ الْجَرْوَسَ فِي سَيْنَةِ
 ثَلَاثَتِ وَخَمْسِينَ وَتَوْتَهُ مَاهَهُ كَاهَمُ فِي الْعَهْنَهُ الَّتِي
 نَسَّاتِ وَحَارَشَتِ بِدِمْشَقِ وَعِرْهَافِي هَذِهِ
 الْكَرْمَانَ فَأَفْتَى الشَّيْخُ يُوسُفُ النَّافِعِيُّ الْعِسَاؤِيُّ
 رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِهَا وَمَكْفَفُ فِي ذَكْرِهِ تَصْنَعُهُ
 فَتَسْكِيلُهُنَّهُمَا الشَّيْخُ مُوسَى الْحَمَازُ وَالْجَبَلُ رَحْمَةُ اللَّهِ
 فَاجْمَلَنَّ كَاهَنَتِ كَسْكَيْرُ قَمْرَلِيَّهُ لِلْمَوْقَلِ فَلَا
 شَيْءٌ فِي تَحْمِيَهَا وَلَا لَمَرْتَكَنْ لَهُنَّهُمَا فَلَيْسَ ذَلِكُمْ

كَاهَنَ

الورقة الأولى من مخطوطة الأدكاوي

ليطوبار وملاده وخير الكلام ما قدر وذل عفلusp
 عان أثير اع عن حمير في عمان حوفا من زلتة
 او عمانه ولهم فيه اولوا وآخراء وماطننا وظاهرها
 كلت هذه السرقة على يد حامها الفقر
 الى رحمة مولاها عبد الله بن عبد الله
 ففلا به ذنبه ووجه دجم اسأاه
 فالسلين لكان اذ نفع منها
 صحيحة من الجنة اندر
 زابيم غرق في جهاد
 الارهانه
 سكربيون

رسالة الله على سيدنا محمد عليه السلام سليمان

أنا المنشورة السرا وأصلى في الفتاوى
 وعد الأسد طيب وذكرى شاعر فلسطين

الورقة الأخيرة من مخطوطه الأدكاوي

رسالة مصطفى بن محمد الأقحصاري عن القهوة والدخان والأشربة المحرمة

خلال الحكم العثماني بُرِزَ في البوسنة عددٌ من الفقهاء والأدباء والمؤرخين الذين حملوا لقب «الأقحصاري» نسبةً إلى مدينة آق حصار كحسن كافي الأقحصاري⁽¹⁾. والمفتى إبراهيم الأقحصاري⁽²⁾، والمؤرخ أحمد الأقحصاري⁽³⁾ وغيرهم. وكانت مدينة آق حصار حصناً صغيراً في وسط البوسنة حين سقطت في يد العثمانيين في عام 1463م، وورد ذكرها في عام 1478 باسمها الأصلي «بروساتس» Prusac، وهو الاسم الذي تُعرف به

(1) حول هذا الأقحصاري لدينا بعض المعطيات في مقدمة الطبعة العربية الجديدة لكتابه الذي اشتهر به: حسن كافي الأقحصاري، أصول الحكم في نظام العالم، تحقيق: نوفان رجا الحمود، عمان، 1986، ص 5-6؛ أو في المقدمة التي كتبها محمود السيد الدغيم عن سلسلة شيوخه: سلسلة شيخ حسن كافي الأقحصاري البوسني، 1-2، جريدة «الحياة» 10/6/1999م.

وللمزيد عن مؤلفاته والدراسات التي نشرت حوله انظر:

Hazim Sabanovic, Knjizevost Muslimana BiH na orijentaknim (2) jenicina, Sarajevo 1973, p. 663.

Ibid., pp.501-515. (3)

اليوم، ثم أخذت تذكر منذ 1503 باسم بلغراد، أو بيوجراد (Belgrad-Beograd) الحصن الأبي)، ولذلك أطلق عليها العثمانيون اسم «آق حصار» الذي يفيد المعنى ذاته. وبهذا المعنى يطلق عليها البنا دقّة أيضًا منذ عام 1555 اسم «كاتسل بيانكو»⁽¹⁾. Castel bianco وقد نشأت في جوار هذا الحصن، كما حدث مع بقية الحصون القروسطية في البوسنة، بلدة جديدة بملامح شرقية إسلامية. وبعد قرن من الزمن حين زارها الرحالة جلبي (1660) كان آق حصار، كما أصبحت تعرف في العصر العثماني، تضم ثمانية جوامع وثلاث تكايا وثلاث مدارس ابتدائية ومدرسة متخصصة في الحديث النبوى (دار الحديث)⁽²⁾. وعلى الرغم من حجمها الصغير، بالمقارنة مع المدن الأخرى في البوسنة، إلا أن آق حصار اشتهرت في البوسنة وخارجها في الدولة العثمانية بما خرّجته من علماء كثُر يحملون أو يحرّصون على لقب «الأقحشاري» نسبة إلى مدینتهم الصغيرة. ومن هؤلاء لدينا مصطفى بن محمد الأقحشاري.

وكان الباحث د. صفوت باشا غيتاش أول من اكتشف الأقحشاري ولفت الانتباه إليه في مطلع هذا القرن حين تعرض له في أطروحته للدكتوراه «البوسنيون والهرسكيون في الأدب الإسلامي» التي نُشرت في 1912م. وكان باشا غيتاش بالاستناد إلى سالنامه البوسنة لسنة 1302هـ/1844-1845م، قد أوضح أن الأقحشاري كان مفتىً في مدينة آق حصار، حيث كان يتمتع

Celebi, Putopis, pp.131, f. 39. (1)

Ibid, pp.132-133. (2)

بالاحترام بصفته عالماً جليلًا، وذكر له من مؤلفاته كتابين: «تبشير الغزاة» و«رسالة الذاكرا في زيارة أهل المقابر»⁽¹⁾. وبعد فترة من الزمن اهتم بالأقحصاري الباحث المعروف محمد خانجيتش في إطار كتابه «الأعمال الأدبية لمسلمي البوسنة والهرسك»، حيث أورد المعطيات السابقة إلا أنه ذكر لأول مرة أربعة مؤلفات أخرى للأقحصاري: «رسالة حول القهوة والدخان والأشربة»، «رسالة في الرحمة والشفقة على المخلق»، «رسالة في صوم السبت من شوال»، و«رسالة في فضائل الجماعة»⁽²⁾. وبعد عدة سنوات (1936)، ساهم الباحث طيب أوكيتش في إطار بحث له عن الحديث النبوي بإضافة معلومة جديدة عن الأقحصاري حيث ذكر له عملاً آخر، ألا وهو حاشية على كتاب «الهادي للمهتدى» لمحمد بن حسين المغربي التلمساني⁽³⁾. وبعد الحرب العالمية الثانية، وتجدد الاهتمام بالتراث البوسني، خصص المستشرق المعروف حازم شعبانوفيتش عدة صفحات للأقحصاري في كتابه الضخم «أدب

Safet bey Basagic, Bosnjaci I Hercegovaci u islamskoj knjizevosti, (1) Sarajevo 1921, pp.151-152.

Mehmet Handzi, Knjizevni rad bosankih-hercegovackih muslimana, (2) Sarajevo 1933, p.17, 112.

وانظر عنه كتابه في العربية: الجوهر الأسئلى في ترجم علماء وشعراء البوسنة، تقديم وتعليق محمد م. الارناؤوط، الكويت (مؤسسة البابطين) 2010م، ص 203-204.

Tajib Okic, «Islamak tradicja», gajret, Kalendar za 1936, Sarajevo (3) 1936, pp.64-66.

مسلمي البوسنة والهرسك في اللغات الشرقية»، حيث ذكر المعطيات السابقة كلها وتحدد بشكل موجز عن كل مؤلفاته⁽¹⁾. وفي الوقت ذاته اهتمت الباحثة نيفينيا كرستيتتش بالأقحصاري وترجمت لأول مرة إحدى رسائله المذكورة إلى اللغة الصربوクロوية، ألا وهي الرسالة المتعلقة بالقهوة، مع مقدمة بسيطة ذكرت فيها المعطيات المعروفة عن المؤلف . وقد نشرت الباحثة في نهاية الترجمة، وكما تقتضي قواعد البحث العلمي، صورة عن المخطوطة التي اعتمدتها لإنجاز الترجمة⁽²⁾.

ونظراً إلى أنها سنتوقف لاحقاً بشيء من التفصيل عند رسالة الأقحصاري حول القهوة، فستتحدث هنا بشكل موجز عن مؤلفات الأقحصاري الأخرى. وتتجدر الإشارة هنا إلى ميزة خاص لدى الأقحصاري، ألا وهي أن كل مؤلفاته المعروفة لنا كانت باللغة العربية. إلا أن قيام الأقحصاري بالكتابة باللغة العربية لا يلتف النظر في حد ذاته لأنه لدينا مئات من أمثله ممن ألفوا في العربية. ولكن هؤلاء كانوا غالباً ما يؤلفون في لغة أخرى (التركية، الفارسية، البوسنية)، بينما اقتصر الأقحصاري على التأليف باللغة العربية فقط. وفي الحقيقة إن اللغة العربيةأخذت تنتشر مع الزمن مع انتشار الإسلام في المنطقة، حيث لا يمكن الفصل بينهما بطبيعة الحال، وأصبحت

Sabanovic, Knjizevnost Muslimana, pp. 470-479. (1)

Nevena Ksvstic, «Mustafa Ibn Muhamed al- Aqhisari (Pruscanian): (2) Rasprava o kafi, duvanu I picima», FOF XXX-XXI, Sarajevo 1974, pp. 71-107.

العربية بعد فترة من الزمن إحدى لغات التأليف في المنطقة وخاصة في المواضيع الفقهية⁽¹⁾. وقد اهتم الباحث المصري د. كامل البوهي بهذا الموضوع المهم وخصص له رسالته للدكتوراه «الأعمال المؤلفة بالعربية للكتاب اليوغسلاف»⁽²⁾. التي لم تنشر حتى الآن للأسف.

ومن أول مؤلفات الأقحصاري لدينا «تبشير الغزاة»، الذي أنهى تأليفه في 7 ذي القعدة عام 1150هـ/ 26 شباط 1738م. وكانت البوسنة قد تعرضت حينئذ إلى هجوم نمساوي كاسح، إلا أن البوسنيين تمكنا من التصدي لهذا الهجوم في معركة بانيا لوكا Banja luka بقيادة علي باشا حكيم أوغلو. وقد أثار هذا الانتصار حينئذ الحماس في البوسنة وقام بعض الكتاب والشعراء، ومنهم الأقحصاري، بإهداء ما كتبوه تحت تأثير هذه المناسبة إلى علي باشا. وقد أراد الأقحصاري من هذا الكتاب الذي يتألف من مقدمة وثلاثة وعشرين فصلاً، أن يشير النخوة في نفوس مواطنه للدفاع عن وطنهم (البوسنة) وذلك بإثارة حماسهم للجهاد، وأن يوضح لهم الأسس الشرعية التي لا بد أن يراعيها المجاهدون المسلمون. وهكذا فهو يعرّف في المقدمة الجهاد، ويتحدث في الفصل الأول عن مغزى الجهاد، ويتناول في الفصل

(1) للمزيد حول هذا انظر عرضنا لكتاب «همة الهمام في نشر الإسلام» للكاتب الموسوعي ش.سامي فراشري، مجلة العربي، عدد 325، الكويت، ديسمبر/ كانون الأول، 1985، ص 121-126.

Kamil Al-Buhi, Arapski radovi Jugoslovenskih pisace, dok. (2) disertacija, Fil. Fakultet, Beograd 1963.

الثالث اليقظة ضد العدو سواء في المناطق الحدودية أم في المدن الداخلية إلخ⁽¹⁾. وكان د. شعبانوفيتش قد كشف في كتابه المذكور عن تأثير مصطفى الأقحصاري في رسالته هذه برسالة «أصول الحكم في نظام العالم» لحسن كافي الأقحصاري. وهكذا نجد أن مصطفى الأقحصاري ينهي مقدمته بصفحة كاملة مأخوذة من مقدمة الأقحصاري الآخر لـ«أصول الحكم» كما أنه يستشهد كثيراً في كتابه بـ«أصول الحكم». ويدعُب شعبانوفيتش إلى حد القول بأن رسالة مصطفى الأقحصاري «تبشير الغرزة» ليست إلا توسيعة لـ«الأصل الثالث» الذي تقوم عليه رسالة الأقحصاري الآخر «أصول الحكم»، أي «في وجوب استعمال آلات الحرب والقتال وتدبير العسكر وتحريضهم»⁽²⁾.

أما الكتاب الثاني للأقحصاري فيحمل عنوان «رسالة في الرحمة والشفقة»، وهي رسالة صغيرة تتتألف من عدة صفحات أُنجزها المؤلف في العشر الأول من ربیع الأول سنة 1154هـ/1742م. وي تعرض المؤلف إلى مفهوم الرحمة الإلهية، ويناقش أولئك الذين يرون أن رحمة الله لا تشمل سوى المؤمنين فقط، وأولئك الذين يقولون إن رحمة الله تشمل كل ما هو موجود. وبعد ذلك ينتقل المؤلف للحديث عن الشفقة، وبالتحديد عن التألف والتساعد والتضامن بين الناس، التي هي بالنسبة للمؤلف أهم من الصلاة المفروضة. ويورد المؤلف في هذا السياق للتدليل

Sabanovic, Knjizevnost Muslimans, pp. 473-474. (1)

Ibid., pp.474. (2)

وانظر: الطبعة العربية لـ«أصول الحكم»، ص 31 - 35.

على ما ي قوله حديثاً ينسبه إلى الخليفة عمر بن الخطاب: «لأن أقضى حاجة أخي لي مسلم أحب إلي من اعتكاف سنة»⁽¹⁾. ويصل المؤلف، بعد استشهاده بمختلف الأحاديث، إلى نتيجة مهمة ألا وهي أن ازدهار وسعادة أي مجتمع تبدو في تاليف أفراده وتضامنهم فيما بينهم⁽²⁾.

ويحمل المؤلف الثالث للأقحصاري عنوان «رسالة الذاكر في زيارة أهل المقابر» التي كتبها، كما يقول في المقدمة، ببناء على سؤال من أحد تلاميذه، وأنجزها في سنة 1152هـ/1739م. وقد قسم المؤلف رسالته إلى مقدمة وخمسة فصول. ففي المقدمة يتعرض فوراً إلى هذا الموضوع الذي اختلف فيه فقهاء المسلمين إذ يوضح أن الأدعية والصدقات لأرواح الموتى تفيدهم كما يذهب إلى ذلك أهل السنة، بينما يذكر أن المعتزلة

(1) لم نجد في أي مصدر ما يدعم نسبة هذا الحديث إلى الخليفة عمر بن الخطاب، بل إنه مشهور بنسبته إلى الحسن بن علي بن أبي طالب. وأول من سجل لنا هذا الحديث بسنده إلى الحسن الإمام المرزوقي (توفي 181هـ/796م)، مع أنه أورده في رواية أخرى تقول «أحب إلي من اعتكاف شهر»: كتاب الزهد والرقائق للإمام شيخ الإسلام عبد الله بن المبارك المرزوقي، حقيقه: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت، مؤسسة الرسالة، د.ت، ص 258. وقد ورد هذا الحديث لاحقاً لدى الإمام ابن حبان (توفي 354هـ/964م) برواية مشابهة: «إن قضاء حاجة أم مسلم لي أحب إلي من اعتكاف شهرين»: روضة العقلاء ونزهة الفضلاء للإمام أبي حاتم محمد بن حبان، تحقيق: م.عبد الحميد و. حمزة، و. الفقي، القاهرة، دار الكتب العلمية، د.ت، ص 347.

يرفضون ذلك باعتبار أن الأموات لا يستفيدون من ذلك لأنهم يعتقدون أن كل شخص مسؤول عن أفعاله. وبعد ذلك ينتقل المؤلف إلى كيفية التعبير عن مشاعر الحزن وعن التعازي لأهل الفقيد، ثم يتعرض بعد ذلك إلى السلوك الواجب اتباعه خلال زيارة المقابر إلخ. وفي الحقيقة إن المؤلف لا يهتم فقط ب موقف الإسلام من زيارة المقابر بل يركز أيضاً على الناحية الأخلاقية، أي في أن يتذكر الإنسان أقاربه وأصدقائه الذين رحلوا للأبد من هذه الدنيا وأن يتذكر بدوره الموت الذي ينتظره، لأن كل ذلك يؤدي بالناس إلى أن يصبحوا إنسانين أكثر ومتعاطفين أكثر على بعضهم البعض⁽¹⁾.

أما العمل الأخير للأقحصاري فقد أطلق عليه «رسالة في فضائل الجماعة»، وهي رسالة صغيرة من خمس صفحات حول أهمية صلاة الجمعة، وقد قسمها المؤلف إلى فصلين وخاتمة⁽²⁾.

وفيما يتعلق برسالة الأقحصاري عن القهوة والدخان والأشربة فهي توجد في مجموعة محفوظ في مكتبة الغازى خسرو بك بسراسيفو تحت رقم R-761، وهو يتضمن مؤلفات الأقحصاري التي ورد ذكرها. ويبلغ المجموع 197×147 مم والنص نفسه 160×100 مم. وضمن هذا المجموع تحتل رسالة الأقحصاري في القهوة سبع ورقات، وبالتالي يزيد من 15 ب إلى 21 ب. وقد كتب الأقحصاري هذه الرسالة العربية. ويمكن

Ibid., p.479. (1)

Ibid., (2)

القول إن لغة المؤلف جيدة إذا أخذنا بعين المكان (البوسنة) والزمان (منتصف القرن الثامن عشر). بخط نسخي مفروء، وهي محفوظة في حالة جيدة.

إن العنوان الذي وضعه الأقحصاري لرسالته يوضح أيضًا أقسام الرسالة، فهي تتألف من مقدمة وثلاثة أقسام يتعلق الأول منها بالقهوة، والثاني بالدخان، والثالث بالأشربة المحمرة. وفي المقدمة يذكر المؤلف الدافع الذي حفظه إلى تأليف هذه الرسالة، وهو سؤال «أحد الأفضل» له عن هذه الأمور، ثم ينتقل إلى قضية مهمة ألا وهي مكانة العالم في المجتمع الإسلامي حيث تتجه أنظار الناس مع كل أمر طارئ صوب العلماء لمعرفة آرائهم، ولذلك يؤكد الأقحصاري ضرورة نزاهة العلماء فيما يقولونه وواضح من المقدمة والسباق أن الأقحصاري ليس أول من يكتب في هذا المجال، فيما يتعلق بالقهوة والدخان، بل إنه يفيدنا في ذكر مؤلفات سابقة اطلع عليها ويناقشها في هذه الرسالة.

في القسم الأول يستعرض المؤلف الخلاف الشائع حول القهوة، وهو لا يخفى منذ البداية تعاطفه مع القهوة بالاستناد إلى تجربته الشخصية أيضًا إذ يذكر أنه جربها ووجد في شربها «معونة على مطالعة الكتب وقيام الليل لكونها رافعة للكلسل والنوم». ويرفض المؤلف هنا موقف بعض العلماء في مشابهة أو مقارنة الدخان بالقهوة، إذ يرى أن هذا «مما لا يرضاه من له عقل سليم أو طبع مستقيم». ويلاحظ هنا أن الأقحصاري يعتمد على ما قاله الفقهاء وحتى الشعراء لإقناع القارئ بفوائد شرب القهوة، وبالتالي بعدم جواز تحريمها.

أما القسم الثاني فقد خصصه المؤلف للدخان. وليس من المستغرب هنا أن يتعرض الأقحاصاري للدخان والقهوة في رسالة واحدة لأنهما ظهرتا تقريرياً في وقت واحد في الدولة العثمانية، وترافق شربهما معًا حتى أصبح احتساء القهوة يرتبط في الغالب بتدخين التبغ⁽¹⁾. وفي هذا السياق يهتم الأقحاصاري ببداية انتشار الدخان في الدولة العثمانية، ويستشهد بالمؤرخ الدمشقي الغزي للإشارة إلى بداية ظهور الدخان فيما يتعلق ببلاد الشام. وفي هذا القسم لا يخفى المؤلف معارضته للدخان منذ البداية ولذلك يميل إلى تحريميه بعكس القهوة. ولا يكتفي المؤلف هنا بالاعتماد على بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، التي يراها مؤيدة لموقفه في تحريم الدخان، وإنما يأخذ أيضًا بالأسباب المنطقية والصحية لإقناع القارئ بما ذهب إليه.

ويخصص المؤلف القسم الثالث والأخير للخمر التي لا يختلف على تحريمه مع الفقهاء الآخرين، ويذكر في السياق تحريم الأفيون ليستدل على أن الفقهاء قادرؤن على اتخاذ موقف من كل أمر مستجد في المجتمع الإسلامي.

إن هذه الملاحظة الأخيرة تقودنا إلى أهمية هذه الرسالة.

(1) حول بداية ظهور الدخان في الدولة العثمانية و موقف الفقهاء منه انظر ملاحظات الخياري المعاصر (توفي 1083هـ/1671م)، الذي تعرض إلى ذلك حينما كان يجول في البلقان، بالقرب من مدينة قوله أو كافالا Kavala التي ستشتهر لاحقًا بزراعة وصناعة الدخان. إبراهيم بن عبد الرحمن الخياري المدني، *تحفة الأدباء وسلوة الغرباء*، تحقيق: رجاء محمود السامرائي، ج 1، بغداد 1969، ص 263.

فعلى الرغم من مرور قرنين ونصف تقريباً على تأليف الأقحصاري لرسالته يمكن القول إن هذه الرسالة تتمتع بقيمة خاصة لأنها تكشف لنا عن القضايا الجديدة وعن كيفية التعامل مع هذه القضايا الجديدة في المجتمع الإسلامي. فانشار القهوة، على سبيل المثال، لم يكن مجرد انتقال نبطة ما من منطقة إلى منطقة أخرى، بل كان يعني تغيراً مهماً في الحياة الاجتماعية والثقافية في المجتمع العثماني (الإسلامي)، ولذلك فإن الفقهاء / العلماء بقوا حوالي ثلاثة قرون يختلفون ويكتبون حول هذا الأمر، وهو ما أدى إلى نتاج فقهي مثير للاهتمام في عدة مناطق وفي عدة لغات. وهكذا، إن رسالة الأقحصاري تصلح نموذجاً لهذا التاج أو الأدب الفقهي الذي لا يعبر فقط عن ثقافة المؤلف والوسط الذي عاش فيه بل عن ثقافة العالم الإسلامي، وعن روح العصر الذي عاش فيه.

Twitter: @ketaib_n

رسالة عن القهوة والدخان والأشربة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[15ب] الحمدُ لله الذي أنزل القرآن مفرقًا بين الحلال والحرام، وفضلنا به على الأمم السابقة بالعلم واستخراج الأحكام، والصلوة والسلام على محمد أشرف جميع الأنام، وعلى آله وأصحابه ينابيع العلوم ومصابيح الظلام.

وبعد فيقول الفقير إلى الله الباري مصطفى بن محمد الأقحصاري لما سأله⁽¹⁾، واحد من أكابر الفضلاء بطريق الملاطفة وأكرام شتى عن القهوة والدخان والأشربة المحرمة، وهو أعلم من المسؤول عنها، فأخذته الغيرة الدينية والحمية الإسلامية ببيان هذه الأشياء بطريق الاختصار، معرضًا عن الإطناب بلفاظ قصار. ف(قد) شاع الدخان المسمى في (بلاد) الروم والعرب التتن⁽²⁾، وفي ديار

(1) في الأصل: سئلني.

(2) التتن كلمة تركية الأصل tutun (دخان)، وقد دخلت إلى العربية واللغات البلقانية مع اشتقاقها الأخرى (تننجي إلخ). فيما يتعلق باللغة العربية فقد استعمل تعبير (تننجي) حتى نهاية العصر العثماني في بلاد الشام للدلالة على «من يبيع التتن المفروم». محمد سعيد القاسمي - جمال=

الفرس التنباكى⁽¹⁾. والعلماء قد بحثوا في حرمته فأثبتت بعضهم حُرمتـه بالأدلة الضعيفة، وبعضـهم قد تعصب وأفردـ فيه حتى الحقـ القهـوة به في الحـرمة. وبعـض القاـصـرين مـالـ إلى حلـه لابتـلـائـهم في هـذـا الشـؤـمـ في هـذـا الزـمانـ⁽²⁾ متـمسـكـينـ بـأنـ المـجـتـهدـ منـقطـعـ، وـهـوـ باـقـ عـلـىـ أـصـلـهـ وـهـوـ الإـبـاحـةـ، وـهـوـ نـاشـءـ مـنـ عـلـمـاءـ الفـسـقةـ. وـكـانـ⁽³⁾ النـبـيـ ﷺـ قـالـ «إـنـيـ لاـ أـخـافـ عـلـىـ أـمـتـيـ مـنـ الدـجـالـ، إـنـماـ أـخـافـ عـلـيـهـمـ مـنـ عـلـمـاءـ آخـرـ الزـمانـ لـأـنـهـمـ ضـالـونـ وـمـضـلـونـ⁽⁴⁾»⁽⁵⁾. فـأـلـفـتـ هـذـهـ الرـسـالـةـ المـنـصـفـةـ فيـ حقـ القـهـوةـ وـالـأـشـرـبةـ عـلـىـ أـصـلـ عـلـمـائـنـاـ الـحنـفـيـةـ، وـسـبـبـهـ أـنـ السـفـهـاءـ ظـنـنـواـ أـنـ مـاـ فـعـلـهـ عـلـمـاءـ لـيـسـ مـنـ المـنـكـرـ مـعـ أـنـكـرـ مـنـ كـلـ مـنـكـرـ، فـتـدـبـرـ. وـلـهـذـاـ وـرـدـ «وـيلـ لـلـجـاهـلـ مـرـةـ وـالـعـالـمـ سـبـعـ

الـدـيـنـ الـقـاسـيـ - خـلـيلـ الـعـظـمـ، قـامـوسـ الصـنـاعـاتـ الشـامـيـةـ، حـقـقـهـ وـقـدـ

لـهـ ظـافـرـ الـقـاسـيـ، جـ2ـ، دـمـشـقـ، دـارـ طـلاـسـ، 1998ـ، صـ66ـ67ـ.

Abdulah Skalic, Turcizmi, u srpskohrvatskom - hrvatskosrpskom jeziku, Sarajevo, 1973, p.626.

(1) نوع خاص من الدخان يستعمل فقط للأركيلة أو الترجيلة، ويطلق على من يشتغل به أو يبيعه في بلاد الشام: «تبكريجي»: القاسمي - العظم، قاموس الصناعات الدمشقية، ج 1، ص 70-71.

(2) في الأصل: الدمان.

(3) الأصل: فلان.

(4) في الأصل: المضلون.

(5) ورد هذا الحديث عن الترمذى ج 3، ص 246. هكذا «إنما أخاف على أمني الأئمة المضلين»، ورد عن ابن حنبل (ج 1، ص 441) بصيغة: «إن أخوف ما أخاف عليكم الأئمة المضلون»، وجاء عند ابن ماجه (ج 2، ص 134) هكذا: «وإن ما أتخوف على أمني أئمة مضلين».

مرات»⁽¹⁾. وصح أن «من أشد الناس عذاباً يوم القيمة عالم لا ينفعه الله بعلمه»⁽²⁾، وقد قيل «فساد العالم فساد العالم»⁽³⁾، وأخرج الطبراني والإمام⁽⁴⁾ أحمد عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة المضللون»⁽⁵⁾. ووجهه أن العلماء إذ وقعوا في المحرمات ولم يجتنبواها وقع السفهاء في الكفر بناء على ظنهم لو لا أنه جائز هذا عنهم لما فعله العلماء. فنشر [16 أ] بتوفيق الله وعونه، وهو حسيبي فنعم المولى، ونعم الوكيل، فنقول أولاً ببسط قاعدة وتمهيداً لينبني الحكم عليها.

فاعلم أن الأصل في الأشياء التوقف عند بعض الحنفية، وذهب إليه الأشاعرة وعامة أهل الحديث كما في (شرح العزمي على «المنار»⁽⁶⁾، وصاحب «الميزان»⁽⁷⁾، وصاحب

(1) ساقه القاري في حديثه عن مسؤولية العلماء بصيغة «ولذا ورد...» دون أن يحدد مصدراً له: القاري، مرقاة المفاتحي، ج 4، ص 684.

(2) رواه الطبراني في «الصفير» والبيهقي في «شعب الإيمان» عن أبي هريرة بإسناد ضعيف: العراقي، المغني عن حمل الأسفار ج 1، ص 2.

(3) لم نجد مصدراً لهذا القول.

(4) في الأصل: إمام.

(5) انظر هامش (5) في الصفحة السابقة.

(6) المقصود هنا مصطفى بن محمد بن عزمي زاده (توفي 1040هـ/ 1630م) الذي شرح «المنار في أصول الفقه»، لأبي البركات عبد الله أحمد المعروف بحافظ الدين النسفي المتوفى سنة 710هـ/ 1309م. عبد اللطيف بن محمد رياض زاده، أسماء الكتب، تحقيق: د. محمد التونجي، بيروت، 1983م، ص 293.

(7) المقصود هنا «ميزان الحق في إظهار الحق» للمؤرخ والجغرافي المعروف =

(¹) «البدائع» رجحه. وقال صاحب «المنبع في شرح المجمع»⁽²⁾ في (فصل) السير: هو رأي أهل السنة وصححه. لكن المختار عند جمهور الحنفية والشافعية أن الأصل في الأشياء الإباحة كما صرّح ابن الهمام في «التجريدة»⁽³⁾، وذهب إليه ابن نجيم في «شرح المنار»⁽⁴⁾ في (فصل) المعارضة، واختاره سعد الدين الفتازاني في فصل أفعال النبي من «التلويح»⁽⁵⁾.

مصطفى بن عبد الله، المشهور باسم حاجي خليلة. وقد وجد اليزوفتش نسخة خطية من هذا العمل في بلغراد تعود إلى زمن المؤلف تقريباً.

Glisa Elezovic, «Kafa I kafana na balkanskom puluostrvu», Prilozi za knjizevnost, jezik, istoriju I folklore, knj. XVIII, sv. 1-2 (1938), p.525.

(1) «البدائع في الفقه» آلفه أحمد بن علي بن ثعلب بن أبي الضياء البغدادي البعلبكي المعروف بابن الساعاتي، المتوفى سنة، رياض زاده، أسماء الكتب، ص 68.

(2) المقصود هنا «المنبع في شرح المجمع» لأحمد بن إبراهيم العنتابي المتوفي سنة 767هـ/1365م، وهو في الواقع شرح «مجمع البحرين وملتقى النهرين» لمظفر الدين أحمد الساعاتي، كشف الظنون، ج 2، ص 1601.

(3) هكذا في الأصل ومن المؤكد أن المقصود هنا كتاب «التحرير في أصول الفقه»، لابن همام (كمال الدين محمد بن عبد الوهيد)، المتوفى سنة 1457هـ/161م، كشف الظنون، ج 1، ص 358.

(4) ابن نجيم هو زين الدين بن إبراهيم بن محمد الحنفي المتوفى سنة 970هـ/1563م، والكتاب هو شرح لـ«منار الأنوار في أصول الفقه» للنسفي، رياض زاده، أسماء الكتب، ص 293.

(5) المقصود هنا «التلويح شرح التوضيح في الأصول»، لمسعود بن فخر الدين عمر بن برهان الدين المشهور بالفتازاني، المتوفى سنة 791هـ/1389م، رياض زاده، أسماء الكتب، ص 104.

وقال صاحب «الهداية»⁽¹⁾ في باب الضيافة أن الأشياء على أصل الإباحة ما لم يتبيّن دليل الحرمة، وكذا أشار في باب الإحاداد من «الهداية». فالحاصل الدليل على كون الإباحة أصلًا في الأشياء النقل والعقل. أما النقل فقوله تعالى ﴿خُلُقَ لَكُم مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾⁽²⁾، قوله: ﴿فَلَمَنْ حَرَمَ زِيَّةَ اللَّهِ أَلَّا يَخْرُجَ لِعِبَادَهُ، وَالظَّبَابُتِ مِنَ الْرِّزْقِ﴾⁽³⁾، ونحو ذلك. وفي «الأربعين» للإمام النووي في آخر حديث أبي ثعلبة، وهو حديث حسن رواه الدارقطني وغيره من آئمة المحدثين، وهو قوله: «وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءِ رَحْمَةِ لَكُمْ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا»⁽⁴⁾

فقال الشارح، أي العلامة⁽⁵⁾ القاري، أي لا تفحصوا عن أحوالها ولا تفتّشوا عن أحكامها بل احکموا بالبراءة الأصلية والحل في المنافع والحرمة في المضار في الأمور الدينية

(1) المقصود هنا كتاب «الهداية» لأبي الحسن علي بن أبي بكر المرغيناني المتوفى سنة 583هـ/ 1197م، وقد طبع في القاهرة في أربعة أجزاء، البغدادي، هدية العارفين، ج 1، ص 702.

(2) سورة البقرة، آية 29.

(3) سورة الأعراف، آية 32.

(4) أصل الحديث كما رواه أبو ثعلبة الخشفي «أن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيّعوها، وحدّ حدودًا فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها»، وهو حديث حسن رواه الدارقطني وغيرها واختار النووي في «الأربعين»، خالد البيطار، البيان في شرح الأربعين النووية للإمام النووي، الزرقاء، 1987م، ص 181.

(5) في الأصل: علامة.

والدنيوية. فالنهي يحتمل أن يكون في زمانه ﷺ قوله تعالى: ﴿لَا تَشْتَأْنُ عَنِ أَشْيَاءٍ إِنَّمَا تَكُونُ تَسْوِيْكُهُ﴾⁽¹⁾. وأما العقل فهو أن الله تعالى لما خلق أعياناً منتفعاً بها لمحلوقاته لا لنفسه، سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيراً، وصالحها لدفع حوايج⁽²⁾ العباد في اقتضاء حاجتهم إليها فلا يحسن المنع من الله تعالى أياً منهم، كما جاء في «ميزان الأصول»⁽³⁾.

والفقهاء من أصحابنا (الحنفية) فرّعوا على أصل الإباحة مسائل منها ما ذكره أصحاب المتون في باب استيلاء الكفار من أن الكفار إذا غلبوا على أموالنا وأحرزوها بدارهم ملكوها، وهذا مبني على الإباحة (في) الأصل أيضاً ودليلها ثابت [16ب] في «النهاية»⁽⁴⁾ وشرحها. ومنها أن رجلاً إذا دخل على السلطان فقدم له شيئاً من المأكل ولم يشربه بشمن، وهذا الرجل لا يعلم أنه من المغضوب بعينه، حلّ له أكله لأنه علم دليل الحرمة كما في كراهة التجنيس. فقول صاحب «الأشباه»⁽⁵⁾. أن الأصل في الأشياء الإباحة عند بعض الحنفية

(1) سورة المائدة، آية 101.

(2) في الأصل: حوايج.

(3) المقصود هنا: «ميزان الأصول في نتائج العقول» لعلاء الدين المنصور محمد بن أحمد السمرقندى المتوفى سنة 538هـ/1440م. حاجي خليفة، كشف الظنون، ج 2، ص 1917-1916.

(4) المقصود هنا «النهاية» لمحمود بن أحمد بدر الدين العيني، التي هي شرح «الهداية» للمرغيني المذكور. الزركلي، الأعلام، ج 5، ص 299.

(5) المقصود هنا «الأشباه والنظائر» لابن نجيم المذكور. (انظر الهاشم (4) في ص 122..).

ليس بسديد. ثم اعلم أن معنى التوقف هو أنا لا نعلم أن الحكم عند الله حظر أو إباحة، ومع ذلك لا عقاب على فعله وتركه. ومعنى الإباحة هو عدم العقاب على الانتفاع به على ما حققه صاحب «التوضيح»⁽¹⁾ في باب «المعارضة والترجح».

فإذا تمهد هذا فنقول ما صرخ (به) العلامة⁽²⁾ بدر العيني من علمائنا الحنفية في رسالته المتعلقة بالدخان والقهوة، وهو الفاضل المحقق الذي شرح⁽³⁾ البخاري و«الهداية» و«الكتنز» و«تحفة الملوك»⁽⁴⁾ وغيرها من المؤلفات الجليلة، أن القهوة المعروفة باقية على أصلها وهو الإباحة لعدم تعين دليل الحرمة فيها في السكر والخبث والسرف والأذى واللعب واللهو وغيرها، بل هي من الطيبات إذ هي ما لم تستخبثه⁽⁵⁾ الطباع السليمة ولم تنفر⁽⁶⁾ عنه في الحقيقة، كما (جاء) في تفسير

(1) المقصود هنا «التوضيح في حال جوامد التتفريح»، لعبد الله بن مسعود بن صدر الشريعة المحبوبى المتوفى سنة 747هـ / 1347م. الزركلى، الأعلام، ج 4، ص 197-198.

(2) في الأصل: علامة.

(3) في الأصل: يشرح.

(4) لدينا هنا بعض مؤلفات العالم بدر الدين العيني الحنفي المتوفى سنة 855هـ / 1451م، شرح الهداية المسمى «النهاية في شرح الهداية»، وشرح «كتنز الدقائق في الفروع» للنسفي المسمى «رمز الحقائق»، وشرح «تحفة الملوك» للراضي المسمى «شرح تحفة الملوك»، البغدادي، هدية العارفين،

ج 6، ص 420-421.

(5) في الأصل: يستخبثه.

(6) في الأصل: ينفر.

السمرقندي⁽¹⁾ والحنفي. فيحل شرب القهوة ولا يمنع عن ذلك شرعاً إذ الطابع السليم لا تستخبثها⁽²⁾، بل يحصل بها نشاط وطيب خاطر، لا ينشأ عنها ضرر ربما تكون معونة على زيادة العمل. فستجد حكمه (على هذا النحو): فإن كان ذلك طاعة فشربها طاعة وإن كان مباحاً فمباح، إذ قد نصوا على أن للوسائل حكم المقاصد ولا يصح قياسها على غيرها في التحرير لعدم وجود علة المقيس عليه فيها من إسكار أو أضرار أو خبث، لما قدمنا أنها غير موجودة⁽³⁾.

ويحلّها أفتى كثير من العلماء والمشايخ منهم شيخ الإسلام الزيعلي⁽⁴⁾، والقاضي أحمد اليمني⁽⁵⁾، وصاحب «منع الغفار»⁽⁶⁾

(1) في الأصل سمرقندي، والمقصود هنا أبو الليث نصر بن محمد السمرقندي المتوفى سنة 373هـ/983م، صاحب «تفسير القرآن»: رياض زاده، أسماء الكتب، ص82؛ البغدادي، هدية العارفين، ج2، ص490.

(2) في الأصل: لا يستخبثها.

(3) في الأصل: موجود.

(4) المقصود هنا فخر الدين عثمان بن أحمد الزيعلي المتوفى سنة 743هـ/1342م.

(5) أحمد بن قاطن اليمني فقيه ومؤرخ من اليمن وهو معاصر للمؤلف (توفي 1299هـ/1985م)؛ له عدة مؤلفات كـ«العيون في أسانيد الفتون»، وـ«الأعلام بأسانيد الإعلام»، وـ«نفحات الغوالي بالأسانيد العوالى»، وغيرها. الزركلي، الأعلام، ج1، ص231.

(6) مؤلف «منع الغفار»، أحمد بن عبد الله التميمي تاشي الغزي المتوفى سنة 1004هـ/1595م، وله مجموعة فتاوى كما يذكر الأقحشاري، حاجي خليفة، كشف الظنون، ج1، ص501.

مذكور في فتاویه، وتبعهم في ذلك خیر الدین الرملی کما ذکرہ في شرح «الأشياء»⁽¹⁾. وقد رأیت کثیراً من العلماء العاملین أنهم يحکمون بحلّها ويشریونها، ووُجِدَت في نفسي [17أ] في شربها معونة على مطالعة الكتب وقيام الليل لكونها رافعة الكسل والنوم.

هذا مما أطبق عليه الجماهير من مستعملیمها، فلا مجال لأحد أن يحکم بكراهتها فضلاً عن حرمتها. هذا وأما ما أجاب به مفتی الروم أبو السعید المرحوم⁽²⁾ عن سؤال رفع إليه بأن القهوة هل هي مباحة أم لا بقوله «الإفتاء» بإباحة ما أكبّ أهل الفجور على تعاطیه مما لا يکاد يجري عليه من يخشي الله ويتقىه فليس بصواب»⁽³⁾، إذ لا دلیل على صحة هذا الجواب أصولاً ولا شواهد فروعاً. فمن تأمل ما حررنا يظهر له حقيقة

(1) المقصود هنا شرح «الأشياء» لابن نجم المذکور الذي ألفه خیر الدین الرملی المتوفی 1081هـ/1670م، بعنوان «نزهة النظار»، البغدادی، هدية العارفین، ج 5، ص 358.

(2) المقصود هنا شیخ الإسلام أبو السعید محمد العمادی المتوفی 982هـ/1574م، الذي كان أولاً قاضی عسکر الروم ثم أصبح شیخاً للإسلام في 952هـ/1545م.

Abduldadir Altusnu, **Osmalı Seyhulislam**, Ankara 1972, p.28-34 R.C. Repp, **The Mufti of Istanbul**, Oxford 1986, pp. 271-296.

(3) يوضح لنا المؤرخ الدمشقي المعاصر لانتشار القهوة نجم الدين الغزی (توفي 1061هـ/1651م) أن أمر القهوة قد عُرض على شیخ الإسلام بشكل متحیز. فقد سئل، كما يخبرنا الغزی، عن شرب القهوة «بعدنا قرر له اجتماع الفسقة على شربها»، فأجاب بقوله: «ما أكب أهل الفجور على تعاطیه فینبغی أن يجتنبه من يخشي الله ويتقىه»، الغزی، الكواكب السائرة، ج 3، ص 35.

ما قلنا. هذا وقد اعرض بعض من تكلّم في حرمة الدخان بهذا الجواب وسوى بيته وبين القهوة في الحرمة، وهذا ما لا يرضاه⁽¹⁾ من له عقل سليم أو طبع مستقيم فضلاً عن عالم تقى. واجتماع الفسقة لشربها لا يثبت حرمتها كما لا يخفى على من له اسم⁽²⁾ في فن الأحكام وأصوله، فلا اعتبار إلى قول من ثبت حرمتها بهذين الأمرين، (و) هذا مما لا غبار فيه، انتهى كلام البدر العيني.

وفي شرح «الطريقة» لرجب أفندي⁽³⁾، عليه رحمة الغني، (يرد) في (فصل) «آفات البطن»: أما القهوة فهي نبت لطيف وشيفٌ شريف، وأمر منيف، قد أظهره الله على يد بعض أوليائه، وأشاعها بين الناس وعلمائه وأعزّها، وحق لها أن تُعزَّ لما فيها من الأوصاف الحميدة، والصفات الشريفة، كمنع النوم، وإزالة الغموم، والتنشيط للعبادة والترغيب للطاعة، وترقيق الغذاء، وهضم الطعام⁽⁴⁾، وتسخين البدن وتحليل الأخلال الردية، وغيرها من الأوصاف الفاضلة، فهي حلال كالماء⁽⁵⁾ الزلال».

(1) الأصل: لا يرضيه.

(2) في الأصل: سـ.

(3) المقصود هنا شرح «الطريقة المحمدية» لمحيي الدين البرغوي الذي ألفه رجب بن أحمد المتوفى سنة 1087هـ/1676م بعنوان «الوسيلة الأحمدية»، البغدادي، هدية العارفين، ج 5، ص 365-366.

(4) في الأصل: وهضم.

(5) في الأصل: كماء.

وقد ذكر في كتاب «تبين المحارم» للشيخ سنان⁽¹⁾، أستاذ علي القاري عليها رحمة الباري، (ما يلي): «أما القهوة التي شاعت في زماننا في البلدان فلا وجه لحرمتها فإنها لا تسكر كثيرها، ولا تضرّ مزاج⁽²⁾ الإنسان أو بدنـه ولا صفة من صفاتـه ولا عقلـه وفهمـه، ولا تمنع⁽³⁾ عن أداء الفرائض⁽⁴⁾ والواجبات بل تقوـي⁽⁵⁾ عليها، وليس فيها نـقـنـى يدلـ على حرمتـها ولا لها نـظـيرـ من المحرمات فـيـقـاسـ عليها. وأـمـاـ شـربـهاـ بـالـلـهـوـ وـالـطـرـبـ عـلـىـ هـيـةـ الفـسـقـةـ فـهـوـ حـرـامـ كـمـاـ ذـكـرـنـاـ فـيـ «ـالـمـلـثـ». وبالجملـةـ لاـ يـذـهـبـ عـلـىـ حـرـمـتـهاـ، إـلـاـ جـاهـلـ أوـ مـتـعـصـبـ اـنـتـهـىـ.

قال بعض العلماء: (الرجز والمنسرح مع زحافات غير جاثة)

أنت لحاوي العلم نعم المراد
لمن أراد الحكمة بين العباد
في نكهة المسك ولون المداد

قهوة البن تذهب غم الفتى
فشراب أهل الله فيه الشفاء
فطبخها قشرًا فتنى في «المني»⁽⁶⁾

(1) المقصود هنا سنان الدين يوسف المترفى سنة 1000هـ / 1591م.

(2) في الأصل: لمزاج.

(3) في الأصل: يمنع.

(4) في الأصل: الفرائض.

(5) في الأصل: يقوـيـ.

(6) في الأصل: أفتـأـ فيـ المـنـيـ، وـلـمـ نـجـدـ عـنـوانـ كـتـابـ بـهـذـاـ الـاسمـ وـرـبـماـ يـكـونـ المـقـصـودـ «ـالـمـنـيـ»ـ وـبـالـتـحـدـيدـ «ـالـمـنـيـ»ـ إـذـ لـدـيـنـاـ «ـمـنـيـ المـصـلـيـ»ـ لـعـربـ إـمامـ وـ«ـمـنـيـ المـغـنـيـ»ـ لـسـجـسـتـانـيـ، رـيـاضـ زـادـهـ، أـسـمـاءـ الـكـتـبـ، صـ316ـ

كاللين الخالص في حلها ما خرجت عنه سوى بالسواد
 حرّمها الله على جاهل يقول في حرمتها بالعناد⁽¹⁾
 وأما الإكثار منها فقال الأطباء «كل كثرة عدو للطبيعة،
 خصوصاً لذوي الأمزجة الياضية». وأما استعمالها على الشبع
 فقد نهى الأطباء عن استعمال المشروبات عقب استعمال الغذاء.
 قلت: فيه نظر لأنها ليست من المشروبات الباردة المضرة بل
 من الحارة النافعة لهضم الطعام، وترقيق الغذاء، وتسخين
 البدن، وغيرها كما مرّ آنفاً. قال بعض الأطباء، وأضرّ الطعام
 طعام بين شرابين وشراب بين طعامين». (و) يحتمل أن المراد
 من هذا الشراب الماء البارد وشراب القهوة على الجوع تنفع⁽²⁾
 أصحاب الأمزجة الباردة الرطبة، وشربها حارة أولى، وتمامه
 في علم الطب. انتهى.

(1) هذه الأبيات للشيخ صلاح الدين الحريري المصري، وقد وردت في مجموعة شعرية عن القهوة نجهل من وضعها ولكن لدينا نبذة منها قام باختيارها الشيخ عبد الله الأدكاوي المتوفى سنة 1184هـ / 1770م. عبد الله الأدكاوي، حسن الدعوة للإجابة على القهوة، مخطوط في مكتبة جامعة ييل Yale، مجموعة 55 Landberg، نسخة مصورة في مركز الوثائق والمخطوطات في الجامعة الأردنية، شريط رقم 6، ورقة 11 بـ. ولا يوجد لدينا اختلاف سوى في البيت الأخير إذ يرد لدى الأدكاوي كما يلي:
 حرّمها الله على جامل يقول في حرمتها بالعناد
 وبعد هذا البيت يرد البيت قبل الأخير لدى الأقصاري:
 كاللين الخالص في حلها ما خرجت عنه بالسواد
 (2) في الأصل: تتنفع.

وقال علي القاري في شرح «عين العلم»: و«إحضار آلات ونصب الساقي، أي المناول، في أدر السكنجين⁽¹⁾ ونحوه من اللبن والماء والقهوة الحادثة المصنوعة من اللبن وقشره فإنه إذا اجتمع قوم في مجلس، والساقي على قاعدته يدور بكأس واحد على جماعته واحداً بعد واحد، فإنه يُحرّم للتشبه بأهل الشرب ومن تشبه بهم فهو منهم حتى حُرِم تشبه الرجال بالنساء كعkses، وحتى قيل ترك السنة إذا صارت شعار أهل البدعة». انتهى.

أقول: فيه ما فيه كما قال صاحب «الفتاوى الهندية»⁽²⁾ ناقلاً عن «السراجية»⁽³⁾ أن التشبه فيما يتعلق به مصالح العباد لا يضر. فإن قيل إن القهوة من الشبهات فلا بد أن يحترز عنها أجيبي بما قال صاحب «الخانية»⁽⁴⁾، وغيرها من الفقهاء: ليس زماننا هذا زمان الشبهات فعلى المسلم أن يتقي الحرام المعاين فإنك لا تجد شيئاً

(1) السكنجين شراب مركب من «سك» و«انكبين» الفارسية، أي خل وعسل، ويراد به كل حامض وحلو. أدي شير، معجم الألفاظ الفارسية، ص 92.

(2) «الفتاوى العالمة الكيرية»، أو «الفتاوى الهندية» كما هي مشهورة، مجموعة فتاوى وضعها جماعة من علماء الهند برئاسة مولانا الشيخ نظام بأمر من السلطان محبي الدين عالم كبير، ولذلك تُسبّت إليه. انظر: مقدمة الجزء الأول، بولاق، 1310هـ، ص 2-3.

(3) لدينا مجموعتان من الفتاوى بهذا الاسم، وضع الأولى سراج الدين أبو طاهر محمد بن محمد السجوندي، ووضع الثانية سراج الدين علي بن عثمان الأوسي الفرغاني، حاجي خليفة، كشف الظنون، ج 2، ص 1224.

(4) «الخانية» أو «فتاوى قاضي خان» مجموعة معروفة من الفتاوى وضعها فخر الدين بن منصور قاضي خان المتوفى سنة 592هـ/1196م، البغدادي، هدية العارفين، ج 1، ص 280.

لا شبهة فيه. كما قال القاري في شرح «الأربعين»: إن كثرة⁽¹⁾ الشبهات وقلة الحالات أوجبت أن يكون الورع منحصرًا في ترك المحرّمات. نعم، الاجتناب من الشبهات مهما أمكن أولى وأهل التقوى أليق وأحري، اللَّهم اجعلنا من المتقين المخلصين بتوفيقه وكرمه⁽²⁾.

(1) في الأصل: كثرت.

(2) كذا في الأصل ولعل الصواب بتوفيقك وكرمك.

سُمِّيَ الْجَنَاحُ الرَّحْمَمُ
لَهُدَى الَّذِي أَنْزَلَ الْقُرْآنَ مُفْرِقاً إِلَيْهِ الْعِدْلَ وَالْحَرَامُ وَفَضَّلَنَا بِهِ
عَلَى الْأَمْمَ السَّابِقَةِ بِالْعِلْمِ وَإِسْخَانِ الْحُكْمِ وَالْعِلْمَاءِ وَالسَّلَامِ
عَلَى شَرْفِ جَمِيعِ الْأَنَامِ كَمَا عَلَى الْمُوَاصِبِ بِيَنْابِعِ الْعِلْمِ وَمَصَابِيحِ
الظَّلَامِ وَبَعْدِهِ يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَاهُ الدَّارِيِّ مُصَطْبُونَ عَنْ الْأَحْسَارِ
لَمَّا سَلَّمَنَا وَاحْدَهُمْ مِنْ أَكْبَارِ الْفَسَلَلِ يُطْرِفُ الْمَلَاطِفَةَ وَأَكْرَاسَتِهِ
عَنِ الْعَرْوَةِ وَالدَّخَانِ وَالْأَشْرَقَةِ الْمُرْمِةَ وَهُوَ عَلَمُنَا أَمْسَأَ عَرْنَاهُ
فَأَخْذَنَا تِئْنَى الْغَيْرَةَ الْدِينِيَّةَ وَالْحُمْرَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ فَبَسَانُهُ دُلْمَبُ طَبِيعَتِي
الْأَخْيَرَاتِ مَعْرِضاً عَنِ الْأَصْنَافِ بِالْعَاطِفَةِ وَقَسَارِ وَشَاءِ الدَّخَانِ الْكَسِيِّ
فِي الْأَرْوَمِ وَالْعَرْبِ الْسَّتِيرِ وَهُوَ دِيَارُ الْفَرْسِ الْسَّنَاكِيِّ وَالْعَدَادِ وَمُخْتَوِفِ حَمَّةِ
فَأَنْتَ بَعْضُهُ وَهُوَ بَالْأَذْلِ الْمُضَعِيفَةِ وَتَبَعْضُهُ قَدْ تَعْصِيَ وَأَفْرَطَ
فِي حَتَّى الْحَقِيقَةِ الْمُرْعَوَةِ بِهِ الْمُرْمَةِ وَلَمْ يَعْلَمُ الْقَاصِرُونَ مَا لَدَهُمْ هَلْ تَبَلَّهُمْ
عَنْهُمُ الْمُشْفَعُمُ فَهُذَا الْذَّمَانُ يَمْكُنُ بِأَنْ يَجْتَهِدَ مُنْفَعَهُ وَهُوَ
بِأَقْبَلٍ عَلَى الْمُدَلِّ وَهُوَ الْأَبَاحَةُ وَهُوَ نَاسٌ مِنْ عَلَمَاءِ الْفِقَهِ فَلَمَّا كَبُوَ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ سَلَامٌ قَالَ إِنَّ لَا يَخَافُ عَلَى إِمَامٍ مِنَ الدِّجَالِ إِنَّ الْخَافُ عَلَيْهِمْ مِنْ عَلَمَاءِ أَخْرِ
الْزَّمَانِ لَأَنَّهُمْ صَالُونَ وَلَمْ يَنْلُوُنَ فَأَلْفَتَهُمْ هَذِهِ الرِّسَالَةُ الْمُنْفَعَةُ وَخَوْ
لِلْمُعْرَوَةِ وَالْأَسْرَرِ تَمْلِي مَلِي عَلَيْهِمَا الْحُكْمَيَّةُ وَسَبِيلُهُمْ إِنَّ السَّفَرَ يَظْنُوا أَنَّ
مَا قَطَلُهُمْ نَصْلِي أَوْ لَيْسَ مِنَ الْمُنْكَرِ مَعَ أَنَّكُمْ مِنْ طَائِفَةِ دُرُوزِهِنَّا وَرَوَرِ الْمَعْلُولِ
مَرَّةً وَلَلْمَلِمِ بَعْدَ مَرَّتِهِ وَسَعَ أَنْ مِنْ أَمْشَدِ النَّاسِ عِنْ ذَذِي الْعِيَمَةِ عَالِمٌ لَأَسْبِغَ
اللَّهُ بِعِلْمِهِ وَقَدْ قَلَّ فِي أَدَمِ الْعَالَمِ فَإِذَا دَعَا يَوْمَ الْعِيَمَةِ عَالِمٌ لَأَسْبِغَ
رَفْعَانَ عِنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ لَا يَخَافُ مَا يَخَافُ عَلَى أَمْسَقِ الْأَعْمَالِ الْمُفْلُوِ
وَوَرَبِّهِ أَنَّ الْعِلَمَاءَ أَذْوَاقُهُمْ الْمُحْرَماتِ وَمَمْبَسِرُهُمَا وَمَعَ السَّفَرِ يَمْلِئُ الْمَرْزِقَ

الورقة الأولى من مخطوطة الأقحصاري

قد كثرت في المنشآت الحجرية بين المواصق والعمام أعادنا الله الملك العظيم
فلا يمد من الأمر بالمعروف والنبي عن المنكر لقوله تعالى وَلَا تُنْهِي مِنْكُمْ أَمْرَأَ يَأْمُرُونَ
بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَقُولَه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذِهِ مَكَانَاتِ أَنْفُسِهِ
يَدُوِّيَ وَيَأْمُرُ كَمْ يَسْتَهِمُ فِي لِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يُسْتَطِعْ فِي قَلْبِهِ وَذَلِكَ أَصْفَتُ الْأَعْيَانَ
رِوَايَةً مَلَأَهُ مَنْ أَعْنَى بِهِ سَفِيدُ الْحَذْرَى وَكَذَّ الْأَمَامُ أَحَدُهُ مَسْنَدُهُ وَالْأَرْبَعَةُ
هُنْ سَنَمٌ وَمَنْ هَذَا نَهَى الْمُفْسِنَ أَنَّهُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهُ أَعْنَى بِالْمُنْكَرِ بِالْيَدِ
عَلَى الْأَمْرِ إِذَا وَبَالِسَانُ عَلَى الْعِلَمَاءِ وَبِالْقُلُوبِ عَلَى الْعُوَمِ وَيُشَهِّرُ الْمُقْدِدِ
لَا سُطْعَانَةَ لِلْحَدِيثِ وَيُبَدِّلُ عَلَيْهِ قَوْلَه تَعَالَى لِأَكْلَفَ اللَّهَ نَفْسًا إِلَّا
يُسْعِيَهَا وَقَالَ عَلَامُ الْمَحَالَيَّ شَرْحُ الْعَصْدَرَيَّةِ وَالْمُنْكَرُ أَنْ كَانَ حِرَاماً فَجُوبٌ
لِهِنْ عَنْهُ وَأَنْ كَانَ مَكْرُوهًا كَانَ الْمُرْعَى مَنْدُورًا وَلَا يُشَهِّدُهُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ
الَّذِي أَعْنَى بِهِ الْمُنْكَرُ كَوْنُهُ مَادًّا وَنَاسِنَ حِرَاماً وَنَاسِنَ حِرَاماً أَوْ الْعَلَى بِخَلَافِ الْمُعْرِفَةِ كَما فِي
شَرْحِ الْمَعْرِفَةِ وَسُرْطَانِ الْأَبُودِيِّ إِلَى الْفِسْتَنَةِ وَأَنْ يُنْهَى بِقَوْلِهِ وَأَنْ لَمْ يُغْنِ
مَجِيبُ دَازِيَّا كَانَ بِاعْتَدَالِ الْفِسْتَنَةَ «يُدْرِكُ حِرَاماً وَلِزْمَهُ أَنْ لَا يُعْنِي لِلْمُنْكَرِ وَلَا يَعْتَزِلُ
بِسْتَةِ لِسْلَامِ رِوَايَةٍ وَلَا يَعْنِجُ الْأَلْفُزُورَةَ وَلَا يَلْزِمُهُ مَفْكَرَةً لِلْكَلَسَلَةِ فَإِذَا مَنْ سَ
نَ الْفِسْتَنَ سَعَى فِيهَا رِشْحَانُ الْأَسْلَامِ اِنْتَهَى وَقَدْ أَتَى وَقْتَ فِرَاجِ الْقَلْمَارِ تَرْتِيلًا
عَنْ تَسْرِيبِهِ كَمِ الْفَرْتُوَةِ وَالْأَهْشَرَيَّةِ فَوَحْمَ اللَّهُ أَمْرُوا عَرْقَ قَدْرَهُ وَرَرَكَ الْمُحَدِّثُوْنَ
لَمْ يُسْلِكْ طَرِيقَ الْجُحْوَفَاقَ مِنْ رَبِّ الْعِبَادَ وَلِحَمْدُ اللَّهِ عَلَى أَيْمَانِ صَدْرِهِ الرِّسَالَةُ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ حَرَبِ الْبَرِّيَّةِ وَعَلَى الْهُ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ حُورِ حَمَّةِ اللَّهِ

على عباده الخلصين

م

الورقة الأخيرة من مخطوطه الأقحصاري

المصادر والمراجع

أ - في العربية :

- ابن حنبل أحمد، مسنـد الإمام أـحمد بن حـنـبل وبـهـامـشـهـ منتخب كـنزـ العـمـالـ فـيـ سـنـنـ الـأـقوـالـ وـالـأـفـعـالـ 1-6، الـقـاهـرـةـ، المـطـبـعـةـ الـمـيمـنـيـةـ، 1313هـ.
- ابن دقيق العيد تقى الدين أبو الفتح محمد بن علي، شـرحـ الشـيخـ ابنـ دـيقـ العـيدـ عـلـىـ مـنـ الأـربعـينـ النـوـوـيـةـ، قـدـمـ لـهـاـ وـشـرحـ غـرـبـهاـ عـبـدـ العـزـيزـ السـيـرـوـانـ، بـيـرـوـتـ، دـارـ الرـائـدـ الـعـرـبـيـ، 1984مـ.
- ابن عابدين محمد أمين الشهير، حـاشـيةـ رـدـ المـحـتـارـ عـلـىـ الدـرـ المـخـتـارـ شـرحـ تـنـوـيرـ الـأـبـصـارـ 1-7، بـيـرـوـتـ، دـارـ الـفـكـرـ، 1399هـ / 1979مـ.
- ابن ماجه أبو عبدالله محمد بن يزيد القرزمي، سـنـنـ ابنـ مـاجـهـ، تـحـقـيقـ: مـحـمـدـ فـؤـادـ عـبـدـ الـبـاقـيـ، الـقـاهـرـةـ، دـارـ إـحـيـاءـ التـرـاثـ الـعـرـبـيـ، 1975مـ.
- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، سـنـنـ أبيـ دـاوـدـ 1-4، الـقـاهـرـةـ، دـارـ إـحـيـاءـ السـنـنـ الـنـبـوـيـةـ، دـ.ـتـ.

- الأدكاوي عبدالله، حسن الدعوة للإجابة إلى القهوة، مخطوطة في مكتبة جامعة ييل Yale مجموعة 55 Landberg، نسخة مصورة في مركز الوثائق والمخطوطات بالجامعة الأردنية، شريط رقم 6.
- أدي شير السيد، معجم الألفاظ الفارسية المعاصرة، بيروت، مكتبة لبنان، 1980.
- الأحصاري حسن كافي، أصول الحكم في نظام العالم، تحقيق: نوفان رجا الحمود، عمان، منشورات الجامعة الأردنية، 1986.
- الألباني محمد ناصر الدين، صحيح الجامع الصغير وزياضته 1 - 6، بيروت، المكتب الإسلامي، 1388هـ / 1969م.
- البخاري أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن برذبه البخاري الجعفي، صحيح البخاري، بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- البغدادي إسماعيل باشا، هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين 1-6، استنبول، 1955.
- البيطار خالد، البيان في شرح الأربعين النووية للإمام النووي، الزرقاء، مكتبة المنار، 1407هـ / 1987م.
- حاجي خليفة مصطفى بن عبدالله، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون 1-3، بغداد، مكتبة المثنى، د.ت.
- الحصني تقي الدين، منتخبات التواريخ لدمشق 1-3، بيروت، دار الآفاق العلمية، 1979م.

- الترمذى، صحيح الترمذى، تحقيق: محمد ناصر الدين الألبانى، وإشراف: زهير الشاويش، الرياض، مكتب التربية العربي لدول الخليج، 1408هـ / 1988م.
- الدارمى أبو محمد عبدالله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام، سنن الدرامي، بيروت، دار الكتب العلمية.
- راولف الدكتور ليونهارت، رحلة المشرق إلى العراق وسوريا وفلسطين سنة 1573، ترجمة وتعليق: سليم طه التكريتى، بغداد، وزارة الثقافة، 1978م.
- رياض زاده عبد اللطيف بن محمد، أسماء الكتب المتمم لكتف الظنون، تحقيق وتوضيح: د. محمد التونجى، القاهرة، مكتبة الخانجى، 1977م.
- الزبيدي محمد مرتضى، ناج العروس 10-1، بنغازى، دار ليبيا، د.ت.
- الزركشى بدر الدين، زهر العريش فى تحريم الحشيش، تحقيق: د.السيد أحمد فرج، المنصورة، 1407هـ / 1987م.
- الزركلى، خير الدين، الأعلام 9-1، بيروت، 1969م.
- سركيس يوسف البيان، معجم المطبوعات العربية والمغربية، القاهرة، 1346هـ / 1928م.
- السناني محمد بن محمد بن عوض، نصاب الاحتساب، تحقيق: د. مريزن سعيد مريزن عسيري، مكة المكرمة، الطالب الجامعى، 1406هـ / 1986م.

- الشوكاني محمد بن علي، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، بيروت، دار الكتب العلمية، 1380هـ.
- العراقي ابن حسين، المغني عن حمل الأسفار في الأسفار بذيل إحياء علوم الدين 1 - 4، بيروت.
- الغزي نجم الدين، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، تحقيق: جبرائيل سليمان جبور، بيروت، جونيه، حريصا 1945 - 1958.
- القاري، مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابح 1 - 5، القاهرة، 1309؟.
- القاسمي محمد سعيد - القاسمي جمال الدين - العظم خليل، قاموس الصناعات الشامية 1 - 2، حققه وقدم له: ظافر القاسمي، دمشق، دار طлас، 1988.
- المدنبي إبراهيم بن عبد الرحمن الخياري، تحفة الأدباء وسلوة الغرباء 1-3، تحقيق: رجاء محمود السامرائي، بغداد، وزارة الثقافة، 1979 - 1985م.
- النسائي، سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي 9-1، اعتنى به ورقمه ووضع فهارسه عبد الفتاح أبو غدة، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، 1989م.
- النيسابوري أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري،

صحب مسلم بشرح الإمام النووي 18-1، بيروت، مؤسسة مناهل العرفان، 1394هـ

- النيسابوري أبو عبدالله الحاكم، المستدرك على الصحيحين وبنديله التلخيص للحافظ الذهبي 1-2، بيروت - حلب، مكتبة المطبوعات الإسلامية، د.ت.

- الهندي علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال 1-20، حيدر أباد، المطبعة العثمانية، 1364؟.

- الهميحي علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنيع الفوائد 1-10، بيروت، دار الكتاب العربي، 1967.

ب - في اللغات الأجنبية

- Al - Buhi Kamil, **Arapski radovi Jugoslovenskih pisaca**, dok. disertacija, Fil.Fakultet, Beograd 1963.
- Altunsu Abdulkadir, **Osmansiyeli seyhulislamlar**, Ankara 1972.
- Balic Smail, **Kultura Bosnjaka**, Wien 1973.
- Babinger F., «Prusac, Das bosnische Mekka» **Der Nahe Osten**, Berlin August- September 1929, -, 125-126.
- Basagic Safet bez, **Bosnjaci I Hercegovaci u islamskoj knjizevnosti**, Sarajevo, 1912.
- Celebi Evlija, **Putopis, prevod i komentar Hazim Sabanovic**, Sarajevo, 1979.
- Elezovic Glisa, «Kafa i kafana. na balkanskem pulustrovu», **Priloz za knjizevnost, jezik, istoriju i folklore, knji.XVIII**, sv.1-2, pp.617-637.

- Handzic Adem, «O islamizaciji u sjevoistocnoj Bosni u XV i XVI vijeku», **POF XVI=XVII**, Sarajevo 1970, pp.5-45.
- Handzic Mehmet, **Knjizevnost rad bosanskih- hercego-vackih muslimana**, Sarajevo, 1933.
- Islam i Muslimani u Bosni I Hercegovini, Sarajevo, 1977.
- Kreseljakovic Hamdija, «Esnafi i obrti u Bosni I Hercegovini», **Zbornik za narodni zivot Juznih Slavena, knj. XXX**, sv.1, Zagreb 1935, pp.161-164.
- Krstic Nevena, «Mustafa Ibn Muhamed al-Aqhisari (Pruscanin): rasprava o kafi, duvani I picima», **POF XX-XXI**, Sarajevo, 1974, pp.70-107.
- Repp R.C., **The Mufti of Istanbul**, Oxford 1986.
- Sabanovic Saban, **Bosanski Pasaluk**, Sarajevo, 1982.
- Sabanovic, **Knjizevnost Muslimana na orijentalnim jezicima**, Sarajevo, 1973.
- Okic Tajib, «Islamska tradicija», **Kalendar za 1936**, Sarajevo (Gajret) 1936, pp.64-66.
- Skaljic Abdulah, **Turcizmi u srpskohrvatsom -hrvatskosrpskom jeziku**, Sarajevo, 1973.
- Tahsini Hasan, **Shtyllat themellore te tarikatit tixhani**, Tirane 1941.
- Vinver Vuk, «Prilog istoriji kafe u jugoslovenskim zemljama», **Istorijski casopis XIV-XV**, Beograd 1965, pp.329-346.

رسالة للشيخ حسن الأوزيجه لي الهرسكي عن القهوة والدخان من القرن العاشر الهجري / السابع عشر الميلادي

مقدمة

تزامن انضواء بلاد الشام وببلاد البلقان تحت الحكم العثماني مع تغيرات ثقافية وحضارية نتيجة للتفاعل بين الشعوب المختلفة التي أصبحت تضمها الدولة العثمانية وما كانت تحمله من عناصر مختلفة تشمل الثقافة الروحية ونمط الحياة والحضارة المادية.

وفي هذا السياق فقد كان لانتشار الإسلام في بلاد البلقان، وخاصة في البوسنة والهرسك وألبانيا وكوسوفا، دوره الكبير في انتشار اللغة العربية وأدبها والثقافة الإسلامية الجديدة، التي أخذت تربط سكان المنطقة ببلاد الشام ومصر والحجاج سواء للدراسة والتجارة أو للحج والمجاورة. ونتيجة لذلك فقد أخذ المسلمون في البلقان يساهمون بدورهم في الثقافة الإسلامية سواء في التأليف في اللغات الشرقية (العربية والتركية والفارسية) أو في الترجمة منها وإليها وفي شراء ونسخ المخطوطات وتكوين المكتبات التي أصبحت لها سمعة في

المنطقة كمكتبة الغازي خسرو بك، التي تأسست في 1537 ولا تزال تقوم بدورها إلى الآن⁽¹⁾، مما أبرز إسهام هؤلاء المسلمين في مختلف مجالات الثقافة الإسلامية (علوم اللغة والدين والأدب والتاريخ الخ)⁽²⁾.

ومن ناحية أخرى فقد تزامن انضواء هذه الشعوب في الدولة العثمانية مع ظهور وانتشار الأشربة والأطعمة الجديدة، التي انتقلت بسرعة من طرف إلى آخر وترك تأثيرها في الثقافة المدونة. ومن ذلك كان لظهور القهوة والدخان أثر كبير في حركة التأليف نتيجة لانقسام العلماء والأدباء ما بين مؤيد لها وما بين معارض لها. وهكذا فقد ألفت عشرات الرسائل الفقهية التي تحلل أو تحرم القهوة والدخان، كما نظمت مئات القصائد التي تمدح أو تذمّم القهوة والدخان.

وكنا قد تناولنا تجليات ظهور القهوة والدخان في بلاد الشام⁽³⁾ ومن ثم في الأناضول والبلقان، حيث نشرنا دراسة

(1) للمزيد حول هذه المكتبة انظر الوقافية المؤسسة لها: محمد موفق الأرناؤوط، «وقافية الغازي خسرو بك في سراييفو»، مجلة «أوقاف» عدد 13، الكويت 2007، ص 109-124.

(2) للمزيد حول ذلك انظر: محمد بن محمد البوسني الخانجي، الجوهر الأسمى في ترجم علماء وشعراء البوسنة، تقديم وتعليق محمد م. الأرناؤوط، الكويت (مؤسسة البابطين) 2010.

(3) محمد م. الأرناؤوط، «من التاريخ الثقافي للقهوة في الحجاز ومصر والشام في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي»، مجلة «دراسات تاريخية» عدد 72-73، دمشق 2000، ص 131-147. محمد م. الأرناؤوط، «رسالة» حسن =

مماطلة عن وصول القهوة والدخان إلى البوسنة ورسالة للعالم مصطفى الأقحشاري حول ذلك⁽¹⁾، بينما توصلنا مؤخراً إلى رسالة لعالم بوسنوي آخر باللغة العربية عن القهوة والدخان تنشر هنا لأول مرة، مع الفارق الكبير بينهما. فالاقحشاري انتسب إلى آقحشار في جنوب البوسنة وأجاز في رسالته شرب القهوة وحرّم الدخان، بينما انتسب الثاني (الشيخ حسن الأوزيجه لي) إلى مدينة أوزيجه، أو أوجيتشه Uzice التي تقع الآن في غرب صربيا قرب الحدود مع البوسنة، التي حرّم فيها شرب القهوة والدخان.

بيئة المؤلف

ولد المؤلف الشيخ حسن في أوزيجه/أوجيتشه، حيث ولد أو وفـد إليها والده الشيخ مصلح الدين بن بيازـيد الهرـسـكـلـيـ، الذي يوضـح لقبـه أنه قـدـمـ منـ الـهـرـسـكـ إـلـىـ أـوـزـيـجـهـ/ـأـوـجـيـشـهـ حيث استقرـ هناكـ وأـصـبـعـ عـلـمـاـ منـ أـعـلـامـهاـ.

وكانت أوزيجه/أوجيتشه مجرد قرية لا يتجاوز عدد بيوتها 67 بيتاً حين سقطت آخر عاصمة لصربيا (سمندرفو) تحت الحكم العثماني في 1459م، وغدت ضمن لواء (سنـجـقـ) سمندرـفـوـ الذي أسـسـهـ العـثـمـانـيـونـ آـنـذـاكـ.ـ وـمـعـ التـطـورـ العـمـرـانـيـ

= الدعوة للإجابة إلى القهوة «المنسبة للشيخ عبدالله الأدكاوي»، مجلة «دراسات» عدد 28، عمان (الجامعة الأردنية) 2001م، ص 624-642.

(1) محمد م. الأرناؤوط، «من التاريخ الثقافي للقهوة من اليمن إلى البوسنة»، مجلة «الاجتهاد» عدد 47، بيروت 2000م.

الذي كان واضحاً في البلقان خلال القرن الأول للحكم العثماني⁽¹⁾ تطورت أوزيجه/أوجيتشه بسرعة حتى 1516 م لتتحول إلى بلدة («قصبة» بالتعبير الاداري العثماني) وإلى مركز لناحية تحمل اسمها في لواء سمدروف ثم إلى أكبر مدينة للمسلمين في صربيا بعد بلغراد⁽²⁾. وبعد قرن آخر تحولت أوزيجه/أوجيتشه إلى مدينة بملامح شرقية مميزة وإلى مركز من مراكز الثقافة الإسلامية كما وثقها الرحالة التركي المعروف أوليا جلبي التي زارها في ربيع 1664 م.

فقد كانت أوزيجه/أوجيتشه تشمل آنذاك على 4800 بيت بغالبية مسلمة، حيث إنها كانت تشمل على ثلاث محلات للمسيحيين ومحللة واحدة لليهود، وفيها 34 جامعاً و29

(1) للمزيد حول الفتح العثماني لصربيا والتطور العمراني فيها انظر: محمد موفاكو، تاريخ بلغراد الإسلامية، الكويت (دار العروبة) 1987، ص 38-14. Ema Miljkovic -Bojanic, *Smederevski sandzak 1476-1560, Beograd (Istorijski institut)* 2004, pp.150-160.

(2) استمرت أوزيجه/أوجيتشه على هذا النحو حتى النصف الأول للقرن التاسع عشر. فقد زارها آنذاك ضمن جولاته مؤسس المسرح الصربي الحديث يواكيم فويتش J.Vujic وذكر عنها في ملاحظاته أنها في ثلثينيات ذلك القرن كانت تحتوي على ألفي بيت للمسلمين وعشرين جامعاً وثمانين بيتاً للصربي. وفي ذلك الوقت (1834) زارها الرحالة الانكليزي أ. باتون A.Patton وذكر أن محافظ المدينة أخبره عن وجود 3500 بيت للمسلمين 600 بيت للصربي فيها. ولكن بعد منع صربيا الحكم الذاتي الورائي في 1830 تم الاتفاق مع الباب العالي على ترحيل المسلمين من الريف أو لا ثم من المدن، وهو ما شمل أوزيجه/أوجيتشه في 1862: Mustafa Imamovic, *Pregled istorije genocida nad Muslimanima u Jugoslovenskim zemljama*, Sarajevo , p.p.10,11.

مسجدًا⁽¹⁾ وعلى حمامين و 11 خانًا وعدة أسواق تشمل على 1140 دكانًا تعرض «البضائع اليونانية والعربية والفارسية» وخمسة مقاهي واستراحتين للقوافل تقدمان خدمات مجانية وعمارتين / تكيتين تقدمان وجبات مجانية مرتين في كل يوم على مدار العام⁽²⁾ وغير ذلك من المنشآت الأخرى التي أصبحت تمثل الحضارة العثمانية الجديدة في البلقان. أما فيما يتعلق بالتعليم فقد تحدث جلبي عن وجود 11 مدرسة وثلاثة مراكز متخصصة لتدريس علم التجويد ومركزين متخصصين لتدريس علم الحديث. وقد أعجب أوليا جلبي بأوزيجه / أوجيتشه إلى حد أنه قال إنه لم يجد أجمل منها في رحلاته التي جال فيها العالم الإسلامي خلال 42 سنة، ولكنه كان يتذكر في جمالها ساعات الصباح الباكر معرة النعمان قرب حلب⁽³⁾.

(1) في بلاد البلقان يتم التمييز بين الجامع الذي يكون أكبر وله مئذنة وتقام به صلاة الجمعة، وبين المسجد الذي يكون أصغر ودون مئذنة ويتوارد في الأزقة للصلوات اليومية.

(2) تعتبر «العمار» من المنشآت الجديدة التي حملها العثمانيون إلى البلقان والتي كانت تعتبر من تجليات الحضارة العثمانية، حيث كانت مبنية من الحجر وتحتوي على قاعات لتقديم الوجبات المجانية للوافدين والمحتجزين. وقد بُنيت أول منشأة عثمانية من هذا النوع في بلاد الشام بأمر من السلطان سليم الأول خلال 1517-1518م في الصالحية، حيث اشتهرت هنا باسم «التكية». للمزيد: محمد موفق الأرناؤوط، «تطور منشآت الوقف عبر التاريخ: العمارة/التكية نموذجاً»، مجلة «أوقاف» عدد 1، الكويت 2001م، ص 38-28.

Evlija Celebi, Putopis, prevod i komentar Hazim Sabanovic, (3)
Sarajevo (V.Maslesa) 1973, pp.384-387.

ومن الواضح أن أوزيجه/ أوجيشه كانت تعيش آنذاك ذروة تطورها الثقافي كما يقول د. حازم شعبانوفيش، حتى أنها أنجبت نخبة من الشخصيات الأدبية التي غدت معروفة على المستوى العثماني، وخاصة الشعراء الذين أبدعوا باللغة التركية، مثل مصطفى جاري وعلي بك وصلتي وجاري جلبي وأبو بكر ذكري وعلاء الدين ثابت الاوزيجه لي ومحمد الاوزيجه لي وإبراهيم ذكري وغيرهم⁽¹⁾.

ومن هذه الشخصيات التي لعبت دوراً ثقافياً في المنطقة لدينا الشيخ مصلح الدين بن بيازيد الهرسكلبي، الذي استقر في أوزيجه/ أوجيشه في نهاية القرن السادس عشر حيث أسس هناك تكية الطريقة الخلوتية وبقي شيخاً لها حوالي خمسين سنة إلى أن توفي في 1052هـ/ 1642م. وتجدر الإشارة إلى أن صربيا في القرن السادس عشر لعبت دور الجسر في نشر الطريقة الخلوتية، التي ترجع في تأسيسها إلى الشيخ عمر الخلوتي الذي توفي في الجزيرة السورية عام 800هـ/ 1397م⁽²⁾، وخاصة نحو المجر والبوسنة. وفي هذا السياق فقد

Ibid., p.388. (1)

وانظر حول هؤلاء في العربية: الخانجي، الجوهر الأسنی، ص 41-47، 70-75، 165-166 و 204.

(2) الخلوتية من الطرق التي تعتبر أصولها غامضة أو غير معروفة، ومع ذلك يعتبر الشيخ عمر الخلوتي هو المؤسس لها بمعنى أنه هو الذي صاغ القواعد للصوفية الذين حملوا لواء هذه الطريقة:
سبنسر ترمنجهام، الفرق الصوفية في الإسلام، ترجمة ودراسة وتعليق د. عبدالقادر البحراوي، القاهرة (دار المعرفة الجامعية) 1994، ص 129-130.

برز الشيخ مصلح الدين الذي خدم في التكية الخلوتية في صوفيا لدى الشيخ بالي، الذي اشتهر بمؤلفاته ومنها «شرح فصوص الحكم»، وأخذ الإجازة منه قبل أن يتوفى في 1552م. وبعد استقراره في أوزيجه/ أوجيتشه وتأسيسه للتکية الخلوتية هناك أعطى الإجازة لبعض من جاءه من البوسنة والهرسك المجاورة وحمل معه الطريقة الخلوتية إلى هناك مثل إبراهيم البستريقي من سراييفو وأحمد بن مصطفى الموستاري الخ⁽¹⁾. وقد اشغل الشيخ مصلح الدين في التأليف أيضاً حيث يُذكر عنه أنه ألف رسالة بعنوان «تحقيق الذكر الجهري وسماع الصوفية»⁽²⁾.

إلا أن الشيخ مصلح الدين لم يؤسس فقط تکية في أوزيجه/ بل إنه أسس أسرة علمية اشتهرت من بعده بأولاده الذين تابعوا درب والدهم بعد وفاته عام 1052هـ/ 1642م. فقد خلفه في مشيخة التکية بعد وفاته ابنه الشيخ حسن، مؤلف الرسالة عن القهوة والدخان التي نحن بصددها هنا، إلى أن توفي عام 1078هـ/ 1668م فتولى أخوه عيسى مشيخة التکية إلى عام 1089هـ/ 1686 على الأقل، بينما ذهب الآخر إبراهيم إلى استنبول والقاهرة للدراسة في الأزهر في منتصف القرن الحادى

Dzemal Cehajic, **Derviski redovi u Jugoslovenskim zemljama**, (1) Sarajevo (Orijentalni institut) 1986, pp.103-104.

Hazim Sabanovic, **Knjizevnost Muslimana na orijentalnim jezicima**, Sarajevo (Svjetlost) 1973, pp.247-248.

وهو ما أورده الخانجي بشكل موجز: الجوهر الأسى، ص 209

عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي وعاد ليعمل إماماً في جامع سنان بك في مدينة تشانينتسه التي تقع الآن في أقصى جنوب شرق البوسنة قرب الحدود مع صربيا⁽¹⁾.

المؤلف

على الرغم من مكانة المؤلف في عصره، كما سيعبر عنها الرحالة جلبي الذي التقاه خلال زيارته لأوزيجه/ أوجيشه، إلا أننا لا نملك الكثير من المعلومات عنه قبل أن يصبح شيخاً للتکية الخلوتية. ومن المؤكد أنه تلقى العلم على يد والده الشيخ مصلح الدين في التکية وخدم معه هناك في شبابه. ولكن يبدو أنه قد ذهب إلى مدينة بوزه غا/ بوجيغا Pozega، التي كانت تُعتبر ضمن البوسنة وهي الآن تقع جنوب شرق كرواتيا قرب الحدود مع البوسنة، لنشر الطريقة الخلوتية هناك وعاش فترة من الزمن إلى حد أنه اختار لنفسه لقب «البوزغوي» عندما أنسج هناك نسخ كتاب «الجواهر» في 1048هـ/ 1638م⁽²⁾.

ولكن بعد أربع سنوات (1052هـ/ 1642م) نجده قد عاد إلى أوزيجه/ أوجيشه وأصبح يتولى مشيخة التکية الخلوتية بعد وفاة والده الشيخ مصلح الدين. وبعد سنتين على ذلك زاره في المدينة الرحالة جلبي، الذي بقى ثلاثة أيام في هذه المدينة، مما سمع له بالتعرف عليها وزيارة منشآتها ومنها التکية. وقد

Osman Lavic, «Ulemaška i sejhovska porodica Muslihudina Uzicanina (1) iz XVII vijeka», *Anali BHB* 25-26, Sarajevo 2007, pp.111-126.

Ibid., p.116. (2)

ذكر جلبي أنه ذلك الوقت كان الشيخ حسن قد أقام «عمارة» تقدم الوجبات المجانية مرتين في اليوم للمحتاجين والفقراة. ويضيف جلبي مع بعض المبالغة، التي عرف بها في تدوين رحلته، أن الشيخ حسن كان له 40 ألف مرید وأنه كان يعامل باحترام كبير كأنه ولی من الأولياء. أما عن علمه فقد ذكر جلبي أن الشيخ حسن كان يدرس علم التجوید وعلم الحديث في التکية⁽¹⁾.

وبالاستناد إلى رسالته التي بين أيدينا يبدو من الواضح أن الشيخ حسن كان على نصيب جيد من العلم وكانت له مكتبة في التکية ينقل من كتبها ما يساعدہ على تأليف رسالة من هذا النوع عن تحريم القهوة والدخان من وجهة نظر شرعية، كما أن معرفته باللغة العربية كان جيدة وتسمح له بالتأليف فيها على نمط غيره من علماء البوسنة في ذلك الوقت⁽²⁾.

الرسالة

جاء تأليف الشيخ حسن للرسالة في وقت انتشر فيه شرب القهوة والدخان في البلقان، وكثُر فيه التأليف حول هذا الموضوع بين من يحلل ذلك وبين من يحرمه. ولدينا في كتاب رحلة أوليا جلبي معلومة مهمة ترد في وصفه لأوزيجه/ أوجيشه وما فيها من منشآت، حيث إنه ذكر وجود خمسة مقاوا في

(1) Celebi, Putopis, p.386.

(2) للمزيد حول ذلك: محمد م. الأرناؤوط، التأليف في اللغة العربية في البوسنة، إربد- عمان (مؤسسة حمادة - دار الشروق)، 2000م.

المدينة⁽¹⁾. ولا شك أن انتشار شرب القهوة والدخان في المدينة في تلك السنوات كان دافعاً للشيخ حسن لكي يكتب رسالة يوضح فيها رأي الشرع في هذا المجال، وبالتحديد في تحريم شرب القهوة والدخان.

ونظراً لوجود علماء آخرين في البوسنة المجاورة أفتوا بتحليل شرب القهوة على الأقل، فقد سعى الشيخ حسن هنا إلى الوقوف في وجه الإقبال المتزايد على القهوة والمقاهي بهذه الرسالة التي يثبت فيها مضار القهوة على من يشربها. ومن الواضح هنا أن المؤلف اعتمد في تحريمه للقهوة على البعد الشرعي والبعد الصحي. أما البعد الشرعي فيتمثل في رأيه بأن القهوة بعد أن شاعت في القرن العاشر الهجري «أفتى بحرمتها أئمة ذلك العصر بحرمة شربها، وهو غير دقيق في ذلك لوجود من حلّل شربها، ليشهد بعد ذلك بالأية القرآنية ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَيَنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَتَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُؤْلِمَ مَا تَوَلَّ وَنَصَّبَهُ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾⁽²⁾، على اعتبار أن شرب القهوة يؤشر إلى اتباع غير سبيل المؤمنين. ومن ناحية أخرى يعتبر الشيخ حسن أن شرب القهوة يؤدي إلى «التهاون في أداء الفرائض والواجبات وفي سائر الأذكار»، كما أن شربها يؤدي إلى «الإسراف والتبذير» وهو ما يشمله قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَنَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيَطَنُ لِرَبِّهِ كُفُورًا﴾⁽³⁾. ومع ذلك

(1) Celebi , Puopis, p.387.

(2) سورة النساء، آية: 115.

(3) سورة الإسراء، آية: 27.

يلاحظ هنا أنه قد اعتمد أيضاً على بعض الأحاديث الصحيحة والموضوعة التي وظفها في هذا السياق وأما بعد الصحي فيتمثل حسب رأيه ببعض المضار التي تسببها القهوة للمدمرين على شربها كالصداع والانقباض واصفرار الوجه وفساد الدماغ، وهو ما لم ينسبة إلى أي مؤلف.

لدينا من الرسالة نسختان قريبتان من عهد المؤلف، الأولى كاملة والثانية ناقصة في مكتبيتين مختلفتين بسراييفو.

أما الأولى فهي محفوظة ضمن مجموعة موجودة في مكتبة معهد الدراسات الشرقية بسراييفو (R 14-19)، وقد نجت بأعجوبة من القصف المدفعي الذي تعرض له المعهد خلال الحرب في البوسنة خلال 1992-1995 وأدى إلى حرق معظم المخطوطات الموجودة فيه⁽¹⁾. وتحتل هذه الرسالة سبعة صفحات (5.20-5.14 سم) من هذا المجموع (أ 65-أ 62) في حالة جيدة ومكتوبة بخط نسخي بلون أسود على ورق أبيض متوسط الجودة، تحتوي كل صفحة على 19 سطراً. وقد ورد اسم الناشر محمد بن مصطفى الأماسي لاحقاً في المجموع المذكور مع تاريخ إنجازه للنسخ قبيل 12 جمادى الأولى

(1) كانت مكتبة المعهد تحتوي على أكثر من خمسة آلاف مخطوط في اللغات الشرقية وكانت هذه تعداد من أغنىمجموعات المخطوطات في البلقان، ولكن بعد القصف المدفعي الصربي المركزعليها في 17/5/1992 أدى إلى تدمير مبنى المعهد حتى أنه لم يبق منها سوى حوالي متى مخطوط. للمزيد: محمد م. الأرناووط، البوسنة بين الشرق والغرب، دمشق (اتحاد الكتاب العرب) 2005م، ص 79-82.

1038هـ / 7 كانون الأول 1629م، أي قبل أن يتولى المؤلف مشيخة التكية الخلوتية⁽¹⁾.

وأما النسخة الثانية للرسالة فهي غير كاملة وقد كتبها ناسخ مجهول على هامش مخطوط عن الأشربة لمؤلف مجهول محفوظ في مكتبة الغازي خسرو بك في سراييفو (R-9697). ويلاحظ هنا أن هذه النسخة حافظت على معظم ما ورد في الأصل عن القهوة بينما اختزلت كثيراً ما ورد فيها عن الدخان. وقد امتدت هذه النسخة الناقصة على أربع صفحات من المجموع (1111-1112ب)، وهي مكتوبة بخط النسخ ومتأثرة بالرطوبة في بعض المواضع⁽²⁾.

ولأجل ذلك فقد اعتمدنا النسخة الأولى هنا وأشارنا إليها بـ (أ)، وأشارنا في بعض المواضع إلى النسخة الثانية التي أشرنا إليها بـ (ب). ومن الملاحظ أن الناسخ للرسالة قد أشكلت عليه بعض الكلمات وتساهل في بعض الكلمات، ولذلك فقد اجتهدنا في نشر الرسالة وقمنا بإضافة ما يلزم ضمن قوسين ()، مع تحرير الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وبعض النقول التي أخذها المؤلف من المصادر المختلفة.

(1) للمزيد انظر: ليلي غازيش، فهرس المخطوطات العربية والتركية والفارسية والبوسنية في معهد الدراسات الشرقية في سراييفو، لندن . سراييفو (مؤسسة الفرقان - معهد الدراسات الشرقية) 2009م، ص 47-48.

(2) في دراسته المنشورة مؤخراً (2007) عن الشيخ مصلح الدين وأولاده نشر الباحث عثمان لافيش ترجمة بوسنية لهذه النسخة غير الكاملة مع صورة عنها: Lavic, Ulemanska i sejhovska porodica, pp.118-121.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هذه⁽¹⁾ رسالة الشيخ⁽²⁾ حسن أفندي الأوزيجه لي
قدس سره العزيز

ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل
في قلوبنا غلاً للذين آمنوا، ربنا إنك رؤوف رحيم.

أما بعد، فلما رأيت أكثر أهل زماننا اتبعوا الهوى والبدع،
وانكبوا على المعاصي والخبائث بحسب تلوث طبائعهم وانقطاع
سرائرهم عن عالم القدس، فإنَّ الإنسان حريص على ما منع
عنه إلَّا لتطهير السرَّ والتقرُّب إلى الله تعالى، فإنَّ السرَّ إذا
انقطع عن عالمه وقع في الأسفل وتدنس بدناس الذنوب
والشهوات غالب عليه أحکام الإمكان⁽³⁾، فصار مائلاً إلى
المعاصي مستحسناً⁽⁴⁾ أيامه، معتقداً أنه لا لذة سواها، حريضاً
عليها، مبغضًا لمن يمنعه عنها.

(1) في الأصل: هذا.

(2) في الأصل: شيخ.

(3) من (ب) وفي (أ): الأحكام الامكان

(4) في نسخة (أ): متحسناً.

و(لما) ابتلوا بشرب القهوة والدخان الإفرنجي وذهبوا على إياحتها حتى قالوا نحن لم نجد في القرآن ولا في غيره دليلاً دالاً على حرمتهما، تصدىت لاستسقاء⁽¹⁾ الكلام في إيراد بعض الأدلة⁽²⁾ الدالة على حرمتهما، وابتداة بالآية في تحريم القهوة أولاً (و) بيّنت طريق دلالتها مع قلة بضاعتي بعون الله وهدايته، وهو حسيبي ونعم الوكيل.

قال الله تبارك وتعالى ﴿وَمَن يُشَاقِقْ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَّئَنَّهُ أَهْدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ فَوَلَئِنْ وَصَلَّوْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾⁽³⁾ قال الإمام العلامة البيضاوي إن الآية تدل على حرمة مخالفة الإجماع، لأنه تعالى رتب الوعيد الشديد على المشاقة واتباع غير سبيل المؤمنين، وذلك إما لحرمة كل واحد منها أو إدحاماً أو الجمع بينهما، والثاني باطل إذ يقبح أن يقال لمن شرب الخمر وأكل الخبز استوجب الحد، وكذا الثالث لأن المشاقة محرمة ضمّ غيرها أو لم يضمّ. وإذا كان اتباع غير سبileهم محرّماً كان اتبع سبileهم واجباً، لأن ترك اتباع سبileهم ممّن عرف سبileهم اتباع غير سبileهم⁽⁴⁾ [62 أ].

أقول لما ثبت أنّ اتباع غير سبileهم محرّم ترك اتباع سبileهم ممّن عرف سبileهم أيضاً محرّم، وإذا كان كذلك كان مخالفة

(1) في نسخة (أ) فيه تصحيف وهذا من (ب).

(2) في الأصل : أدلة.

(3) سورة النساء، آية: 115.

(4) عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل المعروف بتفسير البيضاوي، بيروت (مؤسسة شعبان) د.ت، ج 2 ص 116.

الإجماع محرّماً. فعلى هذا الوجه تدلّ على حرمة القهوة أيضًا لأنها لم تكن⁽¹⁾ في زمان الرسول وزمن الصحابة وزمن بعدهم من التابعين وتبع التابعين رضوان الله عليهم أجمعين إلى تمام المائة التاسعة ثم شاعت بعد تلك⁽²⁾ المائة، وأفتى أئمّة ذلك العصر بحرمة شربها علم أن شربها اتّباع غير سبيل المؤمنين، واتّباع غير سبيلهم محرّم. فشربها محرّم على ما عُرف فيما تقدّم من الاستدلال على حرمة مخالفة الإجماع لغلبة محسّول الكلام أنها تحرّم لأنّ في شربها اتّباع غير سبيل المؤمنين، وهو حرام على ما تقرّر ومخالفة الجمهور إنما تعرّفه قوّة الخطأ إذا أدى إلى مخالفة السلف بلا سبب ضروري. والمخالفة لهم أسهل من مخالفة السلف، عصمنا الله عنه، لمخالفة عباده الذين جاؤوا بالهدى وحلّلوا⁽³⁾. ولا اعتبار بالأكثر في هذا الزمان العضوض فإنه زمان فساد الناس وظهور البدع وتکثر المعاصي والسيّئات. قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَنْ تُطِعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُهْلِكُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾⁽⁴⁾. فهذه الآية وإن كان نصّها في حقّ أهل الكفر لكنه يمكن أن يكون دليلاً لنا في حقّ أهل المعاصي لعموم الجزاء علة النهي المفهوم في فحوى الكلام هذا.

وأما حرمتها بغير ذلك من الأدلة فلكونها من المضارّ بلا شكّ، لا من المنافع كما قال السفهاء المبتلون بها. والأصل في

(1) في الأصل: يكن.

(2) في الأصل: ذلك.

(3) في (أ) و(ب): حلوا عليها.

(4) سورة الأنعام، آية: 116.

المضار الحرمة كما بين في الأصول. أما كونها من المضار فلأنها تضر مزاج⁽¹⁾ الإنسان وبدنه⁽²⁾ من اعتاد أن يشربها. (و)إذا لم يستعملها على ما هو المعتاد يلزم الصداع والانقباض والتشاؤب الذي هو من الشيطان وفساد الدماغ. شاهدنا ذلك مراراً في كثير ممن أكبوها على شربها وحالت بلحومهم ودمائهم، واصفرار وجوههم [62 ب] من السقامه لا من السلامة، ولأنها تضر أيضاً بصفاته⁽³⁾ حتى تنبت التفاق فيتولد منه التهاون في أداء الفرائض والواجبات وفي سائر الأذكار كما قال الله تبارك وتعالى في المنافقين ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾ إلى آخر الآية⁽⁴⁾، و(ضرر) عقله⁽⁵⁾ فإنّ الطفل من يتقي ولا يقدم على المعصية إذ في ارتكاب المعصية اختيار اللذة الفانية على اللذة الباقيه، وهو عين السفهاء وأكثرهم لا يبالغون بالمعاصي.

كفاك شاهداً على ذلك الذين يتسلون بأعمال الدين إلى أخذ المناصب والرياسة والتعيين بين الأنام وجمع الأموال كالقضاة في زماننا وغيرهم، فإنهم يتمسكون بالدين وما أدرى ذلك إلا بالسخافة في عقولهم الحاصلة من كثرة استعمال القهوة.

(1) في الأصل: لمزاج.

(2) في الأصل: لبدنه.

(3) في الأصل: لصفاته.

(4) سورة النساء، آية: 142.

(5) في الأصل: لعقله.

بيت

هر که بر کاتب دعایی خبر کند روح او بر عرش اعلا سیر کند⁽¹⁾

فإن أرباب العقل واليقين إنما يتمسكون بالدين لأجل أنه قام
البرهان القاطع على أنه هو الحق، والصواب في أنه لنيل مرضاه
الله (و) هو الباب (لذلك).

ويندرج في هذه العلة المحرّمة علة أخرى وهي تغيير خلق الله عن وجه صفة وهو حرام بقوله تعالى: «أَوْتَيْكَ مَا وَهِمْ جَهَنَّمُ
وَلَا يَحِدُونَ عَنْهَا بِحِصَاصًا»⁽²⁾ لأنّ أهل التغيير المدلول عليهم تعالى
«فَلَيَعْمَلُوكُ خَلْقَ اللَّهِ»⁽³⁾ من الذين أشير إليهم بقوله تعالى
«أولئك». والمفضي إلى الحرام حرام واستحقاقهم جهنم بسبب
التغيير. (تحريم) لأنّ في شربها إسرافاً وتبذيراً، قال الله تعالى:
«وَمَنْ أَضَلُّ مِنْ أَنْتَ هُوَ نَهَىٰ فِي هُدَىٰ تَرَكَ اللَّهَ»⁽⁴⁾. وقال أيضاً
«إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينَ»⁽⁵⁾. وقيل⁽⁶⁾ أيضاً: النهي
يفتضي التحرير. قيل في «جامع الفتاوى»: «الأكل فوق الشبع

(1) ترجمة البيت:

كل من يدعو بالخير للكاتب تسير روحه إلى عرش الأعلى

(2) سورة النساء، آية: 121.

(3) سورة النساء، آية: 119.

(4) سورة القصص، آية: 50.

(5) سورة الإسراء، آية: 27.

(6) في الأصل: وقال.

حرام لأنه إضاعة للمال وإمراض للنفس»⁽¹⁾، ولأنه يؤدي إلى غير ذلك من المحظورات كاستعمالها بفحmitتها وملازمة أبواب الدنيا والرکون إلى الظلمة وهو حرام لقوله تعالى «وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَمَّأُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ»⁽²⁾ فإن ترتيب «تمسك النار» على الرکون يدل على التحريم لأن الحرام ما يستحق [63 أ] صاحبه الحرام واستحقار العلم وأهله والمداهنة وقلة الاكتتراث بأمر الدين.

هذه العلل معلومة لكل سالم عاقل واستعمال البعض من أهل الثروة في بعض الأحيان بغير أن تحرق حتى تصير فحمًا فلا اعتماد به، لأن الأقل داخل في حكم الأكثر وتتابع له، والأكثرية على الفحمية واستعمال الفحم حرام فتحرم على الإطلاق.

وفي قاضي خان «ويكره أكل الطين لأن ذلك يضره فيصير قاتلاً لنفسه» انتهى⁽³⁾. والظاهر أن المراد بالكراءة هنا تحريمية لا تزيهية لما قال النبي ﷺ «أكل الطين حرام على كل مسلم ومسلمة»، ذكره أبو النعيم في «الطب النبوي»⁽⁴⁾. فالوجوه

(1) هناك أكثر من كتاب بعنوان «جامع الفتاوى»، ولكن القول المذكور ورد لدى: عبد الله بن محمود بن عبد المودود الموصلي، الاختبار لتعليل المختار، بيروت (دار الخير) 1998، ج 4، ص 451.

(2) سورة هود، آية: 113.

(3) الفتاوي الهندية المسماة بالفتاوی العالمکیریہ وبهامشہ فتاوی قاضی خان، بیروت (دار إحياء التراث العربي) 1980، ج 5، ص 142.

(4) لم يرد هذا الحديث في «الطب النبوي» لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصفهاني، الذي صدر مؤخرًا بتحقيق د. مصطفى خضر دونمر التركي (بيروت، دار ابن حزم، 2006م)، وإنما هو حديث موضوع =

المحرمة منه تصفّر اللون، وقطع⁽¹⁾ الشهوة والإذهاب بالباء كلها موجودة في القهوة أيضاً إذا أكثروا على شربها، مع زيادة وجوه أخرى⁽²⁾ على ما تقرّر آنفًا خصوصاً (أنها) تفسد الدماغ وتضرّ بالإنسان والأذهان وتذهب منه قوّة البصر، فتحرم قياساً على الطين (لأنها) تؤدي إلى الأمراض للتلهكة. فلذلك قوله: من شرب القهوة فقد أعنان على قتل نفسه. وقد قال الله تعالى ﴿وَلَا نَقْتُلُوا أَنفُسَكُم﴾⁽³⁾.

لقد أجمع الأطباء على أنه لا داء أضرّ من قلة الشهوة، فإن الشهوة مطية للحياة وهي المطلوب بها من الإنسان، وبها فاق على الملائكة المقربين وسجدوا له. قال النبي «أزيدكم شهوة أزيدكم تقوى»⁽⁴⁾. فان قيل: فكيف يصح هذا الكلام وقد أمرنا بتقليل الشهوات وكسرها فإنها تدعو إلى المعاصي، وقد جاء أيضاً في الأخبار أن السلف الصالحين قد ارتاضوا وبالعوا في تعليلها، هب لكنه لا بحث ينحط عن درجة الاعتدال بحيث لا يفوت المقصود بالنسبة إلى صالحهم، فإن المراد صرفها بالرياضية إلى المحبة وهو لا يحصل إلا بأن تكون⁽⁵⁾

ورد لدى كتاب «الموضوعات» لابن الجوزي في كتاب الأطعمة - باب النهي عن أكل الطين: ابن الجوزي، الموضوعات، دراسة وتحقيق محمود أحمد القيسي، أبو ظبي (مؤسسة النداء) 2003م، ج 3، ص 411.

(1) في الأصل: قاطع.

(2) في الأصل: آخر.

(3) سورة النساء، آية: 29.

(4) لم أقف على أصل أو مصدر لهذا الحديث.

(5) في الأصل: يكون.

معتدلة محمية عن ظرف الإفراط والتفريط. فيرجع الأمر بالتقليل إلى جهة الإفراط والنهي عنه إلى جهة التفريط، فمن أكبت على شربها فقد انحط إلى درجة التفريط/ 63 ب للنهي عنها بقوله تعالى: «وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ»⁽¹⁾.

ويتعجب من يتحصل في العلوم قدر ما يمكن له استخراج المعاني والأحكام من الكتب الغربية ثم يسمى الله على شربها من غير مبالغة، فإن ذكر الله تعالى على⁽²⁾ الطعام والشراب مختص بالحلال، (ولذلك) لا يجوز ذكر في «مجموع الفتاوى»: «لو أكل طعاماً حراماً فقال بسم الله يكفر، ولو قال عند الفراغ الحمد لله لا يكفر عند بعض المشايخ»⁽³⁾ وفي (الفتاوى) البازارية «من شرب الخمر وقال بسم الله أو قال ذلك عند الزنا أو عند أكل الحرام المقطوع بحرمته أو عند أخذ الكفتين للوزن كفر لأنّه استحقار من اسم الله تعالى» انتهى⁽⁴⁾. ولو ترك التسمية عند شربها فقد أشرك الشيطان، نعوذ بالله من الشيطان الرجيم.

وأما الدخان الإفنجي، نعوذ بالله، ففتنته أعظم الفتن وبلية أشد البلائيات، وعقوبته أصعب العقوبات، (لأنّ) حرمته ثابتة

(1) سورة النساء، آية: 29.

(2) في الأصل: ان.

(3) هناك أكثر من مجموع بعنوان «مجموع الفتاوى».

(4) محمد بن شهاب البازاري الكردي، الجامع الوجيز المشهور بالفتاوی البازارية، القاهرة (دار الفكر) 1310، ج 3، ص 431.

بالأدلة المذكورة في القهوة وبغير ذلك كما قال الله تعالى ﴿وَيَحِلُّ لَهُمُ الظِّيَّاتُ وَيَحِلُّ عَلَيْهِمُ الْخَبَثُ﴾⁽¹⁾ فإنه عام شامل لكل رائحة خبيثة منفورة الطابع تخاف منها العقول السليمة وتستحبها.

والعام دليل قطعي عند أبي حنيفة رحمة الله، فثبتت حرمته بدليل قطعي حتى مستحله يكفر، ولحقوق الخصوص بـأخرج الثوم والبصل وغيره ما لا يوجب الجهالة في الباقى عند التعليل حتى يكون ظنیاً، لأنه على التعين وإطلاق الخبيث على ذر الرائحة الكريهة واقع.

قال الإمام النووي في كتابه المسمى بـ«رياض الصالحين» وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه خطب يوم الجمعة فقال في خطبته: ثم إنكم أيها الناس تأكلون في شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين - البصل والثوم. لقد رأيت رسول الله ﷺ إذا وجدهما في الرجل في المسجد أمر به فأخرج إلى البقيع. فمن أكلهما فليتمهما طبخا»⁽²⁾

ولأن شربه شعار أهل النار. قال النبي ﷺ «أن أهل النار يتلاعبون بالنار وقد حرمتها الله تعالى على المؤمنين»⁽³⁾. قال «شارح المصايح» ابن الملك «إنما حرم اتخاذ السرج على القبور لأنها من آثار جهنم، ولأن المصاحف»⁽⁴⁾ والمساجد قد تلوث به

(1) سورة الأعراف، آية: 157.

(2) محبي الدين يحيى بن شرف النووي، رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، تعليق محمد بن صالح العثيمين وعبد العزيز بن باز، القاهرة (دار ابن الجوزي) 2006، ص 402.

(3) حديث «أهل النار يتلاعبون بالنار».

(4) في الأصل: المصاحف.

فإن رائحته الكريهة رائحة القذر، وفيه إهانة عظيمة للقرآن والمساجد وال المجالس التي ينبغي تعظيمها وتطبيتها⁽¹⁾.

وللعلم أيضًا الذي هو محل الإيمان والقرآن حيف منها الكفر وزوال الإيمان، قياساً على شم القرآن فإنه كفر لوجود⁽²⁾ الإهانة. قال صاحب «جامع الفتاوى»: «وُجِدَتْ فِي ظُهُورِ الْكِتَابِ وَفِي الْوَجِيزِ مَسْأَلَةٌ مُنْقُولَةٌ مِّنْ أَصْوَلِ الْفَقَهِ أَنَّ مَنْ شَمَّ فَمَّا الْمُؤْمِنِ يَكْفُرُ عِنْدِ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ، لِأَنَّ فَمَّا الْمُؤْمِنِ مَوْضِعُ الْإِيمَانِ وَالْقُرْآنِ، وَمَنْ شَمَّ فَمَّا فَقَدَ شَمَّ الْقُرْآنَ» انتهى⁽³⁾ ففيه إظهار المعاشي، والإهانة بالدين، فيدرج حرمته بحيث قوله تعالى «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ» إلى آخر الآية⁽⁴⁾ ومنه، أي في الإفساد وإظهار المعاشي والإهانة بالدين، فإن الإخلال بالشرائع والإعراض عنها مما يوجب الهرج والمرج⁽⁵⁾ وتحليل بنظام العالم. ولأن فيه، أي في شربه، تقبیح الرأس والوجه (و) بما يجمع الحواس الخمس⁽⁶⁾.

ويُندرج في تقبیح كل منها هتك حرمة الله وكفران نعمه

(1) المقصود هنا الفقيه والمحدث عبد الطيف الرومي مؤلف «شرح مشكاة المصابيح» عمر رضا كحاله، معجم المؤلفين، بيروت (دار إحياء التراث العربي) ج 10، ص 193.

(2) وجوده.

(3) هناك أكثر من مجموع بعنوان «جامع الفتاوى».

(4) سورة البقرة، آية: 11.

(5) في الأصل: المرج.

(6) في الأصل: بما يجمع الحواس وللخميس.

وهما حرامان، والمفضي إلى الحرام فثبت⁽¹⁾ حرمة الدخان. أما حرمة كفر النعمة فبقوله تعالى: «وَلِئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِ لَشَدِيدٌ»⁽²⁾. فإنه تعالى لما رتب الوعيد الشديد وهو ذهاب عذاب لشديد على الكفر دل على حرمتة على ما تبين قبل هذا.

وأما حرمة تقبيع الوجه فبقول النبي ﷺ في رواية «معاني الأخبار» للشيخ أبو بكر إسحاق رحمة الله عليه: «لا تقبعوا الوجوه فإن ابن آدم على صورة الرحمن»⁽³⁾. وفي الصحيح أنه ﷺ في وصية لبعض أصحابه في الغزو: «إذا ذبحت فأحسن الذبيحة، وإذا فلقت فأحسن الفلقة واجتنب الوجه فإن الله تعالى خلق آدم [64 ب] على صورته»⁽⁴⁾، أي على صورة أسمائه وصفاته في الحياة والعلم والإرادة والقدرة والسمع والبصر. وهذه الأسماء تجمعها ستور مشاعر الرأس والوجه، ففي قبيح الوجه والرأس هتك حرمة هذه الأسماء،

(1) في الأصل: ثبت.

(2) سورة إبراهيم، آية: 7.

(3) ورد لدى النيسابوري وقال عنه « الحديث صحيح على شرط الشيفيين »: محمد بن عبد الله النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، بيروت (دار الكتب العلمية) 1990م، ج 2، ص 349.

(4) ورد معظم هذا الحديث في ثنايا حديثين لدى الإمام مسلم. فقد ورد لدى في باب «النهي عن ضرب الوجه» تحت رقم 4731 «إذا قاتل أحدكم أخاه فليتجنب الوجه فإن الله خلق آدم على صورته»، كما ورد في «كتاب الصيد والذبائح» تحت رقم 1955 «إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قاتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فاحسنوا الذبح ولتحد أحدكم شرفه وليرح ذبيحته».

وفي هتك حرمة هذه الأسماء هتك حرمة الله تعالى وهو حرام، فترجع⁽¹⁾ الحرمة إلى الدخان وإيذاء المؤمنين. قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يُغَيِّرُ مَا أَخْتَسِبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَّا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾⁽²⁾.

ولعلّ إن ذلك الابتلاء لتمييز المنافق⁽³⁾ من المؤمن. قال الله تعالى ﴿مَا كَانَ اللَّهُ يَأْنِدُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِدَّ الْخَيْثَةَ مِنَ الطَّيْبِ﴾⁽⁴⁾، فإن نعيم الطيب لا يكون النفوس بالخبائث كالتداذ الجعل بالقاذورات وتالله بالطيبات⁽⁵⁾. قال الله تعالى ﴿الْخَيْثَةُ لِلْخَيْثِينَ وَالْخَيْثُونَ لِلْخَيْثِتَ وَالْطَّيْبُ لِلْطَّيْبِينَ وَالْطَّيْبُونَ لِلْطَّيْبَتِ﴾⁽⁶⁾. والابتلاء لذلك سنة الله التي قد خلت في عباده كما قال الله تعالى ﴿إِنَّمَا أَحَبِّ النَّاسَ أَنْ يُتَرَكُوا أَنْ يَقُولُوا مَا مَأْتَىٰ وَهُمْ لَا يُفَتَّشُونَ﴾⁽⁷⁾ ولقد فتنا الدين من قبلهم فليعلمون الله الذين صدّقُوا وليعلمون الكاذبين⁽⁸⁾.

(1) في الأصل: يرجع.

(2) سورة الأحزاب، آية: 58.

(3) في الأصل: للمنافق.

(4) سورة آل عمران، آية: 179.

(5) في الأصل: إلا بالخبائث كالتداذ بجعل بالقاذورات وتالله بالطيبات، ويبدو لنا أن هذه القراءة التي أوردنها ممكنة فقط بحذف «إلا».

(6) سورة النور، آية: 26.

(7) سورة العنكبوت، آيات: 3-1.

هذا سلسلة من الأبيات التي يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي، وهي كالتالي:

ربما غدرت ولها نسخة في المخطوطات الأخرى، وربما هي مخطوطة
أولى، لكن دعوه إلى مراجعتها، حيث أنها مخطوطة مكتوبة على ورق
والباقى يتبعها في المخطوطة الأولى، كسبعين سلسلة بحثية، وافتتحت بالآية
فقال المفسر فإن الآيات موصولة باختصار عذر الله تعالى في المقدمة
ذلك لأن الآيات المقصورة على درجة الاستوى تضرن بالتنزيل
والمراد بذلك العدم اللائق به، فإذا أدى إلى مصادقة بما يعتقد
إذ لا يرى سواه، فلها مغایرة في معناها، وأبا جعفر عليه السلام
والحق الذي يخرجون به مصادرها، وإنما يكتفى بالقول إنها
دلالة الأدلة، ومن هنا تقتصر المقدمة والخلاصة بالمعنى الموجّه
الآن، وهو ما ورد في المقدمة، أو ما ينتهي إليه في المقدمة
مع ذلك ينصح بطبعها وحفظها، ومحبب ذلك المقدمة،
ومن حيث تعلق بالمقدمة، فالروايات التي يحيى الورقة الأولى
ما أن تفصل صورها متسقة في المقدمة، بينما في المقدمة
متراعي ومتلاقي الأدلة، لذا تكتفى المقدمة ببيان الآيات
غير ميسورة، وذلك لأهميتها، وأصلها، وأصالها، واحتفاظها
الآن بطبعها، وبطريقها إلى المقدمة، فالمقدمة يكتفى بذلك
لأنها تكرر محتويات المقدمة، فإذا اتباع غيرها، فإنها
ستجيء بمقدمة مكتوبة في المقدمة، وإذا اتباع غير ميسورة، فإنها

اقرأ

اقرأ الآيات التي يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي، وهي كالتالي:


أيضاً حكموا أن المذهب المخالف للراجح حكمها على الوجه المخالف
الراجح، أي حكموا أن المذهب المخالف للراجح حكمها على الوجه المخالف
الراجح، أي حكموا أن المذهب المخالف للراجح حكمها على الوجه المخالف
وتحت تبعين مقدمة المقدمة، حيث يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي،
بعد ذلك، ثم اتت المقدمة، حيث يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي،
سيئ المذهب المخالف للراجح حكمها على الوجه المخالف، حيث يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي،
في المقدمة، حيث يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي،
اقرئ مقدمة المقدمة، وعدها على الراجح، حيث يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي،
للتاكيد، فإذا قرأت المقدمة، فالراجح حكمها على الراجح، حيث يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي،
في المقدمة، حيث يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي،
والراجح، حيث يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي،
وكذلك يكتفى بالاستشهاد، وروى أن المذهب المخالف للراجح يكتفى بالاستشهاد
غريب في هذه الآيات، وأنه يكتفى بالاستشهاد، حيث يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي،
لأنه يكتفى بالاستشهاد، حيث يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي،
يعنى بذلك الراجح، فهو يكتفى بالاستشهاد، حيث يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي،
التي يكتفى بها، والراجح، حيث يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي،
تقى في المقدمة، حيث يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي،
بذلك، فإذا قرأت المقدمة، فالراجح حكمها على الراجح، حيث يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي،
وذلك، فإذا قرأت المقدمة، فالراجح حكمها على الراجح، حيث يحيى الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي،

لما دامت الرسالة ولما حصلت مصادماتها بأقوالهن وآراءهم وأحكام رأيهم في مختلف الأمور
وأدعى رأيهم أن مستحدثات العناية بال糗اليين من مطردوكين من مطردوكين
اللهيفي واللهيفي شفاعة في كل شيء وشيء لا يحيط به العقول فلما ثبت ذلك في عصر الدين
أدركوا لهم كمال العدالة ومحاجة ما لا يحيط به العقول فلما ثبت ذلك في عصر الدين
أدركوا لهم كمال العدالة ومحاجة ما لا يحيط به العقول فلما ثبت ذلك في عصر الدين
فهذا يسمى بـ^كرسالة الرسول صلى الله عليه وسلم في إثبات العصبية والجهلية والجهلية والجهلية
دوره في إثبات العصبية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية
ويتحقق بذلك أن يزيل العصبية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية
عذراً تضليل العصبية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية
كم إذا زر العصبية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية
علم العصبية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية
أو إن منع العصبية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية
بـ^كرسالة الرسول صلى الله عليه وسلم في إثبات العصبية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية
وأي دوره في إثبات العصبية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية
من العصبية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية
الجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية
أدى بـ^كرسالة الرسول صلى الله عليه وسلم في إثبات العصبية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية
آن العصبية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية والجهلية
فهذا يسمى بـ^كرسالة الرسول صلى الله عليه وسلم في إثبات العصبية والجهلية والجهلية والجهلية

ملاحظات ببلوغرافية

- 1 - من التاريخ الثقافي للقهوة في الحجاز ومصر والشام، نشرت في مجلة «دراسات تاريخية» عدد 71-72 ، دمشق، 2000.
- 2 - بدايات انتشار القهوة والمقاهي في بلاد الشام الجنوبية، نشرت في مجلة «اليرموك» التي تصدر عن جامعة اليرموك الأردنية، عدد 35 لعام 1992 ، وتنشر هنا مع بعض الإضافات.
- 3 - من التاريخ الثقافي للقهوة: من اليمن إلى البوسنة، نشرت في مجلة «الاجتهاد»، عدد 47-48 ، بيروت، 2000 .
- 4 - رسالة «حسن الدعوة للاجابة الى القهوة» المنسوبة لعبدالله الاذكاوي، نشرت في مجلة «دراسات» التي تصدرها الجامعة الأردنية، مجلد 28 (الملحق)، عمان، 2001.
- 5 - رسالة عن القهوة والدخان والأشربة المحمرة لمصطفى الاقصاري، نشرت ضمن كتاب «التأليف باللغة العربية في البوسنة»، إربد - عمان، 2001م.
- 6 - رسالة الشيخ حسن الاوزيجوي الهرسكلبي عن القهوة والدخان، نشرت في الكتاب التكريمي للاستاذ الدكتور محمد عدنان البخيت، عمان 2012.

Twitter: @ketaib_n



مقهى بجوار باب النصر في القاهرة في سبعينيات القرن التاسع عشر
(تصوير هنري بشار)



جامع التحف والمخطوطاتالأميركي شارل فراير في القاهرة 1907

تصوير ب. ديتريش



Damas

Jardin Soufanieh

مقاهي على ضفتي بردى في ربوة دمشق 1920



الحكواتي أبو شادي (رشيد الحلاق) الذي حافظ
على تراث الحكواتي في مقهى النوفرة

Twitter: @ketaib_n



| الكتاب |

تتميز القهوة عن غيرها من المشروبات بتاريخ ثقافي في العالم العربي الإسلامي لا يمكن أن يجد له مثيلاً في الشاي أو في الماء أو في غيرها من المشروبات التي جاءت من موطنها الأصلي إلى هذه المنطقة. وربما كانت طبيعة المشروب وال الهيئة التي كان يُشرب فيها وراء هذا الاختلاف الواسع في الموقف من القهوة، الذي قسم الفقهاء «الأدباء» خلال عدة قرون بما أدى إلى تراكم نتاج فقهي أدي لا يزال يستحق الدراسة، كما أدى إلى حراك اجتماعي نتيجة لظهور بيوت القهوة «المقاھي» وما صاحب ذلك من استقطابها لمظاهر جديدة (الغناء والموسيقى والمسرح الشعبي الحكواتي والكراكوز) ...

ISBN 978-614-418-113-3



9 786144 181133

جداول Jadawel
www.jadawel.net